

ملخص الانحدار السياسي وعمليات العدالة الانتقالية

الدروس المستفادة و
استراتيجيات المشاركة



GIJTR

Global Initiative for Justice,
Truth & Reconciliation

الشكر و التقدير

حرّرت هذا الملخص وجمعته اسمين زريفيش نيابة عن المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة (GIJTR)، مع مدخلات ومساهمات مجموعة السياسات والقانون الدولي العام، ومركز دراسة العنف والمصالحة، والتّحالف الدولي لمواقع الضمير. كما تشكر المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة جميع الممارسين الذين قدموا المعلومات لهذا الملخص من خلال إجراء مقابلات.



International Coalition of
SITES of CONSCIENCE



GIJTR
Global Initiative for Justice,
Truth & Reconciliation

PILPG
A Global Pro Bono Law Firm



CSVr
Centre for the Study of
Violence and Reconciliation
Working towards peaceful, equal and
inclusive societies since 1985
#CSVr35

حول المبادرة العالمية للعدالة و الحقيقة و المصالحة (GIJTR)

في جميع أنحاء العالم، هناك دعوة متزايدة للعدالة والحقيقة والمصالحة في البلدان حيث يلقي إرث الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بظلاله على التحول من الأنظمة القمعية إلى أشكال الحكم التشاركية والديمقراطية. ولتلبية هذه الحاجة، أطلق «التحالف» المبادرة العالمية (GIJTR) في أغسطس 2014، حيث تسعى هذه المبادرة العالمية إلى معالجة التحديات الجديدة في البلدان التي تمر بمرحلة صراع أو بمرحلة انتقالية، و التي تكافح مع إرث كبير من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، سواء القديمة منها أو المستمرة.

و يقود «التحالف» المبادرة العالمية (GIJTR) التي تضم بدورها ثمانية شركاء تنظيميين آخرين، و هم: مبادرة سيادة القانون التابعة لرابطة المحامين الأمريكيين (ABA ROLI) في الولايات المتحدة؛ و (AJAR) في إندونيسيا؛ و (CSV) في جنوب أفريقيا؛ و مركز التوثيق في كمبوديا (DC-Cam) في كمبوديا؛ و مؤسسة الإجراءات القانونية الواجبة (DPLF) في الولايات المتحدة؛ و مؤسسة أنثروبولوجيا الطب الشرعي في غواتيمالا (FAFG) في غواتيمالا؛ و مركز القانون الإنساني (HLC) في صربيا؛ و أخيراً مجموعة السياسات و القانون الدولي العام (PILPG) في الولايات المتحدة. و بالإضافة إلى الاستفادة من خبرات أعضاء المبادرة العالمية (GIJTR)، يستفيد «التحالف» من المعرفة و العلاقات المجتمعية الطويلة الأمد لأعضائه الذين يزيد عددهم عن 300 عضو في 65 دولة لتعزيز و توسيع عمل (GIJTR).

و تشمل خبرة المنظمات التابعة للمبادرة العالمية (GIJTR) ما يلي:

إخبار الحقيقة، والمصالحة، وإحياء الذكرى، وغيرها من أشكال الذاكرة التاريخية

توثيق انتهاكات حقوق الإنسان لأغراض العدالة الانتقالية

تحليل الطب الشرعي و غير ذلك من الجهود المتعلقة بالمفقودين والمختفين

مناصرة الضحايا لتحسين الوصول إلى العدالة، والدعم النفسي والاجتماعي، وأنشطة التخفيف من الصدمات

تقديم المساعدة الفنية وبناء قدرات نشطاء ومنظمات المجتمع المدني لتعزيز عمليات العدالة الانتقالية والمشاركة فيها

مبادرات العدالة التعويضية

ضمان العدالة بين الجنسين في جميع هذه العمليات

كما يقوم شركاء (GIJTR)، جنباً إلى جنب مع أعضاء «التحالف»، بتطوير و تنفيذ مجموعة من أنشطة البرامج ذات الاستجابة السريعة و عالية التأثير، باستخدام كل من الأساليب التصالحية و الجزائية لتحقيق العدالة و المساءلة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. و حتى يومنا هذا، قادت (GIJTR) الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في العديد من البلدان في تطوير و تنفيذ مشاريع التوثيق و إخبار الحقيقة؛ و إجراء تقييمات لإحياء الذكرى و التوثيق و قدرات الدعم النفسي والاجتماعي للمنظمات المحلية؛ و زودت الناجين في مناطق آسيا و أفريقيا و الشرق الأوسط و شمال أفريقيا بالتدريب و الدعم و فرص المشاركة في تصميم و تنفيذ مناهج العدالة الانتقالية المجتمعية. و نظراً لتنوع الخبرات و المهارات بين شركاء (GIJTR) و أعضاء شبكة «التحالف»، يوفر البرنامج لبلدان ما بعد الصراع و للبلدان الخارجة من الأنظمة القمعية فرصة فريدة لتلبية احتياجات العدالة الانتقالية في الوقت المناسب، مع تعزيز المشاركة المحلية و بناء قدرات الشركاء المجتمعيين.

الفهرس

4	المقدمة
9	القسم الأول: نماذج الانحدار السياسي
10	الفصل الأول: غياب الارادة السياسية (سريلانكا وكينيا والبيرو)
25	الفصل الثاني: اندلاع أعمال العنف (كينيا والعراق وشمال أفريقيا)
38	الفصل الثالث: الاستيلاء غير الدستوري على السلطة (ليبيا وسوريا وتونس)
53	الفصل الرابع: الثورة المضادة (مصر والسودان وتونس)
62	القسم الثاني: دراسة حالة
63	الفصل الخامس: سريلانكا
70	الفصل السادس: سوريا
85	الفصل السابع: العراق
92	الفصل الثامن: غينيا
97	خاتمة

مقدمة ملخص الانحدار السياسي

لماذا كُتب الملخص؟

منذ العام 2014، عملت المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة (GIJTR) مع شركائها المحليين في 72 سياقاً لضمان حصول المجتمع المدني والمجتمعات المحلية على صوت قوي وللتأثير على عمليات العدالة الانتقالية الوطنية. وفي الآونة الأخيرة، حددت المبادرة اتجاهًا عالميًا حيث «انحدرت» أوضاع حقوق الانسان في عدة سياقات بلدان تعمل فيها، واتصفت بانتشار الاستبداد وتراجع في احترام حقوق الانسان وانتشار عدم الاستقرار السياسي وفرض ضوابط مفرطة وإغلاق الحيز المدني ازدياد التهميش والتعصب، ما أدى إلى تكرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان.

وبناءً على عملهم في هذا المجال، حدد شركاء اتحاد المبادرة أربعة نماذج رئيسة تميز هذا الاتجاه الانحداري، وهي كالاتي: الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع أعمال العنف، والثورة المضادة، وغياب الإرادة السياسية للالتزامات العدالة الانتقالية. كُتب هذا الملخص من الاعتقاد بالحاجة إلى مزيد من الاستطلاع والتحليل لهذه النماذج وسياقات البلدان لضمان استمرارية عمليات العدالة الانتقالية مع تحديد الدروس المستفادة، واستراتيجيات التخفيف المحتملة، والتوصيات للبلدان التي تواجه تحديات مماثلة. وعلى هذا الأساس، قاد التحالف الدولي لمواقع الضمير (ICSC) هذه المبادرة مع شركائه المتمثلين بمجموعة السياسات والقانون الدولي العام (PILPG) ومركز دراسة العنف والمصالحة (CSVR) من أجل تحديد أفضل الممارسات والدروس المستفادة من المبادرات التي تقودها الحكومة والمجتمع المدني في سياقات مختلفة وذلك بهدف توسيع المصادر لممارسي العدالة الانتقالية وصانعي القرارات من خلال دراسة تجارب الانحدار السياسي لعمليات العدالة الانتقالية في سياقات مختلفة، بالإضافة إلى توليد المعرفة حول كيفية تدخل منظمات المجتمع المدني وتعزيز أفضل الممارسات في السياقات التي يجري فيها الانحدار السياسي في عمليات العدالة الانتقالية. بشكل عام، يهدف الملخص إلى تحديد دوافع التراجع السياسي التي تؤثر على عمليات العدالة الانتقالية (كالمبادرات، والآليات، والجهات الفاعلة في هذه العمليات) من أجل فهم أفضل لأسباب النماذج الأربعة ولنتائجها ولتأثيرها، وأيضاً لفهم دور المجتمع المدني في تحقيق مهمته المتمثلة في تعزيز الحقيقة والعدالة والمُحاسبة والمصالحة.

ينقسم الملخص إلى قسمين. يتألف القسم الأول من أربعة فصول، حيث يتناول كل فصل تحليلاً مفصلاً لكل من هذه النماذج ويحاول تفسير العلاقة بينها وبين عمليات العدالة الانتقالية في البلدان المعنية قيد الدراسة. وسيُتطرق في الفصول جميعها إلى تحليل ما يصل إلى ثمانية سياقات للعدالة الانتقالية في بلدانٍ في أفريقيا وآسيا وأميركا اللاتينية والشرق الأوسط، بما في ذلك جنوب أفريقيا والبيرو وسريلانكا وكينيا وسوريا والعراق وليبيا وتونس. أما القسم الثاني فيسعى إلى توضيح النماذج المحددة وتأثيراتها على عمليات العدالة الانتقالية في سياقات البلدان المختارة. وتحلل دراسة البلد الوضع في سوريا والعراق وسريلانكا. فتبين حالة العراق ثلاثة نماذج هي:

الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، واندلاع أعمال العنف، وعدم تنفيذ التوصيات التي قدمتها الآليات الانتقالية. بينما تعرض حالة سريلانكا غياب الإرادة السياسية في تنفيذ خطة العدالة الإنتقالية أو التوصيات التي تقدمها نماذج الآليات الانتقالية وسط اندلاع أعمال العنف المتكررة، في حين تُعتبر حالة سوريا مثالاً على الاستيلاء غير الدستوري على السلطة واندلاع أشكال العنف.

في الختام، يأمل شركاء المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة أن يساهم التحليل والنتائج في تمكين الممارسين وصانعي السياسات لمعالجة الانحدار السياسي ومنعه بشكلٍ عمدي ومنهجي، وذلك من أجل ضمان بقاء عمليات العدالة الانتقالية على المسار الصحيح وتحقيق أهدافها لتمكين السلام المستدام بعد النزاع.

لمن أعدّ الملخص وكيف ينبغي الاستفادة منه؟

أعدّ الملخص لتوسيع المصادر المخصصة لممارسي العدالة الانتقالية وصانعي السياسات والمجتمعات ذات الصلة من خلال دراسة تجارب الانحدار السياسي لعمليات العدالة الانتقالية وأمثله في سياقات متنوعة يعمل فيها شركاء المبادرة العالمية للعدالة والحقيقة والمصالحة بفعالية

وكتبت الفصول لُنقرأ إما بشكل فرديّ أو جماعي كتحليل شاملٍ لمختلف نماذج الانحدار السياسي التي من شأنها أن تؤثر على مجتمع ما بعد النزاع. ويهدف هذا التحليل إلى تقديم فائدة للممارسين وصانعي السياسات والأكاديميين حول العالم أينما تقدم مثل هذه السياقات أو النماذج. ومن الممكن أن يُطبق أكثر من نموذج على سياق بلدٍ معين، لذا قد يجد الممارسون فائدةً من قراءة فصلٍ واحدٍ أو الفصول كلها بحسب مجال اهتماماتهم. وقد يستفيد الأكاديميون من قراءة الملخص كاملاً لاكتساب فهم شاملٍ لمختلف النماذج وكيفية تأثير كل منها على تحقيق أهداف العدالة الانتقالية والتزاماتها، بالإضافة إلى فهم أفضل للجهات الفاعلة والمصالح المتعددة المعنية التي توفر معلومات حول النماذج المختلفة.

المنهجية

يتألف الملخص من فصول، وخصص كل فصل لواحدة من النماذج الرئيسية التي يتميز بها الانحدار السياسي في مجتمعات ما بعد النزاع. أعد كل واحد من شركاء المبادرة فصلاً، حيث اتبع منهجية مشتركة تشمل البحوث المكتبية ومراجعة الأدبيات، واعتُبرت المقابلات الشخصية مع الجهات الفاعلة في العدالة الانتقالية مكملاً لهذه الفصول. ويتضمن كل فصل ما يصل إلى ثلاثة سياقات تبيين النموذج وتنقل النتائج والاستنتاجات والتوصيات لكل فصل من فصول الملخص.

يشمل البحث المكتبي تحديد طبيعة عمليات العدالة الانتقالية في سياقات البلدان المختارة ومراجعة مدى تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وتوصياتها عملياً وتحليل نماذج الانحدار السياسي لتلك العمليات أو/و عدم تنفيذ تلك الآليات والتوصيات. وتشكل المعلومات التي جُمعت من خلال مراجعة الأدبيات التي نَقحت عبر المقابلات الشخصية مع ممارسي العدالة الانتقالية قاعدةً لتحليل الاتجاهات الحالية أو نماذج الانحدار السياسي لعمليات العدالة الانتقالية أو التحليل القائم على العوامل الدافعة لانحدار العمليات الانتقالية ومؤشراتها التحذيرية. كما تحدد المعلومات استراتيجيات التخفيف المحتملة لضمان تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وتوصياتها.

تعكس النقاط الرئيسية في الفصول كيفية تأثير كل نموذج على عملية العدالة الانتقالية إما من خلال منعها من التنفيذ أو تأخير العملية الجارية سابقاً، أو إيقافها تماماً بسبب تغيير مفاجئ للأحداث أو على خلفية تراجع الالتزام السياسي. ويهدف كل فصل إلى توضيح كيف تؤدي الجهات الفاعلة المختلفة والمجتمع المدني والمجتمعات والحكومات والمجتمع الدولي دوراً في تطوير أو إعاقة التقدم نحو تحقيق أهداف العدالة الانتقالية الوطنية.

غياب الإرادة السياسية

يبين هذا الفصل المظاهر المختلفة التي تعكس غياب الإرادة السياسية لمتابعة التزامات العدالة الانتقالية، خاصة بعد وقوع عملية وطنية. على سبيل المثال، عند تشكيل لجنة تقصي الحقائق واعتماد تقرير، تصبح متابعة توصيات اللجنة تحدياً، خاصة عندما يُتوقع من الحكومة أن تحاسب الجناة عبر الإجراءات الجنائية، أو أن تُصدر جبر ضرر لعشرات الضحايا المنتظرة، أو أن تبدأ بإصلاحات مؤسسية وقانونية ضرورية للغاية لمنع تكرار أعمال العنف واستغلال السلطة في المستقبل. وتتعدد أسباب إعراض الدول عن متابعة عملية العدالة الانتقالية، ففي معظم الحالات، يطغى الاهتمام بالمصالح والأولويات السياسية. ويُعد انزعاج الدولة لمتابعة مُحاسبة الجناة لصالح حماية الأفراد الذين يشغلون مناصب السلطة والنفوذ أحد العوامل المشتركة. ويمكن أن يتجلى غياب الإرادة السياسية في خطاب غير مقرون بعمل، وتقدم بطيء، وعدالة شكلية غير تحويلية و/أو عملية متوقفة كلياً. وقد تؤدي أيُّ منها إلى إحباط مجتمعي وخيبة أمل من العملية والعودة إلى النزاع في بعض الحالات. وتعتبر هذه النتائج إحدى الخصائص الأكثر شيوعاً التي تمر بها السياقات ما بعد النزاع. يوضح هذا الفصل هذا النموذج من خلال سياقات البلدان الآتية: سريلانكا وكينيا والبيرو. وتتطلب مثل هذه الحالات مراقبة دقيقة وتعبئة جماهيرية وتأييداً مستمراً للحفاظ على المشاركة العامة وممارسة الضغط من أجل تحقيق التزامات العدالة الانتقالية.

اندلاع أعمال العنف

يُستخدم مصطلح «اندلاع أعمال العنف» للإشارة إلى حالات العنف المسلح أو غير المسلح التي تنشأ نتيجة التهميش السياسي أو الاجتماعي، وتنشأ تحديداً بسبب إقصاء مجموعات معينة من السلطة أو المشاركة السياسية أو التصرف في موارد بلادهم. وتعتبر الاحتجاجات الدامية والشغب والانتقالات والأعمال الإرهابية وغيرها من أشكال التمرد والاضطراب الأمثلة الأكثر شيوعاً لاندلاع العنف. وغالباً ما تكون هذه الأشكال المادية دليلاً على العنف المؤسسي أو الهيكلية المتجذر في المجتمع. بالإضافة إلى ذلك، إن التهميش والتمييز وقمع ممارسة الحقوق الأساسية لشرائح معينة من المجتمع لفترة طويلة يمكن أن يؤدي إلى اندلاع أعمال العنف حتى في حال تحقيق عملية العدالة الانتقالية، طالما لم تُعالج الأسباب الرئيسية للنزاع بطريقة مناسبة. كما يمكن أن يدل هذا الاندلاع على ما سيأتي، وهو متجذر في العنف الهيكلية ويؤدي إلى نزاع أكثر فتكاً أو طويل الأمد. وبالتالي، قد تندلع أعمال العنف كجزء من حالة النزاع أو كنتيجة له في مجتمعات معينة، لكن قد يُعد دليلاً على التهميش والتمييز والعنف الهيكلية العالق والمتفاقم في المجتمع. ويوضح هذا الفصل هذا النموذج عبر الاستشهاد بحالات كينيا والعراق وجنوب أفريقيا.

الاستيلاء غير الدستوري على السلطة

تُعرّف النزاعات غير الدستورية على أنها محاولات مجموعة من الأفراد للحصول على السلطة أو تعزيزها بطريقة غير دستورية. وغالباً يحدث ذلك عبر السيطرة على الحكومة القائمة أو البنية التحتية العسكرية، وفي أغلب الأحيان لكن ليس دائماً، عبر استخدام القوة والخداع، يليهما استبدال الحكومة بأخرى جديدة وغير منتخبة. وفي معظم الحالات، تُلغي الحكومة الدستور القديم وتستبدله بأخر جديد يمنح القيادة الجديدة حرية التصرف الكفيلة بالاحتفاظ بالسلطة لعدة سنوات. أما في السيناريوهات الأخرى يتلاعب الأفراد بالعملية السياسية أو الجهات الفاعلة السياسية الأخرى للسيطرة على الحكومة. تتعدد دوافع الاستيلاء غير الدستوري على السلطة. لكن غالباً ما يعود الدافع إلى الرغبة في تحقيق مكاسب شخصية أو سياسية، وعواقبه متعددة ومتشعبة. وقد تؤدي المحاولات غير الدستورية في أغلب الحالات إلى قيام أنظمة استبدادية تحتفظ بالسلطة بالقوة، ما يوجِد عادةً ظروف قمع يمكن أن تؤثر مباشرةً على عملية العدالة الانتقالية من خلال منع إنشائها في المقام الأول أو تتوقف العملية الجارية سابقاً فجأة. وغالباً ما تُصاحب مثل هذه التغييرات الجذرية في القيادة تراجع حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون والالتزام بالسعي لتحقيق الحقيقة والعدالة والمُحاسبة عن الانتهاكات الجسيمة. ويظهر هذا النموذج في حالات ليبيا وسوريا وتونس.

الثورة المضادة

يقدم هذا الفصل تحليلاً حول مقومات الثورة والثورة المضادة، مع إدراك أنّ الثورات تغيّر توازن النظام الدولي وتؤثر على ديناميات الإستقرار والأمن الإقليميين. تثير إعادة ترتيب الخريطة السياسية العالمية ردود فعلٍ من الأطراف المعنية في المجتمع الدولي الذين يشعرون بالتهديد من القادمين الجدد. بالإضافة إلى ذلك، قد تدفع النخب التي تسعى إلى العودة إلى الوضع الراهن أو تلك التي ترغب بحماية سلطتها وامتيازاتها نحو حدوث ثورة مضادة على الصعيد المحلي. كما يُعتقد أنه عقب الاستيلاء على السلطة مباشرة، تكون الأنظمة الثورية ضعيفة عسكرياً معرضة بشكلٍ كبيرٍ للتحديات، ما يوفر حافزاً للجهات الفاعلة المحلية أو الدولية لتُشعل فتيل ثوراتٍ مضادةٍ. ويظهر هذا النموذج في حالات السودان ومصر وتونس. ويُختتم الملخص بقسم حول الدروس المستفادة واستراتيجيات المشاركة المستمدة من تجارب المجتمع المدني في المشاركة في عمليات العدالة الإنتقالية على الرغم من التحديات التي تطرحها النماذج.

القسم الأول

نماذج الانحدار السياسي

الفصل الأول:

غياب الإرادة السياسيّة وأثره في تحقيق آليات العدالة الانتقالية

إعداد: إسمين نيكول زريفيس، مستشارة مُستقلّة

تولّد معظم عمليّات العدالة الانتقاليّة من الالتزام، الذي يُبديه التّولة وأطراف معنيّة أخرى، بالسّعي إلى إجلاء الحقيقة وإحقاق العدالة وإرساء المُصالحة الوطنيّة عقب نزاعٍ أو عند نهاية نظام قمعيّ سمّته الانتهاكات الواسعة النّطاق. وعادةً ما تُقرن هذه العمليات بإنشاء مجموعة متنوّعة من آليات العدالة الانتقاليّة المُتخصّصة التي تُؤوّل إلى معالجة إرث الانتهاكات الماضيّة، وتكشفُ النّقاب عن درجاتٍ مُتفاوتة من الالتزام السياسي. فبعض العمليات كانتٍ مقاربتها أكثر شموليّة وإصراراً في مقاربتها من بعضها الآخر الأكثر تجزؤاً. وفي سياقاتٍ أخرى، تُطلق العمليات لكنّها سرعان ما تراوح مكانها، وفي حالاتٍ أخرى، قد تُنفذ العمليات تنفيذاً مُختلطاً يركّز على آلياتٍ دونٍ أخرى (مثل تغليب السّعي إلى الحقيقة على الملاحقات القضائيّة)². وعليه، فإنّ كلّ من العزيمة على متابعة عملية العدالة الانتقالية والآليات المُنتقاة تؤثر تأثيراً محتمّاً في نراهة العملية. وقد شكّل الإخفاق في الثّبات على هذا الالتزام السياسي على مدار العملية، واحداً من العوامل الرئيسيّة المؤدّيّة إلى عدم تنفيذ آليات العدالة الانتقالية بعد فتور الحماس الأوّل³. وفي وقتٍ تشهد بعض أنحاء العالم عودةً إلى الاستبداد، مقرونةً بتدهور الديمقراطيّة، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، فإنّ افتقار الالتزام السياسيّ بالسّعي إلى إحقاق العدالة وتحقيق المحاسبة وأداء حقوق الضّحايا عقب انتهاء النزاع، يشكّل السّمة الغالبة على هذا الاتجاه.

يُعرف غياب الإرادة السياسية بقلّة التزام الدولة بتنفيذ آليات العدالة الانتقالية وقراراتها. وهو قد يتخذ أشكالاً شتى، مُضرة وعلنية على حدّ سواء: فيكون ذلك بدءاً من الإدلاء بتصريحات علنية بأنّ العدالة الانتقالية لم تُعد أولوية، والإعلان عن التزامات من دون متابعتها، مروراً بعدم صرف أموال كافية لإنشاء آليات متخصصة، وصولاً إلى اعتماد سياسات تبقى حبراً على ورق ولا تُنفذ أبداً⁴. والقائمة تطول.

قد يتخذ الافتقار إلى الإرادة السياسية لتنفيذ آليات العدالة الانتقالية أشكالاً شتى، لكنّه غالباً ما يتسم بالإخفاق في العمل بموجب توصيات لجان الحقيقة، وبالإخفاق في إطلاق تحقيقات أو ملاحظات جنائية بحق مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، وبالإخفاق في إنشاء هيئات متخصصة أو آليات مُتابعة مثل لجان جبر الضّرر، وكذلك بالإخفاق في سنّ قوانين أو إصلاحها لتمكين الدولة من مُجارية التزاماتها الدولية، وبالإخفاق في متابعة الإصلاحات المؤسسية، على سبيل الذكر لا الحصر. وفي بعض الحالات، يعدّ الإخفاق في نشر النتائج التي خلصت إليها لجنة الحقيقة، وتالياً إحباط المساعي إلى إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة، مؤشراً مُنذراً بافتقار الإرادة السياسية⁵. وغالباً ما تُعزى ضآلة التنفيذ هذه إلى إخفاق الدولة في تخصيص الموارد الكافية الكفيلة بتشغيل آليات العدالة الانتقالية تشغيلاً كاملاً. أما العامل الآخر الذي يضعف التنفيذ فهو عدم استقلال هذه الهيئات، كذلك كيفية هيكلتها وإدارتها، ممّا يمسّ أيضاً حيادها ونزاهتها⁶. ومن شأن هذا أن يؤدي إلى عمليّات هي في أغلبها تجميلية (أي «العدالة التجميلية»). وتتعلّق إحدى العلامات المُبكرة المُنذرة بالإخفاق في تنفيذ العدالة الانتقالية، بالتصريحات العلنية التي يدلي بها الفاعلون الحكوميون، ولا تعدو كونها مجرد لقلقة لسانٍ ولا تكون مقرونة بعمل حكوميّ مناسب أو بتخصيص الموارد الكافية.

يُسلط هذا الفصل الضوء على التجارب في كلّ من سريلانكا وكينيا وبيرو، وذلك من أجل توضيح كيفية تأثر الالتزامات الأولية بالعدالة الانتقالية تأثراً بالغاً بدهور البيئة السياسية وضعف الإرادة السياسية على المضيّ قدماً بهذه الآليات وبتوصياتها. وتبيّن سياقات الدول الثلاث، أنّ عدم تنفيذ آليات العدالة الانتقالية مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بسعي العدالة الانتقالية إلى التصدي للإفلات من العقاب على الانتهاكات وجرائم الحرب الماضية، ممّا يورط أشخاصاً عادةً ما يواصلون شغل مناصب سلطةٍ ونُفوذ في البلاد، ويودّون التحصّن من العقاب⁷. لذا، فإنّ السعي إلى تنفيذ خطة العدالة والمُحاسبة قد يطيح بمناصب هؤلاء ومناصب شركائهم. ويرتبط ذلك بمقام العدالة الانتقالية عند بعض الحكومات، في ظلّ طيفٍ واسعٍ من المصالح والأولويات المتنافسة التي تُفاقمها محدودية الموارد. وتخدم هذه التوليفة مفهوماً سائداً مفاده «ترك الماضي في الماضي». وتعدّ، في مثل هذه الحالات، المصلحة السياسية الحقّة في ضمان نجاح تدابير العدالة الانتقالية. ويسهل على السياسيين التلاعب بالعمليّات على نحوٍ يصبّ في مصالحهم، والادّعاء، ظاهراً، بتأييد خطة العدالة الانتقالية لإرضاء الرأي العام والمجتمع الدولي⁸. ففي سياق كهذا، يُصبح دور الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمجتمعات المحليّة القاضي بمواصلة المشاركة والحثّ على عمليّة عدالة انتقالية حقيقية، ضرورةً قُصوى، وهو يساعد على إيجاد بيئةٍ تحترم فيها الحقوق الأساسية ويحظى المدافعون عن حقوق الإنسان بالحماية؛ فمن دون هذين العنصرين، ستتعرّض عمليّات العدالة الانتقالية.

يوضّح هذا الفصل أيضاً أنّ افتقار الإرادة السياسية قد يكون أحد أعراض الانتكاس السياسي المُتجلي في شكل حكم استبداديّ، أو قد يكون، ببساطة، مصلحة الدولة في التحصّن من العدالة والمُحاسبة. ويعرض هذا الفصل تحليلاً قطرياً موجزاً، فيُحدّد مسار العدالة الانتقالية في سريلانكا وكينيا وبيرو بغية توضيح كيفية تشكيل التطورات السياسية لعمليّات العدالة الانتقالية في كلّ دولةٍ على حدة. بعد ذلك، يُسلط الفصل الضوء على دور المجتمع المدني والمجتمعات المحليّة، وتحديدًا على التّحديات والفرص، في إبقاء خطة العدالة الانتقالية على الرّغم من السياق السائد. وأخيراً، يحدّد الفصل الاستراتيجيات التي تُوظفها المجتمعات المحليّة والمجتمع المدني في مواصلة الضّغط في سبيل تحقيق أهدافها. وتُستخلص، من ذلك، عبر مُستفادة وممارساتٍ مثلى.

آليات العدالة الانتقالية وعملياتها حتى الوقت الحاضر

كافتحت سريلانكا في سبيل إحقاق العدالة وتحقيق المحاسبة والمصالحة في أعقاب نزاعها العرقي الوحشي الذي دام نحو 30 عامًا وانتهى أخيراً في العام 2009.⁹ ويتّسم النزاع بانتهاكاته الصارخة وواسعة النطاق، ولا سيما، بالآلاف الحالات من الإخفاء القسري التي ارتكبتها طرفا النزاع.¹⁰ لكنّ البلد لا يزال حتى اليوم مُنقسمًا، ولا تزال «رواية النصر» إلى جانب انعدام المساواة البنيوية في السياسات والممارسات يُمعن في تهميش التاميلين المتمركزين بشكلٍ أساسي في شمال البلد وشرقه، خدمةً لمصلحة الأغلبية السنهالية المُتمركزة بشكلٍ أساسي في الجنوب. فالانتخابات الرئاسية التي جرت في العام 2015 وفاز فيها ميثريبالا سيريسينا، بعثت الأمل في إحقاق العدالة للضحايا وفي المُصالحة للمجتمع الأوسع. ومنذ ذلك الحين، تعهدت الحكومة الجديدة بالتزاماتٍ عدّة من أجل تحقيق العدالة الانتقالية، وقد حظيت بترحيب مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في قراره رقم 1/30، الذي أشار إلى التزام الحكومة باعتماد نهج شامل في التعامل مع الماضي من خلال اقتراح إنشاء لجنة الحقيقة، ومكتب للمفقودين، ومكتب لجبر الضرر، وبوضع آلية قضائية لها مستشارٌ خاص للتحقيق في ادعاءات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني.¹¹

وعلى الرّغم من التّوايا الأولى بإعادة إعمار سريلانكا لتكون دولة ديمقراطية قائمة على سيادة القانون وحقوق الإنسان، حُلت الحكومة الانتقالية المُشكلة في العام 2015 رويدًا رويدًا بسبب الخلافات بين الرئيس ورئيس الوزراء، ممّا أدى إلى مراوحة عملية العدالة الانتقالية مكانها.¹² وفي العام 2017، أصدر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تقريرًا يقيم التّقدم المُحرز في تنفيذ التزامات العام 2015. وسلّط التقرير الضوء على المجالات المُحرز فيها تقدّم، بما في ذلك اعتماد قانون لإنشاء مكتب للأشخاص المفقودين والتصديق على مختلف معاهدات حقوق الإنسان، ومنها تلك التي تنهي عن الإخفاء القسري.¹³ وفي ما يتعلّق بالعدالة الانتقالية، شكّل العمل الذي قامت به فرقة العمل التشاورية المعنية بالآليات المصالحة بقيادة المجتمع المدني إنجازًا ملحوظًا، وقد أُشيد به لأنّه عملية اشتمالية انبثقت عنها توصياتٌ سديدة بإنشاء آليات العدالة.¹⁴ وأشار التقرير أيضاً إلى اعتماد قانون تعديل شهادة الوفاة، الذي يسمح بإصدار «شهادات غياب» لمصلحة أسر المخفيين. وعلى الرّغم من مجالات التّقدم هذه، وجد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أنّ الوفاء بالتزامات العدالة الانتقالية قد ظلّ «بطيئًا على نحوٍ مُقلق».¹⁵ وفي الوقت عينه، وفي ما يتعلّق بمسألة المحاسبة، أشار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى أنّ معظم القضايا الرمزية لم تحرز أيّ تقدم أو لم تسفر عن ملاحقات قضائية. وأشار أيضًا إلى وضع حقوق الإنسان الذي يشكّل مدعاة قلقٍ بسبب استمرار الانتهاكات، والاستخدام المتكرّر للتّعذيب أثناء التحقيقات، والتبليغات عن مضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان، وإمعان الشرطة بسوء استخدام القوة وبالإفراط به.¹⁶ فراحت التزامات العام 2015 تتلاشى وتخلّف آثارًا واضحة.

مؤشرات غياب الإرادة السياسيّة

في أواخر العام 2019، فاز جوتابايا راجاباكسا في الانتخابات. وعقب تعيين الرئيس السابق ماهيندا راجاباكسا رئيساً للوزراء، أعلن الرئيس الفائز آنذاك عن انتفاء الحاجة إلى عملية عدالة انتقالية في سريلانكا، فأنكر، بذلك، آلاف الحالات من الإخفاء القسري الموثقة في البلد إنكاراً مُطلقاً¹⁷. وسرعان ما حُلّت الوزارات التي أنشئت لمعالجة مسائل الحقيقة والعدالة والمصالحة، وفي معرض اجتماع عُقد في يناير/كانون الثاني من العام 2020 مع أحد مسؤولي الأمم المتحدة، صرّح الرئيس أن لا مفقودين في سريلانكا وأن جميع من يُعتقد أنهم مفقودون قد لقوا حتوفهم. وقال أيضاً إن أهداف المصالحة ستُعزّز عبر مشاريع التنمية وعبر اعتماد اللغتين السنهالية والتاميلية في تعليم الأطفال.

وقد شهدت سريلانكا، منذ العام 2015، تقدماً بطيئاً نحو تحقيق أهداف العدالة الانتقالية الأولية. ففي المُجمل، وعلى الرّغم من بعض المجالات المُحرز فيها القليل من التّقدم، لا تزال المُحاسبة على الانتهاكات السّافرة بعيدة المنال، ولم تبصر أيّ آليّة للعدالة النّور، ولم يتمكّن مكتب المفقودين، المُنشأ في العام 2016، من تجاوز مرحلة التّحقيق بسبب نقص الموارد والتمويل.¹⁸ ففي دولة تسجّل أحد أعلى نسب الإخفاء القسري في العالم أجمع، بعث هذا الوضع إحباطاً شديداً في أوساط أسر المفقودين وأثّر موجة عارمة من الاحتجاجات. فاحتشدت أمّهات المفقودين ونظمت احتجاجات يومية على مدار العام 2017، ثمّ أُحييت أسر المفقودين، في العام 2022، ذكرى مرور 1900 يوم من الاحتجاجات المُتواصلة المُقامة على جوانب الطّرق للمطالبة بالحصول على إجابات عن مكان أحبائها.¹⁹ ولطالما طالب كلُّ من الضحايا وأسرهم والمجتمعات المحليّة والمجتمع المدني بإحقيق العدالة وتحقيق المُحاسبة في شأن الفظائع السّابقة، وعبروا علناً عن استيائهم من إخفاق الحكومة في تنفيذ التزاماتها منذ العام 2015. وقد تجلّى ذلك في المظاهرات الحاشدة والاحتجاجات العامّة²⁰؛ ومع ذلك، لم تلقِ أصوات المواطنين آذاناً مُصغية، فزادت الحكومة قمعاً للاحتجاجات العامّة في السّنوات الأخيرة.²¹ وقد ظهر هذا الانتقاد في الملاحظات التي أبدتها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في تقاريره اللاحقة.²²

وضع التنفيذ الحاليّ

اضطرت سريلانكا، في الآونة الأخيرة، إلى مواجهة عوامل أخرى، فزاد إقصاء إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة من المنال. في العام 2019، نشبت أزمة سياسيّة واقتصادية أدت إلى انهيار الاقتصاد وتوقّف كلّ قطاعات المجتمع تقريباً، ممّا أثر في سبل العيش والصّحة والتّعليم، وجعل السّلع والخدمات الأساسيّة نادرة.²³ وعانى السّكان انقطاعاً شديداً في الطّاقة ونقصاً حاداً في الوقود، ممّا أدى إلى ارتفاع صارخ في أسعار المواد الغذائيّة. وكان من شأن تلك الظروف أن أجمت الاحتجاجات الشعبيّة في جميع أنحاء البلد وأدّت إلى دعوة الرئيس راجاباكسا إلى التّحّي عن منصبه.²⁴ وبلغت الاضطرابات الاجتماعيّة ذروتها عند إطاحة الرئيس في يوليو/تموز من العام 2022.²⁵ ونظراً إلى تغيير السّلطة غير الدّستوريّ هذا، فلا يجوز للإدارة الحاليّة أن تتابع تنفيذ أيّ من التزامات العدالة الانتقالية السابقة. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ كلّ من إدارة الأزمة الاقتصاديّة الحاليّة، وطرح تدابير التّشفي، والسّعي إلى الحصول على خطة إنقاذ من صندوق النقد الدولي، يُعدّ أولوية فُصوى²⁶. وبحسب أحد النّاشطين، فإنّ عملية العدالة الانتقالية في سريلانكا قد وصلت فعلاً إلى طريقٍ مسدود.²⁷

استجابات منظمات المجتمع المدنيّ والمجتمع

تكثر التّحديات الماثلة أمام إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة في شأن الانتهاكات الماضية، وتنشعبُ أبعادها ما بين سياسيّة واجتماعيّة وعرفيّة واقتصاديّة. ويُسدّد النّاشطون تحديداً على إخفاق الحكومة في الإقرار بأنّ البلد قد شهد حالات إخفاء قسريّ.²⁸ هذا ولم يمتلّ الجناة من طرفي النزاع أمام المحكمة بعد. ولم يخضع قطاع الأمن للتدقيق، وأخفق النّظام العدليّ إخفاً كبيراً في التّعامل مع حالاتٍ رمزيّة عديدة حدّتها لجنة الدروس المستفادة والمصالحة.²⁹ فالقيادة الحاليّة المُتهمة بارتكاب انتهاكاتٍ لحقوق الإنسان في الماضي؛

وإغلاق الحيز المدني؛ وبقاء مجموعة من مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان في شغل مناصب السلطة والنفوذ؛ ونفسي الإفلات من العقاب حتى على أشد الانتهاكات فظاعة؛ ومواصلة استخدام العنف والممارسات القمعية بحق الأقليات العرقية؛ ودوام ترهيب ممارسي حقوق الإنسان ومضايقتهم والاعتداء عليهم، واستمرار اعتماد خطب الكراهية³⁰ ووقوع العنف المجتمعي؛ كلها عوائق ثابتة تحول دون إحقاق العدالة وتحقيق المصالحة في البلد. ومع ذلك، فإن متابعة الإيفاء بالتزامات العدالة الانتقالية المتعهد بها في العام 2015، تبقى، اليوم، مهمة، إن لم تكن تكتسب أهمية أكبر، في كبح الإفلات من العقاب وفي تحقيق انقطاع تام عن الماضي.

ففي ظل واقع كهذا ومجتمع شديد الانقسام، اضطلع كل من المجتمعات المحلية والمجتمع المدني بدور حيوي لحمل الحكومة إلى الوفاء بالتزاماتها في مجال العدالة الانتقالية.³¹ وعلى مر سنواتٍ طوال، قادت المجتمعات المحلية حملات شعبية للضغط من أجل إحقاق العدالة وتحقيق المحاسبة في شأن حالات الإخفاء القسري وغيرها من الانتهاكات المرتكبة في بيئة معادية؛ لكن الجهود هذه تضاءلت في الآونة الأخيرة، بسبب تعرض أبناء المجتمعات المحلية والمدافعين عن حقوق الإنسان للمراقبة المستمرة ومضايقتهم واحتجازهم فور إعلانهم الصوت بمطالبهم.

ومع ذلك، تكمن قوة المجتمع المدني في قدرته على تعبئة المجتمعات المحلية والحفاظ على إشراك الضحايا وأسر المفقودين في أنشطته إشراكاً فاعلاً.³² ولا يزال التعتش إلى العدالة وجبر الضرر بادياً، على الرغم من إغلاق الحيز المدني واستمرار ترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، قدم الناشطون الذين شاركوا، على مدى العقد المنصرم، في النضال في سبيل العدالة والمصالحة في سريلانكا، توصيات عديدة تُحدد المطلوب استيفاؤه في هذه المرحلة المفصلية، وتحدد ما يمكن تحقيقه - علماً أن التوصيات حافظت على الواقعية في شأن ما يمكن تحقيقه في ظل العوامل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة.

استراتيجيات التخفيف المحتملة والحالية

إن مشاركة المجتمعات المستمرة في الأنشطة يُعتبر استراتيجية تخفيف مهمة. وفي هذا الصدد، رأى أحد الناشطين الذي لطالما دعم الضحايا، لا سيما أسر المفقودين، على مر العقد المنصرم³³ : «أرى الحاجة تلح إلى مشاركة المجتمعات الشعبية المستمرة من أجل دفع العدالة والمحاسبة وجبر الضرر قدماً. وتؤدي منظمات المجتمع المدني دوراً في تعبئة هذه المجتمعات. هذا ويُعد إشراك الشباب أمراً بالغ الأهمية أيضاً لأن هؤلاء يشكلون قوة نافذة. وهم أيضاً أكثر تقبلاً لهذه القضايا.»

أما التوعية على المصالحة الوطنية وتحقيقها فتشكل أولوية مهمة في هذه المرحلة المفصلية، شأنها شأن الاستمرار في التوعية على المصالحة والدعوة إليها في ظل الانقسامات العميقة التي لا تزال قائمة في المجتمع. وتلح الحاجة إلى المزيد من الإقرار بالأقليات وتقبلها والتسامح معها. وفي هذا الصدد، علق أحد قادة المجتمع المدني من سريلانكا قائلاً: «تقتضي الحاجة توعية المجتمع الديني الشاب. نحتاج إلى آلية يمكن، بموجبها، توعية الزعماء الدينيين على العنصرية ليصبحوا قادة شباباً ناشطين. ففي الوقت الحالي، تكثر العنصرية في المؤسسات البوذية؛ ونحتاج إلى إعادة التركيز على البوذية الحقيقية. كذلك نحتاج إلى التركيز على وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي - فلا بد من التوعية والتدريب على التسامح الاجتماعي مع الأقليات وعلى تقبلها وإدماجها في المجتمع.»

على الرغم من السياق السياسي المحفوف بالتحديات، يبدي المجتمع المدني التزاماً حازماً برص صفوفه مع المجتمعات المحلية من أجل المضي في التقدم. وقد علق فاعلٌ آخر في المجتمع المدني في سريلانكا قائلاً: «لقد اعتدنا أن نخطو خطواتٍ إلى الأمام، ونرجع خمساً إلى الوراء. نحتاج إلى إبقاء هذه القضايا بارزةً وإلى مواصلة الضغط من خلال التعبئة الشعبية، وإحياء مراسم تخليد الذكرى، وتوقيع العرائض المطالبة بالحقوق الأساسية، وطرح التحديات القانونية.»

آليات العدالة الانتقالية وعملياتها حتى الوقت الحاضر

انبثقت من أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات في كينيا ودامت على مدى العامين 2007 و2008، لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة التي استمرت ولايتها من العام 2009 حتى العام 2013. وقد أنشئت هذه اللجنة لتوثيق تاريخ البلد من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والتعسف في استعمال السلطة وإساءة استغلال المناصب العامة، منذ نيله استقلاله³⁴. وقد كُلفت اللجنة بتقديم توصيات في شأن الملاحقات القضائية وجبر الضرر والإصلاحات القانونية والمؤسسية، وغير ذلك من التدابير³⁵. وقد تضمن تقرير اللجنة نتائج وتوصيات شاملة في شأن الانتهاكات والمظالم التاريخية التي ارتكبت منذ العام 1963. والجدير ذكره أن التقرير تضمن أيضاً خطة لتوجيه مسار تنفيذ التوصيات³⁶. ووجدت اللجنة أن الأنظمة الثلاثة المتعاقبة بعد الاستعمار، مسؤولة عن ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وخُصت إلى أن قوات أمن الدولة كانت «المُرتكب الأكبر لانتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالسلامة الجسدية في كينيا، بما في ذلك المجازر والإخفاء القسري والتعذيب وإساءة المعاملة والعنف الجنسي، علماً أن شمال كينيا كانت المنطقة الأكثر تضرراً من الانتهاكات»³⁷. وفي هذا الصدد، وجدت اللجنة أيضاً نقشياً للانتهاكات الاجتماعية والاقتصادية على امتداد البلد، وخُصت إلى أن «سياسات الحكومة وممارساتها الاقتصادية والإقصائية في توزيع الوظائف والخدمات العامة، تؤدي قطاعات ضخمة من المجتمع»³⁸.

ولعل ما يثير الاهتمام هو تسليط اللجنة الضوء على بروز «الإنثية السلبية» - التي طرحتها أول مرة القوى الاستعمارية، وأدامتها أنظمة ما بعد الاستعمار - مفهوماً وممارسة³⁹. وقد اتخذت شكل التمييز الهيكلي، الذي شاب جميع قطاعات المجتمع، لكنه تجلّى، أكثر ما تجلّى، في المسائل المتعلقة بالأراضي، إذ حُصر امتلاك مساحات شاسعة من الأراضي في أيدي النخبة السياسية والمجتمعات الإنثية ذات الامتيازات السياسية. وقد فضلت هذه المجموعات الإنثية أبناءها على من سواهم من المجموعات الإنثية في مجالات عدّة مثل عمليات التوظيف والتعيين⁴⁰. وبحسب اللجنة فإن الشعور هذا متغلغل في قلب السياسات الحزبية⁴¹، وقد أدى إلى مزيج مُزعزع من العنف الذي اتخذ طابعاً طبيعياً ووقع على طول خطوط التماس الإنثية والحزبية، ثم أصبح بادياً في موجة العنف التي أعقبت انتخابات العام 2008⁴². وفي الختام، وجدت اللجنة أن الدولة، على مر التاريخ، «تسوّرت على الانتهاكات المرتكبة بحق مواطنيها أو صغرت من شأنها، لا سيما تلك التي ارتكبتها أجهزة أمن الدولة»، «ولم تُبد أي التزام حقيقي بالتحقيق في الفظائع والانتهاكات التي ارتكبتها عملاً وبمعاقتهم على حدّ سواء»⁴³. وقد لخصت اللجنة الأسباب الكامنة وراء الانتهاكات، وضمنتها مزيجاً معقداً من السلطة المتمركزة، وثقافة الإفلات من العقاب، والانقسامات بين الجماعات الإنثية، والتنمية غير المتكافئة، ونقص العمالة، والنظام الأبوي⁴⁴.

خلاصة القول إن عملية العدالة الانتقالية في كينيا وتدابيرها اختلقت بالسياسة السائدة منذ إنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في العام 2009. وقد أنتج مسار اللجنة نفسها تقريراً شاملاً ووافياً⁴⁵، على الرغم من أن اللجنة كانت موضع جدل كبير بسبب رئيسها السابق، وهذا ما أدى، في نهاية المطاف، إلى المس في مصداقية اللجنة والتشكيك في النتائج التي توصلت إليها⁴⁶. وكان من شأن الإخفاق في نشر التقرير بعد انقضاء ولاية اللجنة، وتعديل قانون لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة للسماح للجمعية الوطنية بإملاء تنفيذها والموافقة عليه قبل نشره، أن أثار المزيد من الانتقادات والشكوك، مما شوّه التصورات العامة لنزاهة العملية ودقة النتائج. ولعل ما فاقم هذا الوضع سوءاً هو الرأي المخالف الذي أبداه ثلاثة من أعضاء اللجنة الذين اعترضوا على تعديل أقسام التقرير المتعلقة بمسألة الأراضي⁴⁷. ويلخص تقييم أجراه المركز الدولي للعدالة الانتقالية كيفية تأثر عملية لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة وتقريرها، بالسياسة السائدة آنذاك، وبالنية المعتزلة على عرقلة البحث عن الحقيقة وإحقاق العدالة. وأشار التقييم إلى أن «الصعوبات المحيطة بعملية اللجنة وتقريرها النهائي، تعكس تقاعس القيادة السياسية عن النظر في ماضي الدولة القاتم. وقد أدى كل من الإهمال السياسي وسلوك رئيس اللجنة الأناني وغير المسؤول والتعثرات المالية إلى مفاخرة التحدي الكامن أصلاً في تطبيق ولاية قانونية غير عملية ومغالية في الطموح.»⁴⁸

مؤشرات غياب الإرادة السياسية

نص قانون لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة على وجوب تنفيذ التقرير⁴⁹. وعلى الرغم من هذا الموجب، قال المُنقِدون إن التنفيذ قد شكّل تحدياً مستمراً، لا سيما في ما يتعلق بالإخفاق في إحقاق العدالة والمُحاسبة في شأن جرائم الماضي، وكذلك في تقديم جبر الضرر⁵⁰. فمُنذ انقضاء ولاية لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، لم تعتمد الجمعية الوطنية تقريرها رسمياً ولم تناقشه، ولم يُقدّم أي التزام رسمي بالتعهد بتنفيذ التوصيات⁵¹. وبحسب المجتمع المدني في كينيا، فإن معظم التوصيات الواردة في تقرير لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة وتقرير لجنة «واكي»، لا سيما تلك المتعلقة بالملاحقات القضائية، لم تُنفذ بعد⁵². وأشار إلى أن تفشي ثقافة الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وأعمال العنف المُحرّض عليها سياسياً، هو عامل أساسي يساهم في التقاعس عن تنفيذ التوصيات المتعلقة بالملاحقات القضائية. أما في أذهان المدافعين عن حقوق الإنسان، فيُعزى عدم التنفيذ إلى الافتقار الإرادة السياسية الذي تُعممه القوى القائمة. ومن المعلوم أن بعض الأفراد ممن يُزعم أنهم مسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان، يشغلون مناصب سلطة ونفوذ في الدولة اليوم، لذا، فإن الدعوات المطالبة بمتابعة تنفيذ التوصيات المتعلقة بالملاحقات الجنائية لا تلقى آذاناً مُصغية⁵³.

وضع التنفيذ الحالي

في المقابل، أحرز تقدّم ملحوظ في تنفيذ توصيات أخرى، فعلى سبيل المثال، أُدخلت بعض الإصلاحات إلى قطاع الأمن، بما في ذلك إنشاء هيئة مستقلة لمراقبة أداء الشرطة، وهيئة مدنية مستقلة لمراقبة أداء الشرطة، وإخضاع سجلات ضباط الشرطة الشخصية لتدقيق تجربيه لجنة خدمة الشرطة الوطنية. وعملاً بالتوصية القاضية بإنشاء آلية لجبر الضرر، أقر الرئيس السابق «كينياتا»، أخيراً، بالمظالم التاريخية، وأوعز إلى وزارة الخزانة بإنشاء صندوق للعدالة التصالحية قيمته 10 مليار شلن كيني (أي ما يُعادل 71.3 مليون دولار أمريكي)⁵⁴، وذلك لإطلاق عمليات العدالة التصالحية⁵⁵. وفي العام 2017، صيغت أنظمة الإدارة المالية العامة (صندوق جبر الضرر عن المظالم التاريخية) لتيسير تشغيل الصندوق. لكن الأنظمة هذه لم تُعتمد بعد حتى اليوم⁵⁶.

من ناحية أخرى، كان أحد أعظم الإنجازات المُحققة منذ إنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، هو الإصلاح الدستوري في كينيا الذي تكلّف ببلورة أحد الأطر الدستورية الأكثر تقدماً في القارة جمعاء. أما معظم التوصيات غير العقابية التي طرحتها لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة فقد ضُمّنت في نص الدستور الجديد – ومنها قضايا مثل نقل السلطة، والتهميش الاقتصادي، والاهتمام بحماية

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى الإصلاحات في مسألة الأراضي، مثل إدخال سندات ملكية الأراضي المجتمعية، على حدّ الذكر لا الحصر⁵⁷. هذا وقد منح الدستور لمُناصري لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، إطاراً قانونياً متيناً يُخولهم ترسيخ دعوتهم ودفع تنفيذ توصيات اللجنة قدماً. وقد أخذ الدستور ركيزةً في حالات التقاضي الاستراتيجي، مما أدى إلى زعزعة القوانين والممارسات التعسفية، وذلك بعد انقضاء لجنة الحقيقة⁵⁸.

استجابات منظمات المجتمع المدني والمجتمع

في هذا السياق، اضطلع المجتمع المدني بدورٍ حاسمٍ في الضّغط في سبيل معرفة الحقيقة ونيل العدالة وجبر الضرر، وذلك منذ إنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة وخلال تنفيذ توصياتها. فقد أقام المجتمع المدني شبكة العدالة الانتقالية للتفاعل مع اللجنة بشكلٍ جماعيٍّ. ولا تزال إحدى المنظمات القليلة التي تواصل العمل في قضايا العدالة والمُحاسبة، بعد انقضاء ولاية اللجنة، تدعو إلى التقاضي الاستراتيجي، وتغيير السياسة العامة، والمشاركة على المستوى الإقليمي، ونصرة حقوق الضحايا في جبر الضرر⁵⁹. ويُعدّ الوقت المُنفضي منذ انتهاء ولاية لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة مسألةً أخرى يجب التّطرّق إليها في ما يتعلّق بتنفيذ التوصيات، فمُنظماتٌ كثيرة من المجتمع المدني قد حوّلت اهتمامها إلى قضايا أولويةٍ أخرى، أو أنّ التّمويل الذي كان مُخصّصاً للعدالة الانتقالية قد نضب⁶⁰. وعلى الرّغم من ذلك، تواصل بعض المنظمات، مثل لجنة حقوق الإنسان الكينية، الضّغط خلال عملها اليوميّ في سبيل إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة، وتسَلط الضوء على أهميّة استخدام الآليات الإقليمية في البيئة الحاليّة⁶¹.

الاحتمالات المستقبلية لاستيفاء التوصيات في شأن العدالة الانتقالية

ينظرُ مُناصرو اللجنة نظرةً واقعيّةً إلى احتمالات إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة في البلاد الآن، بيد أنّهم يُسلطون الضّوء أيضًا على أهميّة مواصلة المجتمع المدني مُشاركته ونصرته، وعلى الحاجة إلى تحسين الوعي العامّ حول مضامين تقرير لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة، من أجل الاستحصال على المزيد من الدعم لتنفيذه. ففي الوقت الراهن، تُركّز المنظمات مناصرتها على إنشاء صندوق جبر الضرر، نظرًا إلى كونه إحدى مُخرجات لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة الأساسيّة التي لا يزال الضحايا ينتظرونها⁶². بالإضافة إلى ذلك، تشدّد المنظمات المحليّة على الدور الذي تُؤدّيه الآليات الإقليمية والدوليّة، مثل عمليّة الاستعراض الدوريّ الشامل والدعوات/التقاضي أمام اللجنة الأفريقيّة والمحكمة الأفريقيّة لحقوق الإنسان والشعوب. ففي المواضيع حيث تكون الإرادة السياسيّة واهيةً على المستوى الوطنيّ، يلجأ مناصرو اللجنة إلى الهيئات الإقليمية والدوليّة، وذلك من أجل تحقيق الشفافيّة والمُحاسبة وإحقاق العدالة⁶³. ومن الأمثلة على ذلك «الفوز» الأخير في المحكمة الأفريقيّة لحقوق الإنسان والشعوب في قضية مجتمع «أوجيك» ضدّ كينيا. فقد شاركت لجنة حقوق الإنسان الكينية في التقاضي في قضية حقوق «الشعوب الأصليّة» التي ألت، أخيرًا، إلى إصدار المحكمة قرارًا تاريخيًا في شأن المُستحقّات وجبر الضرر⁶⁴. وعلى الرّغم من التّأخير في إصدار الحكم، فإنّ النتائج التي صدرت بحقّ دولة كينيا تفرّض عليها تقديم جبر ضررٍ لمجتمع «أوجيك» واعتماد إصلاحات مهمّة. ويؤكد القرار هذا قدرة الهيئة الإقليمية على إحقاق العدالة حين تُحقّق إحدى دولها الأعضاء فيه. وبذلك، يُمكن أن يلتمس مناصرو اللجنة جبر الضرر على المستوى الإقليميّ في شأن قضايا حقوق الإنسان التي لم تُعالج على المستوى الوطنيّ.

نشَب النزاع في بيرو في الثمانينات من القرن المُصرم، حين اندلعت أعمال تمردٍ عنيفةٍ قادتها جماعة الممرّ المضيء المتمردة (سينديرو لومينوسو). وأطلقت دولة بيرو العنان لارتكاب الانتهاكات المُنهجَة أثناء النزاع المسلّح. فتحملت المجتمعات الريفيّة الصّعري ومجموعات السكّان الأصليين وزرّ العنف، ورزحوا تحت حكمٍ من الترهيب والتّعذيب. وفي التسعينات، أمعنَ حكم الرئيس «ألبرتو فوجيموري» القمعيّ في تفويض سيادة القانون، فسُنّ قوانين عفوٍ ومنح الإفلات من العقاب لأعضاء فرق الموت الحكوميّة⁶⁵. وفي العام 1992، حلّ «فوجيموري» مجلس النواب وحصرَ بيده السّطات التشريعيّة والقضائيّة كلّها. ثمّ شغل منصب الرئيس في عهد «مونتيسينوس» والقوّات المسلّحة البيروفيّة. وقيلَ إنّه تبنّى «الخطة الخضراء» - وهي خطة تقوم على أن يبني الجيش الفقراء والسكّان الأصليين في البيرو، ويفرض الرقابة على وسائل الإعلام، ويحكم سيطرته على البلد⁶⁶. وفي أوائل القرن الحادي والعشرين، واجه فوجيموري اتهامات بالفساد واختلاس الأموال، ثمّ أُدينَ في العام 2009، بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، وحُكم عليه بالسجن 25 عامًا بسبب دوره في عمليّات الخطف والقتل المُنفذَة على أيدي فرقة الموت المُسمّاة «جروبو كولينا»، وذلك خلال المعركة التي خاضتها حكومته ضدّ المتمردين اليساريين في التسعينات⁶⁷. وهو قد أُدينَ تحديداً، بتهمة القتل، والإيذاء الجسديّ، وبتنفيذِ حالتي خطف. وقد سجّلَ هذا الحكم أوّلَ مرّةٍ يُعادُ فيها رئيس دولة منتخب إلى موطنه (اليابان)، ويُحاكم، ويُدان بانتهاك حقوق الإنسان. ثمّ تولّى مقاليد الرّئاسة بيدرو بابلو كوتشينسكي.

آليات العدالة الانتقاليّة وعملياتها حتى الآن

أنشئت لجنة الحقيقة والمصالحة في بيرو، عام 2001، وكُلفت «بتوضيح المسار والحقائق والمسؤوليات في شأن أعمال العنف الإرهابيّة وانتهاكات حقوق الإنسان، المُرتكبة في الفترة الممتدّة من أيار/مايو 1980 إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2000، والمنسوبة إلى كلّ من المنظّمات الإرهابيّة وعملاء الدولة»⁶⁸. وقد رمت اللّجنة إلى بناء ذاكرة النزاع التاريخيّة والسّعي إلى إجلاء الحقيقة وإحقاق العدالة وتحقيق ضمانات عدم التّكرار، وذلك على شكلِ توصيات قدّمتها إلى الحكومة في شأن جبر الضّرر والإصلاحات المؤسّسيّة⁶⁹. وقد أثبتت نتائج التقرير الأبرز ما يلي:

- ارتكاب أعمال عنفٍ وانتهاكات لحقوق الإنسان على نطاق واسع، علماً أنّ غالبيّة الانتهاكات وقعت بحقّ السكّان الأصليين في منطقتيّ الأنديز والأمازون؛
- تورّط كلّ من عملاء الدولة/مؤسّساتها وجماعات المتمرّدين، في الانتهاكات؛

- صلة قائمة بين العنف بحق السكان الأصليين من جهة، وما تعرّضوا له تاريخياً من عنف هيكلية مُستشِر وتُمييز وإقصاء الاجتماعيّ وتهميش؛
- تفضيل النخب والأحزاب السياسيّة في مواقع السّلطة/القوى، المُستمرّ للوضع الراهن.

مؤشرات غياب الإرادة السياسيّة

شكّل التقرير مدعاةً خلافٍ في مجتمعٍ شديد الاستقطاب تسري فيه رواية الحكومة الرّسميّة (أي إنكار الدّولة للنزاع المسلّح والعنف الهيكلية والتّمييز بحقّ السكان الأصليين) التي تتعارضُ والنّاتج المثيرة للجدل الواردة في التقرير.⁷⁰ وكان من شأن إشارة التقرير إلى كلّ من قوّات أمن الدّولة والجماعات المتمرّدة على أنّها مُرتكبةٌ لانتهاكاتٍ جسيمة، أن أدّى إلى رفض الحكومة النّاتج، وإبطاء تنفيذها لاحقاً.⁷¹ ونتيجة لذلك، وعلى الرّغم من السّجل الشّامل الذي أعدته اللّجنة، لم تتبنّ الدّولة تقريرها ولم يحظَ بدعمٍ شعبيّ عارم. لذا، تُرك الأمرُ لمجتمع حقوق الإنسان للضّغط من أجل تطبيق التّوصيات من دون دعم وطني.

حالة التنفيذ الحاليّ

تلّقت بيرو، في شأن تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة⁷²، آراءً إيجابيّةً بشكلٍ عامّ، فهي قد أحرزَت تقدّمًا ملحوظًا في مجالات متعدّدة، على الرّغم من بعض النّكسات واحتياج بعض منها للمتابعة.⁷³ وتشمل النّقاط الأبرز⁷⁴ الخطوات المتخذة من أجل جبر الضرر، والإطار التشريعيّ والمؤسّسيّ الشّامل الذي اعتُمد في العام 2005، وبدأ بتقديم جبر الضّرر الفرديّ والجماعيّ على حدّ سواء.⁷⁵ أمّا في مجال تخليد الذّكري، فقد اعتُمد برنامج جبر الضرر الرّمزيّ وتخليد الذّاكرة، وهو مسؤولٌ عن تشييد المتحف الوطنيّ للذّاكرة والتّسامح والاندماج الاجتماعيّ. وفي الوقت نفسه، اتّخذت خطوات من أجل وضع سياسة وطنية في شأن الذّاكرة والسلام والمصالحة.⁷⁶ وبالنّسبة إلى قضية المفقودين، فقد اعتُمدت خطة وطنية للبحث عن المخفيين، وأنشئ سجلٌّ وطنيّ للمخفيين ومواقع الدّفن، وأُنيطَ به باستعراض الرّفات واسترجاعها وإعادةها إلى عائلاتها.⁷⁷ وفي ما يتعلّق بضمانات عدم التكرار، استُحدث عددٌ من السياسات والقوانين والإصلاحات، وهي بمثابة استجابة مباشرة لنتائج لجنة الحقيقة وتوصياتها.⁷⁸ فعلى سبيل المثال، أُدرجت في القانون المحليّ انتهاكاتٌ ملحوظة في المعاهدات الدّوليّة، مثل الإخفاء القسريّ والتّعذيب والإبادة الجماعيّة. وفي الوقت نفسه، أُدخلت تدابيرٌ إصلاحيّة إلى قطاع الأمن من أجل إحكام الجيش سيطرته وإضفاء الطابع المهنيّ على قوّات الشرطة.⁷⁹ أمّا في مجال المُحاسبة، فقد نجحت الدّولة في محاكمة الرئيس السابق فوجيموري ومساعديه على ارتكاب انتهاكات خطيرة كثيرة، منها القتل خارج نطاق القانون، والإخفاء القسريّ، والتّعذيب، والفساد، في حين مُثّل أيضًا زعيم جماعة الممرّ المضىء أبيمايل غوزمان أمام المحكمة وصدَرَ بحقه قرار إدانة.⁸⁰

استجابات منظمات المجتمع المدنيّ والمجتمع

لطالما كانت مشاركة منظمات المجتمع المدنيّ في عمليّة العدالة الانتقاليّة صلبّة منذ لحظة إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة.⁸¹ فعند كلّ مُنعطفٍ مفصليّ في عمليّة العدالة الانتقاليّة في بيرو، أعلى المجتمع المدنيّ صوته ونظّم صفوفه وشارك مشاركة فاعلة وأقام الشّبكات المتينة. وكانت مشاركة المجتمع المدنيّ أساسيّة أيضًا في الدّفع نحو إعداد خطة شاملة لجبر الضرر، أُفرت وأُدخلت حيّز التنفيذ منذ ذلك الحين.⁸² وقد لجأ المجتمع المدنيّ إلى التّعبئة المجتمعيّة، والتّواصل مع الجمهور وتوعيته، ومراقبة سير العمليّة وإعداد التّقرير حوله، بالإضافة إلى المُناصرة والتّقاضى على المستويين الوطنيّ والإقليميّ، وذلك من أجل مواصلة الضّغط حتّى نيل العدالة وجبر الضّرر. وقد شارك المُجتمع المدنيّ، تحديداً، مشاركةً كبرى في إنشاء هيئة الحقيقة، وفي صياغة قانون جبر الضّرر الذي تبّعها، كما شارك في تسليط الضّوء على العنصر

الجنسائي في النزاع وضمان اشتغال جبر الضرر اللاحق عُصراً جنسانياً.⁸³ هذا ويقف المجتمع المدني في بيرو أيضاً خلف الكثير من القضايا الرمزية المرفوعة أمام لجنة البلدان الأميركية لحقوق الإنسان (IACHR)، فيقارع، بذلك، قانون العفو ويضغط من أجل مُحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، بما فيها الإخفاء القسري والتعذيب والمجازر.⁸⁴ وقد أدى المجتمع المدني دوراً مُجدداً في الضَّغط من أجل مُحاسبة الرئيس السابق فوجيموري ومساعديه الذين حُكموا وأدينوا في نهاية المطاف.⁸⁵ ويمكن القول إنَّ العمليَّة في بيرو لم تكن لتَنسَم بهذا القدر من الصَّلابَّة والشَّموليَّة لولا مشاركة المجتمع المدني والضحايا ومجتمعات السَّكان الأصليين مشاركة نشطة فيها.

الأزمة الحاليَّة في بيرو: هل تنقلب المكاسب؟

في الأونة الأخيرة، شهد بيرو أزمة سياسيَّة⁸⁶ تخلَّلتها سلسلة من الأحداث المؤلمة، بما فيها حلّ مجلس النواب وخلع الرئيس بيدرو كاستينو في كانون الأوَّل/ديسمبر من العام 2022، إثر موجة احتجاجاتٍ شعبيَّة عارمة. فشغل الرئيس بولوارتي المنصب مؤقتاً. ومع ذلك، تواصلت الاحتجاجات الحاشِدة التي طالبت باستقالة بولوارتي، وإجراء انتخابات عامَّة وتنفيذ عمليَّة إصلاح دستوري.⁸⁷ وفي ذلك الوقت، دعا بولوارتي إلى إعلان حالة الطوارئ وتعليق الحرِّيَّات الأساسيَّة.⁸⁸ ونُشر عناصر الشُّرطة والجيش، وكانوا المسؤولين، في نهاية المطاف، عن انتهاكاتٍ متعدِّدة لحقوق الإنسان، بما فيها الإفراط في استخدام القوَّة الذي أدى إلى قتل نحو 60 شخصاً وإصابة 600 آخرين، واعتقال أكثر من 380 شخصاً، بالإضافة إلى ارتكاب مجازر خارج نطاق العاصمة.⁸⁹ وقد سرَّت معلوماتٌ أيضاً عن تعذيب المُعتقلين. لذا، دعت الأمم المتَّحدة إلى مُحاسبة الجناة وإجراء إصلاحات سياسيَّة.⁹⁰ فردَّت الحكومة، بإنكارِ المسؤوليَّة، وأشدت، بدلاً من ذلك، بالضَّباط والجنود على أفعالهم.⁹¹

يشهدُ بيرو، في الوقت الرَّاهن، تدهوراً مُتسارعاً ينزلُ نحو الاستبداديَّة التي تنسَم بالاستقطاب السِّياسيِّ الحادِّ للمجتمع، والرِّفض القاطع لممارسة حقوق الإنسان الأساسيَّة، كما تنسَم تحديداً بفرض قيودٍ تنفيذيَّة أفسى على حرِّيَّة التعبير، وحرِّيَّة تكوين الجمعيات، وحرِّيَّة التجمُّع.⁹² بالإضافة إلى ذلك فإنَّ خطاب الكراهيَّة ضدَّ المدافعين عن حقوق الإنسان أخذُ بالتنامي، فيتعرَّضُ مناصرو حقوق الإنسان للمراقبة والمضايقات والاعتداءات. أمَّا الخطاب القديم القاضي بعزل منظمات حقوق الإنسان والتنمية من خلال وصفها بأنَّها «إرهابيَّة»، فبيئتُ جواً من الخوف والتَّرهيب من التحدُّث علناً ضدَّ الحكومة - وهذه ممارسةٌ تعودُ إلى النزاع الداخليِّ في بيرو، وقد أدانها خبراء دوليُّون في الماضي.⁹³ وتعدُّ هذه التَّدابيرُ كلُّها دلائل على موجةٍ جديدة من الانتكاس السِّياسيِّ في بيرو، فهي تُوجدُ بيئةً قمعيَّة تهتدُّ بقلب ما حُقِّق من مكاسب منذ إنشاء لجنة الحقيقة.

استراتيجيَّات للاستفادة من العدالة الانتقاليَّة: التوصيات والتَّنفيذ

يُبيِّن المسار الأخير في البلد، أنَّ للمجتمع المدني دوراً مُتعاظماً الأهميَّة يؤديه في المحطَّة المفصليَّة هذه. وفي هذا الصِّدد، ارتكزت باحثَّة/ناشطة سابقة في لجنة الحقيقة على المشاركة النشطة للمجتمعات ومنظمات المجتمع المدني في عمليَّة العدالة الانتقاليَّة حتَّى الآن، فشددت على الحاجة إلى مراقبة عمليَّة العدالة الانتقاليَّة المستمرَّة وتوثيقها، وكذلك توثيق الانتهاكات المستمرَّة، والتصدِّي للمظالم حديثة الوقوع.⁹⁴ كما شددت أيضاً على أنَّ مواصلة الاستفادة من تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، تفرضُ الحاجة إلى إقامة حركات شعبيَّة لا تقتصرُ حصراً على الضحايا المتضرِّرين بشكلٍ مباشر من الانتهاكات ومجتمعات الضحايا وكذلك إلى تقوية هذه الحركات بغيةً تكوين تكثُّلٍ حاشدٍ يضمنُ المضيَّ قدماً في الضَّغط من أجل إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة على المستوى الوطنيِّ. ومن أجل دفع هذه المبادرات قدماً، من الأهميَّة بمكانٍ إشراك الشَّبَاب في الحركات الشعبيَّة. وبغيةً إحباط موجة التَّعصُّب وخطاب الكراهيَّة المُستجدة في البلد وكذلك التصدِّي للوصمة الاجتماعيَّة والمضايقات التي يتعرَّض لها المدافعون عن حقوق الإنسان، تلحُّ الحاجة إلى تحسين الوعي وتعميم المعلومات الدَّقيقة على السَّكان بهدف إبطال الروايات الكاذبة المُتداولة بين النَّاس. وأخيراً، تمسُّ الحاجة إلى تعزيز الحوار والتسامح داخل مجتمعٍ شديد الانقسام والاستقطاب.

دلائل على انهيار الإرادة السياسية على تنفيذ آليات العدالة الانتقالية

لعلَّ أحدَ القواسم المشتركة بين مجتمعات ما بعد النزاع التي أخفقت في تنفيذ عمليات العدالة الانتقالية تنفيذًا كاملاً، هو غياب الإرادة السياسية منذ مطلع العملية، على الرغم من الالتزامات السياسية المُتعهَد بها والقاضية باعتماد آليات العدالة الانتقالية أو سياساتها. وكثيراً ما يحدث ذلك لأنَّ الدولة ترغب في تلبية توقّعات الشعب أو المجتمع الدولي في شأن معرفة الحقيقة وإحقاق العدالة ونيل جبر الضرر، في ظلَّ غياب إرادة الدولة في السعي إلى تنفيذ عملية حقّة. وكما هو الحال في سريلانكا، يبدو أنَّ العملية، على الرغم من الالتزامات الشفهيّة المبيّنة، جاءت بطيئةً ومتخصّصةً ومُختلطة، ويُعزى ذلك، في جزءٍ كبيرٍ منه، إلى انتهاج مُقاربة «وضع العلامة في المربع المُستوفى»، في ظلَّ غياب الاهتمام السياسي الحقيقيّ بالسعي إلى إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة وجلاء الحقيقة. ويبرز ذلك جلياً في إنشاء آليتين (مكتب المفقودين، وهيئة جبر الضرر) فحسب من أصل الآليات الخاصة التي طُلب إنشاؤها، وفي عجز كلاهما عن إنهاء عملها. والأمر سيّان بالنسبة إلى كينيا، في ما يخصّ المساعي إلى إحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة في شأن جرائم ارتكبت سابقاً. وتشير آراء أعضاء المجتمع المدني والمشاركين من كني في لجنة الحقيقة، إلى أنَّ الاهتمام بإحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة لم يكن صادقاً يوماً، وهو ما يؤكده عدد الجناة المزعومين الذين يشغلون مناصب السلطة في السياسة الكينيّة الحاليّة.

ومن الدلائل الأخرى على انعدام الإرادة السياسية في مختلف السياقات هو الرواية الرسميّة التي تُسبّرها الدولة. فقد «تتكر» الدولة رسمياً أنَّ نزاعاً وقع أو أنَّ انتهاكات جسيمة ارتكبت، مثلما بدا جلياً في بيرو وأيضاً في سريلانكا. وقد برزَ هذا الأمر واضحاً في السياق الأوغندي. فحين تعترز حكومة مُتخاذلة على التّنصّل من مسؤوليّتها في ملاحقة مرتكبي الانتهاكات ومعاقبتهم، لا سيّما موظفي الدولة نفسها، فإنَّ إنكار ما حدث يصبح موضوعاً مشتركاً. في بيرو، لم تتبنَّ الحكومة تقرير لجنة الحقيقة، ولم تُقرَّ بأنَّ بيرو قد شهدت نزاعاً مسلحاً. وكانت رواية الحكومة السائدة تُسوّق إلى أنَّ الأحداث كانت أعمالاً إرهابية، ممّا يوقر فوراً مُبرراً لانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الجيش بحقّ المدنيين. وفي سياقٍ مُماثل، سعت بعض الحكومات أيضاً إلى تشويه سمعة المدافعين عن حقوق الإنسان من أجل صرف الانتقادات عن أفعالها. وفي بيرو، شنّت الدولة حملةً كبيرة على المدافعين عن حقوق الإنسان، وأنهمتهم بالانحياز إلى الإرهابيين كلّما تحدّثوا عن حقوق الإنسان. وقد صوّر المدافعون عن حقوق الإنسان يساريين وأعداء الدولة في مجتمع شديد الانقسام. ونتيجة لذلك، تعرّضوا للمضايقات والتّرهيب، وعُزلوا عن المجتمع، وجردت خطّتهم لإحقاق العدالة من مصداقيّتها.

يُعدّ السجلّ الرسميّ لما حدث أثناء النزاع، الذي غالباً ما ينعكس في نتائج تقرير لجنة الحقيقة وتوصياتها، عنصراً حاسماً في كشف الحقيقة في شأن الانتهاكات التي ارتكبت أثناء النزاع. وهو يقوم، أيضاً، مقام المكوّن الأساسي في ما يلي من عمليات عدالة وجبر ضرر. وعليه، فإنَّ شموليّة التقرير، والموضوعيّة التي صيغ بها، ثمّ نشر الحكومة القائمة في البلد التّقرير وتعميمه وإعلانها تملكه، هي مؤشرات تحسّم ما إن كانت للحكومة الإرادة السياسيّة على متابعة عملية العدالة الانتقالية ومواصلة تنفيذ التوصيات. وعليه، ففي المجتمعات حيث لم تُنشأ لجان حقيقة على الرغم من الانتهاكات السّافرة وواسعة النّطاق - كما هو الحال في سريلانكا وأوغندا - يُعدّ هذا دليلاً واضحاً على افتقار الإرادة السياسيّة على السعي إلى كشف الحقيقة وإحقاق العدالة. وفي الحالات التي أُعدت فيها تقارير لم تُعلن الدولة امتلاكها أو لم تُعمّم واسعاً - كما هو الحال في كينيا وبيرو - فيُعدّ ذلك مؤشراً آخر على افتقار الإرادة السياسيّة. ومن شأن ذلك أن يُصعب تنفيذ التوصيات أو متابعة آليات العدالة الانتقالية الأخرى.

أما الملاحظة الأخرى في شأن العوامل التي تؤثر في تنفيذ آليات العدالة الانتقالية، فتتعلّق بإحاطة بأسباب النزاع الجذريّة ومعالجتها. ويتّضح جلياً من هذه الأمثلة وغيرها من حالات العدالة الانتقالية أنَّ المجتمعات التي شهدت نزاعات بسبب الانقسامات الاجتماعيّة أو الإثنيّة والتّمييز التاريخي أو إقصاء بعض الأقليات، تواجه عقبات إضافية في تنفيذ توصيات العدالة الانتقالية التي تعود بالمنفعة على المجتمعات شديدة التّشردم والانقسام. ويبدو ذلك جلياً في الأمثلة المُستقاة من البلدان الثلاثة. هذا ويسلّط ناشطون، لا سيّما في سريلانكا وبيرو، الضوء على أهميّة المصالحة والتّلاحم الاجتماعيّ وتخليد الذّكرى في إكساب عملية العدالة الانتقالية جدوى بالنسبة

إلى الضحايا والناجين المنتمين إلى طرفي الانقسام الاجتماعي. وخلصه القول إنه كلما يكون تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وحده كافياً لمعالجة التمييز والتهميش الراسخين الذين تتعرض لهما بعض المجموعات الإثنية. ويجب أن يُقرن التنفيذ بالإقرار بما حدث وبدور جميع أطراف النزاع، كما أن يُقرن أيضاً ببذل جهودٍ رامية إلى تحقيق مصالحة حقيقية وإجراء إصلاحات هيكلية لتجنب تكرار السياسات والممارسات نفسها التي سببت النزاع في المقام الأول.

قد يُفصد أيضاً جعل العملية بيروقراطية ثقيلة، وهذا تكتيكٌ مماطلةٍ تتبعه الدول التي لا تعترم تنفيذ مهمتها القاضية بكشف الحقيقة وإحقاق العدالة. ومن شأن تكاثر السياسات واللجان وفرق العمل وما شابه ذلك، أن يهدر الوقت والموارد التي غالباً ما تنسخ في مجتمع ما بعد النزاع. وفي بعض الأحيان، تُوضع هذه الآليات الإضافية بتمويلٍ ضئيلٍ لإتمام مهامها، في حين تبقى آليات أخرى مجرد حبرٍ على ورق، مثل الالتزامات السياسية التي لم يتم المضي بها قدماً بعد. ومع مرور الوقت، تواجه الحكومات أولوياتٍ وتحدياتٍ جديدة متضاربة. ففي الأونة الأخيرة، واجهت سريلانكا أزمة اقتصادية حادة أعقبتها عامان من القيود التي فرضها تفشي فيروس كورونا، وكانت الضربة القاضية على الاقتصاد الوطني. وهذا مشابه للوضع في بيرو، حيث وقع البلد في أتون الاضطراب السياسي في أواخر العام 2022، فتدقق جحافل المهاجرين من فنزويلا المجاورة إلى بيرو، ألقى المزيد من الأعباء على الوضع الاجتماعي والاقتصادي، ووقع الاقتصاد في كسادٍ خطير عقب تنفيذ تدابير الإغلاق التشفية التي اعتمدها الحكومة خلال فترة الوباء. ومع مرور الوقت، تتغير أولويات الحكومة والنزاعات، مما يصعب تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وتوصياتها – لا سيما بعد مرور سنوات عدة. ويلقي هذا الأمر بعبءٍ أيضاً على المجتمع المدني والمجتمعات التي تحوّل طاقاتها ومواردها إلى قضايا أخرى، وتكافح من أجل مواصلة مناصرتها، في ظلّ تمويلٍ ضئيلٍ يُحوّلها ممارسة عملها. وفي حالة كينيا، لوحظ تلاشي التضامن في صفوف المجتمع المدني، فقد حال التنافس على مصادر التمويل دون العمل بشكلٍ تضامني، مما أوهن تأثيره المحتمل في ما يتعلق بالمناصرة.

أحياناً ما قد يؤدي هذا الوضع إلى ولادة شعورٍ بعدم الجدوى في نفوس المناصرين/الناشطين. وقد اتضح هذا الأمر جلياً في المناقشات التي جرت مع أفراد من المجتمع المدني الكيني، وبرزت نسبياً مع ناشطين من سريلانكا. ويبدو أن فرص الضغط من أجل تنفيذ آليات/توصيات العدالة الانتقالية قد تلاشت. ففي حالات كهذه، يُشدد على ضرورة إشراك الآليات الإقليمية والدولية لتقدم الدعم اللازم. وفي كينيا وسريلانكا، علق الناشطون آمالهم وتوقعاتهم على هيكل الأمم المتحدة وإجراءاتها الخاصة. وفي بيرو، لجأ الناشطون إلى نظام البلدان الأميركية لحقوق الإنسان في مواضع كثيرة، وحققوا قدرًا لا بأس به من النجاح. ونتيجة لذلك، أصدرت لجنة البلدان الأميركية لحقوق الإنسان آراء شتى في شأن القضايا المتعلقة بالعدالة الانتقالية، التي وسعت نطاق الحماية ووقّرت سبل الإنصاف للضحايا. وقد أجمع الناشطون في السياقات الثلاثة على أن مناصرتهم يجب أن تُشرك الآليات الإقليمية والدولية كلما طرَح الوضع على المستوى الوطني تحديات.

الخاتمة

في كلِّ من السياقات الثلاثة المنظور فيها، تبقى مهمّة ضمان إحقاق العدالة وتحقيق المحاسبة وجبر الضرر عن الانتهاكات السابقة، وسط بيئات سياسية شديدة التقييد، تشكّل تحديًا ضاعفًا ومُخيمًا على المجتمع المدنيّ. فحين تتعاسفُ الدُول عن معالجة الإفلات من العقاب على جرائم ماضية، أو حتّى حين تُمانعه، تُصمّمُ آليات متخصصة للعدالة الانتقالية تؤلِّ إلى سدّ هذه الفجوة. وفي بعض الحالات، أنشئت هذه الآليات ونفّذت مهامها، جزئيًا على الأقلّ، كما هو الحال مع لجنّتي الحقيقة في كينيا وبيرو اللّتين أصدرتا تقاريرَ شاملة إلى حدّ ما، أمّا في سريلانكا، فقد أدّى تخلي الحكومة عن التزاماتها السابقة إلى ترك معظم آليات العدالة الانتقالية مجمّدة في طورها الأوّل. وعلى الرّغم من التّحديات، فإنّ عبرًا مهمّة يجبُ تعلّمها من هذه الأمثلة في ما يتعلّق بدور المجتمعات والمجتمع المدنيّ في مُحاسبة الحكومات.

تُستقى من الأمثلة القطريّة الموضحة أنفًا، الاستراتيجيات والممارسات الفضلى التي يعتبرها المجتمع المدنيّ مهمّة، لا سيّما في الحفاظ على مشاركة الدّولة في العدالة الانتقالية، وهي تشمل ما يلي:

- **المشاركة باستمرار على المستويين الإقليمي والدولي من خلال المناصرة المحدد الهدف.** ويشمل ذلك استخدام آليات تقديم التقارير الحكوميّة المعمول بها في هيئات الأمم المتّحدة والاتّحاد الأفريقيّ. وحين تخفّق الأنظمة الوطنيّة في الوفاء بالتزاماتها، يُمكن للآليات الإقليميّة والدوليّة أن تدعو الدّول إلى متابعة احترام التزاماتها في مجال حقوق الإنسان.
- **تعينة المجتمع لضمان تشكّل تكتل كبير لدعم آليات العدالة الانتقالية ومُخرجاتها.** وكان هذا جليًا في سريلانكا من خلال مطالبة عائلات المخفيين بالحقيقة والعدالة وجبر الضرر. وتشكّل تعينة المجتمعات قوّة هائلة تُجبرُ الدّولة على العمل والامتنال لالتزاماتها.
- **يُعتبر العمل معًا من خلال الآليات التي ينسّقها المجتمع المدنيّ، فعّالًا جدًّا في تنفيذ الإصلاحات اللازمة.** ويشمل ذلك العمل عن طريق شبكات/مجموعات عمل متخصصة لرفع الأصوات، ومراقبة عمليّات العدالة الانتقالية، واتّخاذ مواقف مشتركة في شأن القضايا الوطنيّة المهمّة، والسعي إلى اتّخاذ إجراءات جماعيّة للوقوف في وجه تجاوزات الحكومة في ما يتعلّق بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.
- **اتّخاذ التقاضي الاستراتيجي أداة ناجعة تضمّن تحقيق الإصلاحات القانونيّة والمؤسسيّة ومعالجة القضايا الهيكلية والنظامية.** وحين تُحقّق الأنظمة الوطنيّة في إحقاق العدالة، يجوز تقديم التماس إلى الهيئات الإقليميّة (لجنة البلدان الأميركيّة لحقوق الإنسان، واللجنة الأفريقيّة والمحكمة الأفريقيّة لحقوق الإنسان والشعوب، وما إلى ذلك). وفي أميركا اللّاتينية، يملك نظام البلدان الأميركيّة نصوصًا فقهيّة قانونيّة وفيرة تتعلّق بالعدالة الانتقالية، بما في ذلك إصدار قوانين العفو وحظر الإخفاء القسريّ، فضلًا عن القضايا التاريخيّة التي تأمر بجبر الضّرر الجماعيّ لمجتمعات السكّان الأصليين.⁹⁵ ويتمنّع النظام الأفريقيّ أيضًا بعددٍ متزايدٍ من النصوص الفقهيّة القانونيّة التي تتعلّق بقضايا العدالة الانتقالية وتكمّل عمليّات العدالة الانتقالية الوطنيّة وتعزّزها.⁹⁶

- دور المرأة في الضّغط من أجل استجابات العدالة الانتقاليّة وإحقاق العدالة وتحقيق جبر الضرر، أثبتت نجاعته في تعبئة المجتمع. فقد استخدمت النساء أصواتهنّ الهادئة للتعبير عن حاجاتهنّ وتوقّعاتهنّ من العدالة وجبر الضرر، وذلك بناءً على تجاربهنّ الفريدة مع العنف والتّمييز أثناء النزاع. وللنساء صوتٌ موحدٌ قويٌّ قد يُحدثُ تغييرًا ما. فالاحتجاج الحاشد الذي قامت به أمّهات الضحايا المخفيين في سريلانكا، هو خيرٌ مثال على التعبئة الجماهيرية من أجل إحقاق العدالة ونيل جبر الضرر، التي أجبرت الحكومة على اتّخاذ خطواتٍ آيلة إلى فتح تحقيقاتٍ في حالات الإخفاء القسري وإنشاء صندوق خاصّ.

الفصل الثاني: اندلاع أعمال العنف

المؤلفان: ننديفا ماينديسا، مركز دراسة العنف والمصالحة
نيكول كارل، مجموعة القانون الدولي العام والسياسات

التعريف

في هذا الملخص، يُستخدم مصطلح «اندلاع أعمال العنف» للدلالة على حالات العنف المسلح أو غير المسلح التي تنجم من التهميش السياسي والاجتماعي، لا سيما بسبب إقصاء مجموعات محدّدة من السلطة ومن المشاركة السياسية و/أو الوصول إلى موارد بلادهم. ولعلّ أكثر الأمثلة الأكثر شيوعاً على اندلاع أعمال العنف هي التظاهرات الدامية، وأعمال الشغب، والانقلابات العسكرية، والأعمال الإرهابية، وغير ذلك من أشكال التمرد والاضطراب العنيفة.⁹⁷ وغالباً ما تكون هذه الأشكال المتجسّدة من العنف تجليات للعنف الهيكلي أو المؤسسيّ الدفين المستفحل في المجتمع. فمن شأن الإمعان مطوّلاً في تهميش شرائح معينة من المجتمع والتميز بحقها وقمع حقوقها الأساسية أن يفضي إلى اندلاع أعمال عنفٍ حتى في السياقات حيث تمت عملية عدالة انتقالية، وذلك ما لم تُعالج أسباب النزاع الجذرية مُعالجةً تامّة. ويمكن أن يكون اندلاع أعمال العنف نذيراً عمّا سيحدث تالياً، وهو في الأصل متجذّر في العنف الهيكلي ويؤدي إلى نزاعٍ أشدّ فتكاً أو أطول أمداً. وبالتالي، فإنّ اندلاع أعمال العنف قد يحدث كجزء من حالة النزاع أو قد يؤدي إليه في بعض المجتمعات، ولكنه قد يكون أيضاً مؤشراً من مؤشرات التهميش والتميز والعنف الهيكلي التي لم تُحلّ بعد وتنفقم سوءاً في مجتمع ما بعد النزاع. وعليه، فإنّ كلاً من التغييرات غير الدستورية للسلطة والثورات المضادة، التي وُضعت موضع نقاشٍ مُستفيض في الفصول الخاصة بها في هذا الملخص، قد تُصنّف أيضاً على أنّها شكلٌ من أشكال اندلاع أعمال العنف.

لذا، ينبغي ألاّ يقتصر فهم اندلاع أعمال العنف على أنّه مجرد تمرّد مفاجئ بيندئهُ المحكومون في بلدٍ ما ضدّ حكومتهم، بل هو أيضاً مُجمل الظروف التي تؤدي إلى اندلاع أعمال العنف وتسمح بها، وهو غالباً ما يكون نتيجة الإقصاء المنهجي للأشخاص، بسبب أصلهم الإثني أو جنسهم أو أصلهم القومي أو عرقهم أو دينهم وما إلى ذلك، من المشاركة الفعلية في الحياة السياسية أو المدنية أو نتيجة

حرمانهم من التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية. وقد يبعثُ التهميش مشاعر إحباط وغضب ويأس، تؤدي، في نهاية المطاف، إلى تظاهرات عنيفة وأعمال شغب وأشكال أخرى من الاضطرابات. وقد يتخذ العنف الناجم من التهميش السياسي أشكالاً شتى كما قد يؤدي إلى إدامة التهميش، مما يؤدي دوماً من العنف والإقصاء.

أما العنف الهيكلي فقد يشمل استخدام المؤسسات والقوانين والسياسات والممارسات التي من شأنها أن تديم الإقصاء الاجتماعي أو عدم المساواة أو التهميش وأن تُعزز المجتمعات غير المتكافئة، حيث تسود محدودية الوصول إلى الخدمات الأساسية والتمتع بالحقوق. وينجم هذا النوع من العنف من هياكل سياسية واقتصادية واجتماعية غير عادلة وقمعية ومستبدة.⁹⁸ ويمكن أنها تقصدُ إقصاء مجموعة معينة من الأشخاص إقصاءً منهجياً من المشاركة الفعلية في اقتصاد الدولة، مما قد يؤدي إلى الفقر المزمن وعدم المساواة. ومن شأن الإخفاق في معالجة العنف الهيكلي و/أو المؤسسي في مجتمع خارج من النزاع أن يسبب دوماً جديدة من العنف – وهذا موضوع هذا الفصل

العوامل الدافعة

يُمكن تحديد العوامل الدافعة الكثيرة المؤدية إلى اندلاع أعمال العنف. بيد أن معظمها مرتبط بعاملٍ دافعٍ رئيسٍ واحد هو: تهميش فئات معينة أو إقصاؤها من العمليات السياسية، مما يدفع الفئات المهمشة، على المدى الطويل، إلى اللجوء إلى العنف لتحقيق ما تعتبره «العدالة». وتستخدم الفئات المهمشة، في سعيها إلى تحقيق العدالة، تكتيكات مثل التظاهرات العنيفة وأعمال الشغب وغيرها من أشكال الاضطرابات. وغالباً ما يكون هذا ناجم من الشعور بعدم وجود ما يمكن خسارته في مجتمع هيكلية غير عادلة. ففي الواقع، إن التهميش يُكرره النقص في الفرص الاقتصادية، والتمييز، والعنصرية الهيكلية، والآثار المترتبة على تغير المناخ وعلى تضرر البيئة في الآونة الأخيرة.

يعتبر الكثيرون أن شكل التهميش الأشد تطرفاً هو الفصل العنصري في جنوب إفريقيا، الذي أدى إلى اندلاع العديد من أعمال العنف، ولا يزال أثره يساهم في نظام قوامه التهميش العنصري والعنف والنزاع حتى يومنا هذا. لقد أوجد نظام الفصل العنصري، الذي اتسم بقوانين الفصل والعنصرية المؤسسية، منصةً تحوّل ارتكاب جرائم العنف والعنف السياسي. وكثيراً ما شاب الغموض، آنذاك، معالم التمييز بين السلوك السياسي والسلوك الإجرامي، فكان المناضلون من أجل الحرية يُبررون أفعالهم ويعتبرونها سلاحاً مشروعاً في وجه النظام العنصري. وقد بلغ العنف حدًا لم يُشهد من قبل، إذ زُهقت حيوات الآلاف من مواطني جنوب إفريقيا خلال معارك اقتتال مختلف الفصائل السياسية.

لا تزال فورات العنف المميته تستفحل في جنوب إفريقيا حتى بعد انتهاء نظام الفصل العنصري، وذلك على وقع اندلاع أعمال عنفٍ معادية للأجانب في جنوب إفريقيا «الجديدة»، التي تُعزى إلى ثقافة العنف وليدة نظام الفصل العنصري. فقد أوجد تاريخ جنوب إفريقيا العنصري الأرض الخصبة لتغلغل العنف والاعتقاد على استخدامه، مما ساهم في طرد المهاجرين وتطبيع العنف في المجتمعات.⁹⁹

ويُعتبر الاحتلال أو التدخّل الأجنبي دافعاً آخر إلى اندلاع أعمال العنف. ففي الظروف التي يتبنّى فيها السكان أو مجموعات محدّدة موقفاً معادياً لقوات الاحتلال الأجنبية، قد تلجأ الجماعات العسكرية أو شبه العسكرية أو المدنية إلى أعمال عنيفة من أجل التلاعب بالعمليات السياسية. ويُعدّ كلٌّ من أفغانستان والعراق مثالين على هذه الظاهرة. وفي هذه الحالة أيضاً، قد يؤدي اندلاع أعمال العنف الناجم من الاحتلال الأجنبي إلى إدامة إقصاء قوات الاحتلال لمجموعات معينة وتهميشها من الحياة الاجتماعية والسياسية في البلد. وعلى نحوٍ مماثل، فإن السياسات العنيفة الرامية إلى السيطرة السياسية الكاملة أو الجزئية على بلدٍ آخر يهدف استغلاله، مثل الاستعمار وغيره من أشكال الإمبريالية، هي تجليات للعنف التي غالباً ما يتبعها المزيد من أعمال العنف.

أما الدافع الأساسي الآخر المؤدي إلى اندلاع أعمال العنف فهو الإخفاقات في القيام بالوساطة أو المفاوضات لحلّ نزاع أو خلاف. فعندما يطول تعثر الوساطة والمفاوضات بين الفصائل أو الدول أو الجماعات المتحاربة، يُرجّح أن تلجأ الأطراف، في نهاية المطاف، إلى وسائل العنف، ومنها مثلاً الأعمال الإرهابية. وينطبق هذا تحديداً عند وقوع انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان. ففي هذا السياق، غالباً ما يرمي شكل العنف

هذا إلى لفت الانتباه إلى النزاع القائم، وتغيير الخطة السياسية لدولة أو أكثر، وزعزعة الاستقرار في المنطقة إلى حدٍ يُجبرُ المجتمع الدولي على المشاركة وحلّ التوترات أو النزاع المسلح الدائر. وتعدّ قضية النزاع المسلح القائم بين فلسطين وإسرائيل مثلاً آخر على هذه الظاهرة.¹⁰⁰

وقد تندلع أعمال العنف أيضاً بسبب انعدام الثقة في المؤسسات الحكومية. فعلى سبيل المثال، في الحالات التي تلي النزاع، حين تعاني الدولة من ضعف المؤسسات الديمقراطية والاستقرار، سياسياً واقتصادياً، وتخفق عمليات العدالة الانتقالية في إنصاف ضحايا الجرائم المرتكبة، يُرجح أن يلجأ هؤلاء الضحايا إلى الانتقام والثأر ممن ارتكبوا تلك الفظائع.

وخلصه القول، إن عواقب اندلاع أعمال العنف قد تختلف اختلافاً شاسعاً. فهي، في بعض الأحيان، قد تؤدي إلى نزاع مسلح طويل الأمد؛ وفي حالات أخرى، قد تؤل إلى قيام أنظمة دكتاتورية، كما هو حال التغييرات غير الدستورية للسلطة. وتتوقّر أيضاً حالات اندلاع أعمال العنف على شكل تظاهرات واحتجاجات شعبية حول قضايا الحكم، تؤدي، في نهاية المطاف، إلى انتقال سياسي.

سياقات قابلة للتطبيق

التهميش السياسي واندلاع أعمال العنف في كينيا

شهدت كينيا الكثير من موجات اندلاع أعمال العنف الناجمة من سنوات طوال من التهميش السياسي، لا سيما بسبب الطبقات الاجتماعية والأعراق. وقد اتسم مسار الأمة التاريخي بمشاعر استياء متواصلة ناجمة من التفاوتات الاقتصادية والتوترات العرقية. وتشمل أسباب التوتر العرقي الجذرية إرث النفوذ الاستعماري، في حين كانت النزاعات على الأراضي والمياه والمراعي عاملاً مهماً في إشعال فتيل النزاعات العرقية، لا سيما في المناطق الريفية حيث تعتبر هذه الموارد ضرورية لسبل العيش، كما في تاجيج التفاوتات الاقتصادية، ومُفاجمة التطرف العنيف.¹⁰¹

وقد أرخت هذه التفاوتات القائمة على أساس عرقي بظلالها على المشهد السياسي في كينيا، وساهم تأثير العرقية البليغ على السياسة الكينية في تهميش مجموعات معينة، مما أدى إلى تفاقم عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية. وقد سلط تفشي العنف العرقي الضوء على المشاكل العالقة الناجمة من الإقصاء السياسي والاجتماعي المطول.¹⁰² وقد شكّلت أحداث العام 2007 ذروة تراكم عوامل التهميش التاريخية هذه، فكشفت النقاب عن الانقسامات والمظالم عميقة التجذّر في المجتمع الكيني. وفضح اندلاع أعمال العنف الإخفاق في معالجة قضايا الإقصاء السياسي والاقتصادي المستمرة، مما أوقع، في نهاية المطاف، أزمة إنسانية وسياسية.

اتسمت أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات في كينيا بين العامين 2007 و2008، إلى حدٍ كبيرٍ بالتوترات العرقية والعنف، فقد تورّطت بها جماعات الكيكويو، والكالينجين، واللوه العرقية. وكانت أعمال العنف قد اندلعت عقب إعادة انتخاب الرئيس موي كيباكي، التي كانت موضع جدلٍ كبيرٍ واعتبرها الكثيرون عملية مزوّرة لمصلحة المرشح الحاكم. فتعرضت جماعة الكيكويو، المُتحدّر منها الرئيس كيباكي، للإستهداف خلال موجة العنف الأول. وتلّتها هجمات انتقامية شنت على جماعات عرقية أخرى، لا سيما جماعتي الكالينجين واللوه، في أنحاء مختلفة من البلاد. ويُعزى اندلاع أعمال العنف، في جزئه الأكبر، إلى أسس عرقية، وهو ما يعكس الانقسامات العرقية والمظالم التاريخية عميقة التجذّر داخل المجتمع الكيني. هذا وقد كان للعرقية الكامنة في السياسة والأيلة إلى تهميش بعض الجماعات العرقية على مرّ التاريخ، دورٌ مهمٌ في اندلاع أعمال العنف خلال هذه الفترة. وسلّطت أعمال العنف الضوء على القضايا العالقة والناجمة من سنين طوال من الإقصاء السياسي والاجتماعي، لا سيما على أسس عرقية، التي فاقمتها الانتخابات المثيرة للجدل وما تلاها.¹⁰³

ويمكن القول إن اندلاع أعمال العنف كان وليد التوترات العرقية القائمة منذ فترة طويلة وكذلك المظالم السياسية المتزايدة، التي أوجتها مزاعم تزوير الانتخابات¹⁰⁴. وقد برزت هذه الاتهامات بسبب الخلاف حول تحديد الفائز الشرعي، فقد أعلنت اللجنة الوطنية للانتخابات فوز موي كيباكي، أي الرئيس نفسه الحاكم آنذاك، في حين ادعى مرشح المعارضة رايبا أودينجا أن نتائج الانتخابات مزورة وأنه هو الفائز الحقيقي في الانتخابات.¹⁰⁵

وقد وُجّه اتهامٌ، قُبِلَ الدّورة الانتخابية هذه، إلى القادة السياسيين باستغلال المظالم المرتكبة، وإثارة على العنف بعد الانتخابات المُجرّاة في العام 1992 (وهي أول انتخابات ديمقراطية متعدّدة الأحزاب تُجرى بعد استقلال كينيا) التي حرّضت الجماعات العرقية، بعضها ضدّ بعض، على أساس الانتماء الحزبي، وهو ما أسفر عن مقتل أكثر من ألف مدني. وقد نجمت من انتخابات العام 1997 أعمال عنف مماثلة في كينيا، لكنّها كانت أقلّ حدّة، وأسفرت عن مقتل 200 شخص¹⁰⁶. ولا يزال هذا النمط من العنف العرقي في كينيا، لا سيّما خلال فترات الانتخابات، مُستمرّاً إلى يومنا هذا.

التهميش السياسي واندلاع أعمال العنف في العراق

يجسّد العراق مثلاً على السبيل التي يمكن من خلالها للاستعمار والاحتلال الأجنبي أن يؤديا إلى اندلاع الكثير من أعمال العنف في بلد ما، بأشكالٍ شتى وفي أوقات مختلفة من تاريخه.¹⁰⁷ فقد شهد الشعب العراقي الاستعمار البريطاني لبلادهم الذي دام من العام 1914 حتّى العام 1932 ثم احتلال قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة في العام 2003.¹⁰⁸ ومع ذلك، لم يرحّب الشعب العراقي بانتشار القوات الأجنبية ووجودها على أرضيه، وقاوم الغزو والاحتلال الأجنبي، ولجأ إلى أدوات التمرد العنيفة لاستعادة السيطرة على تقرير مصيره.¹⁰⁹ وفي كلا الحالتين، عزز الاحتلال الأجنبي المشاعر القومية ودفع إلى تشكيل مجموعات عنيفة مناهضة للاحتلال، وهو الأمر الذي أدى، في نهاية المطاف، إلى بروز أنماطٍ مُزعجة من الانقلابات، والثورات العسكرية، والاضطرابات المدنية، والتطهير العرقي، والقمع السياسي، التي لا تزال قائمة حتّى يومنا هذا.¹¹⁰ فالعراقيون، يعتبرون الاحتلال الأجنبي ظلماً، وهم لطالما عانوا أيضاً، معاناةً كبيرة من إقصائهم التام من قرارات الحكومة في شأن مصير بلدهم. فقد ركزت بريطانيا العظمى على إنشاء بلدٍ يخدم مصالحها الجيوسياسية الإقليمية على المدى الطويل، من دون أن تولي سوى القليل من الاهتمام، إن أولئك أساساً، لتطلعات الشعب العراقي واحتياجاته.¹¹¹ وكان هدف بريطانيا العظمى في المقام الأول هو إقامة نظام اجتماعي وسياسي واقتصاديٍ منيع بما يكفي لإبقاء النفوذ الروسي والألماني خارج المنطقة، وضمان حماية المصالح البريطانية الاستراتيجية في حقول النفط الإيرانية وفي العراق.¹¹²

أدى احتلال العراق بقيادة الولايات المتحدة وقوات التحالف عام 2003 إلى ارتفاع وتيرة أعمال العنف في البلد، ممّا ألحق خسائر فادحة في الأرواح وزعزع الاستقرار على نطاقٍ واسع. وسبّب فراغ السلطة، عقب بداية الاحتلال، المقرون بانهيار الحكومة البعثية، إلى اندلاع تمردٍ مطوّل وحرب أهلية واسعة النطاق بين الفصائل المختلفة، ممّا فاقم زعزعة استقرار البلد. وأدى انهيار النظام البعثي إلى انتشار عمليّات النهب واندلاع أعمال العنف التي أوجت التوترات العرقية والدينية، وزادت العنف الإجرامي والأعمال الانتقامية ضدّ النظام السابق. لذا، شكّل إعادة فرض القانون وإقامة النظام تحدياً كبيراً أمام قوّات الاحتلال، وقد فاقمته صعوبة الهجمات المستمرة المُشنّة على قوّات الاحتلال التي تطوّرت إلى حرب عصابات واسعة النطاق. لقد واجه العراقيون الاحتلال بالمقاومة، وصعب استمرار هجمات العصابات على قوّات الاحتلال وعلى قادة الحكومة العراقية الجديدة، إعادة بناء العراق أكثر بعد. وكان الاحتلال يُعتبر، في الشرق الأوسط، شكلاً مُستجداً من أشكال الإمبريالية المناهضة للعرب والإسلام، وأدان الكثير من القادة العرب وجود القوات الأجنبية في العراق. وأسفر كلٌّ من الاحتلال والحرب المُتبادلة عن وقوع خسائر

فادحة في صفوف المدنيين العراقيين وفاقم الوضع السياسي المضطرب في العراق سوءاً. لكنّ التمرد الذي تلا غزو لم يستهدف القوات بقيادة الولايات المتحدة فحسب، بل استهدف المدنيين العراقيين أيضاً، وأدى، ختاماً، إلى ظهور تنظيم التّولة الإسلاميّة في العراق والشّام (داعش)، الذي ارتكب جرائم حرب وجرائم ضدّ الإنسانويّة. وعليه، فقد أرخى الاحتلال وتداعياته بآثار بالغة على العراق، وأجج دّوامة العنف، والاضطراب، والانتكاس السياسي.¹¹³

العنف الهيكليّ واندلاع أعمال العنف في جنوب أفريقيا

على الرّغم من مرور جنوب أفريقيا بعملية عدالة انتقاليّة حازمة بعد القضاء على نظام الفصل العنصريّ، ثمّ اعتمادها دستوراً جديداً في العام 1996، إيذاناً ببداية نظام ديمقراطي جديد في البلاد، بقيت القضايا الهيكلية التي سبقت العملية الانتقالية، قائمة واستمرت في إدامة التّفوّتات الاجتماعيّة والاقتصاديّة العميقة، ممّا حدّد من تمّتع شريحة كبرى من السّكان بالحقوق الأساسيّة. ويُعزى ذلك إلى تاريخ الفصل العنصريّ في البلاد، ومفهوم «الأفريقيانية» التي غدّت آليات الدّولة وأجهزتها ومكّنتها من تنفيذ سياسات الفصل العنصريّ. وكانت الأفريقيانية تقوم على فكرة مفادها أنّ الأفريقيانيين (أي البيض) أسمى من «الأخرين»، وذلك على أساس لون بشرتهم، وثقافتهم، ولغتهم، ونمط عيشهم. ويعني هذا أنّه وجب على الكنائس والمدارس وغيرها من مؤسسات المشاركة الاجتماعيّة والاقتصاديّة أن تعمل بما تُلميه هذه الفكرة، أي أن تُقسي المجموعات المتدنيّة عرقياً وإثنيّاً أيضاً.¹¹⁴ وقد أمست هذه فترة مليئة بالقتل الجماعي والاعتقالات والتعذيب بحقّ الأغلبية من السّود الذين أرغموا على العيش في الأراضي القبلية وقاموا بنظام الفصل العنصريّ.

قسّم النظام في الأراضي القبلية المُصنّفين «سوداً» تقسيماً عرقياً. ففصلوا على أسسٍ عرقية، وترأسهم وكلاء موثوقون لنظام الفصل العنصريّ في الأراضي القبلية والمناطق السّكنية. أمّا في المجتمعات التي تنتشر فيها الشرطة لفرض قوانين الفصل العنصريّ، فقد أبدت الشرطة أقصى درجات الاستهتار بحيوات الإنسان في عملياتها.¹¹⁵ فاندلعت، ردّاً على ذلك، احتجاجات في معظم أنحاء جنوب إفريقيا، بدءاً من الحركات الطلّابية وصولاً إلى الاحتجاجات المدنيّة، التي طالب فيها النّاس بإنهاء نظام الفصل العنصريّ القمعيّ. وفي ساحة المعركة، وقف المدنيون في وجه شرطة جنوب أفريقيا، التي أصبحت أداة ناجعة تستخدمها حكومة الفصل العنصريّ في جهودها لإحباط المحاولات الثورية السّاعية إلى تفكيك نظام الفصل العنصريّ. ويعني ذلك أنّ الحكومة الجديدة المنتخبة ديمقراطياً سترثت مؤسساتٍ عنيفة من نظام الفصل العنصريّ تُعرقل عمليات العدالة الانتقاليّة في جنوب أفريقيا - التي تسعى لجنة الحقيقة والمصالحة إلى تنفيذها- وأنّ القضايا المتعلقة بالعنف الهيكلي التي قلّما عُولجت سابقاً سنُطلّ بوجهها القبيح في النظام الديمقراطيّ الجديد. لذا، فإنّ جنوب أفريقيا الديمقراطيّة، في مرحلة ما بعد الفصل العنصريّ، ستجدُ نفسها، بعد أن ورثت مؤسسات العنف كلّها، في علاقة مُتشابكة مع العنف.

ويتجلّى العنف الهيكلي في جنوب أفريقيا في نقص الخدمات المُقدّمة في الأراضي المُصنّفة قبليّة، في حين تتمتع المناطق المُصنّفة مسبقاً مناطق «البيض» في الدّولة بإمكانية الوصول إلى البنية التّحتيّة العامّة وإلى الخدمات المُقدّمة.¹¹⁶ وقد أدّى ذلك إلى «مُغايرة» بعض الأشخاص، ممّا دفع المحرومين إلى اللّجوء إلى الاحتجاجات والاضرابات، التي تجنح نحو العنف. فالقضايا والتّحديات الحقيقيّة التي يواجهها السّكان وتحتاج إلى أن تعالجها الدّولة، إمّا أن يستحوذ عليها المُجرمون والانتهازيون وإمّا أن يستغلّوها، وهو ما يطمس القضايا والمخاوف التي تقض مضاجع النّاس.¹¹⁷

وفي الوقت الذي أثنى فيه على عملية الحقيقة والمصالحة الشاملة في جنوب أفريقيا، فإنّ تأثير اللّجنة آفة الذّكر لا يُلمس لمس اليد في مسألة تمكين الأفارقة السّود اجتماعياً واقتصاديّاً. وعلى الرّغم من الحريّات المدنيّة والسياسية، فإنّ تمّتع الأغلبية

بالحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة يعدّ مشكلة مستمرّة في جنوب أفريقيا المعاصرة. وتشهد البلاد، في الآونة الأخيرة، تفاقم النقص تقديم الخدمات الأساسية وتوسّع رقعته، وهو ما يسبّب شعورًا بالإحباط ويُشعل اضطرابات مدنيّة واسعة النطاق، بما في ذلك أعمال العنف ضدّ الأجانب والاحتجاجات المجتمعية.¹¹⁸

هذا وقد أدى سوء الإدارة في شأن الهجرة في جنوب أفريقيا إلى التّهافت على الموارد والتنافس على الوظائف، وهو ما يدلّ على أنّ الهجرة فاقمت حدّة الظروف الاجتماعيّة والاقتصاديّة العصيبة التي يُقاسمها البلد أصلًا من فقرٍ وعدم مساواة وبطالة.¹¹⁹ وفي سياق البطالة، أدى سوء الإدارة في شأن هجرة اليد العاملة إلى أعمال عنف ضدّ الأجانب، إذ خشي سكان جنوب أفريقيا من تدفق المهاجرين، الذي اعتبروه تضارًا في فرص العمل المتأخرة لمواطني جنوب أفريقيا أولاً. ونظرًا إلى أنّ هذه الاحتجاجات عنيفة، في طبيعتها، فهي تدلّ على علاقة وثيقة الصلة قائمة بين العنف والمقاومة الجماعيّة التي ظلّت سائدة منذ سنوات الفصل العنصري.

النتائج الرئيسيّة

يكاد العنف يعتبر دومًا مؤشّرًا على قضايا ومشاكل أعمق دفيّة في المجتمع مثل التهميش الاجتماعيّ، أو الاقتصاديّ، أو العنصريّ، أو العرقيّ، أو السياسيّ طويل الأمد. ففي كينيا، أدت التوترات العرقية المتزايدة التي يُزكّيها الزعماء السياسيّون إلى أعمال عنف اندلعت خلال فترة الانتخابات، وتفاقمت حدتها بسبب انعدام الثقة في قوات الأمن والمؤسسات. أمّا في العراق، فقد ساهم الاحتلال الأجنبيّ/ وإقصاء الحلول والحكم المحليّ، في تصعيد العنف. وفي جنوب أفريقيا، وجدّ نظام الفصل العنصريّ انقسامات عميقة في المجتمع على أسس عنصرية وعرقية لا تزال قائمة حتى اليوم، وتحرم شرائح كبرى من السكان التمتع بالخدمات الأساسية وبحقوقهم الاجتماعيّة والاقتصاديّة، وهو ما بتّ شعورًا بالإحباط وأثار ردود فعل عنيفة. وتؤكد هذه النتائج أهميّة الإصلاحات الهيكلية والمؤسسية في معالجة الأسباب الجذريّة، مثل عدم المساواة والتهميش، التي، ما لم تُعالج، قد تووّل إلى دوامات جديدة من العنف والنزاع.

وضع عمليات العدالة الانتقاليّة

كينيا

بعد العنف الذي تلا الانتخابات في العام 2007، لجأت كينيا إلى مجموعة من آليات العدالة الانتقاليّة، بما فيها الملاحظات القضائيّة في المحاكم المحليّة وفي المحكمة الجنائيّة الدوليّة على حدّ سواء، وإنشاء لجان تقصي الحقيقة. فتأسست لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة عام 2008 وأنيط بها التحقيق في المظالم التاريخيّة وانتهاكات حقوق الإنسان.¹²⁰ وقد واجهت عمليّة العدالة الانتقاليّة في كينيا مجموعة من التّحديات، بما فيها التّدخل السياسيّ، وانعدام الإرادة السياسيّة، وشخّ الموارد.¹²¹ وعلى الرّغم من هذه التّحديات، أحرزت كينيا قليل تقدّم في عمليّة العدالة الانتقاليّة، بما في ذلك إنشاء لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة ومحاكمة الأفراد لصلوعمهم في أعمال عنفٍ عقبّت الانتخابات. ومع ذلك، لا يزال المزيد من الجهد واجبًا بذلّه في سبيل معالجة أسباب العنف الجذريّة وضمان حصول الضحايا على العدالة وجبر الضرر.¹²²

تأسست لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في كينيا، تحديدًا لمعالجة المظالم التاريخيّة وانتهاكات حقوق الإنسان والعنف

العرقِيّ الذي وقع في الفترة ما بين 12 كانون الأوّل/ ديسمبر 1963 و28 شباط/ فبراير 2008. وأوكلت اللجنة آنفة الذكر التحقيق والتحليل والتبليغ في شأن الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان، والجرائم الاقتصادية، والاستيلاء غير القانوني على الأراضي العامّة، وتهميش المجتمعات، وكذلك في شأن السياق الذي ارتكبت فيه هذه الجرائم. وكانت اللجنة ترمي إلى تعزيز التّسافي والمُصالحة ومعالجة أسباب المظالم التاريخيّة وانتهاكات حقوق الإنسان وآثارها. وقد استمرت اللجنة في عملها مدّة عامين، وابتدأت جلسات الاستماع العامّة في كانون الثاني/ يناير 2010. أمّا تقريرُ اللجنة النهائي فقد تضمّن النتائج التي توصلت إليها اللجنة والتوصيات المفصّلة في شأن معالجة الانتهاكات والمظالم الماضية من خلال جبر الضّرر والملاحقات القضائيّة. وقد شكّل عمل اللجنة جزءًا من عنصر المحاسبة المُدرج في الأجنحة الرّابعة، التي سعت إلى معالجة آثار أعمال العنف التي عقبّت انتخابات عام 2007 وإلى تعزيز التّسافي والمُصالحة في كينيا.¹²³

وعلى الرّغم من الجهود المبذولة في سبيل محاكمة المُتهمين بارتكاب الفظائع خلال فترة العنف هذه، مُثّلت تحديّات أمام إجراء التّحقيق والملاحقة القضائيّة على نحو مُلائم في الجرائم المتعلقة بالعنف عقب الانتخابات. فرجع المدعي العام للمحكمة الجنائيّة الدوليّة دعاوى بحق ستة أفراد بتهمة ارتكاب جرائم ضدّ الإنسانية، وأصدرت المحكمة أوامر باستدعائهم للمثول أمامها.¹²⁴ ومع ذلك، واجه النّظام القضائي المحليّ في كينيا انتقادات لإخفاقه في التّصديّ للنّطاق الأوسع من الجرائم تصديًا مُناسبًا وفي إحقاق العدالة للضحايا. هذا وقد وُجّهت دعوات إلى كينيا تحضّنها على إنشاء آلية قضائيّة خاصّة ضمن نظامها القضائي، ينادى بها معالجة أعمال العنف التي عقبّت الانتخابات على نحو أكثر شمولًا، وتقديم التعويضات للضحايا. وكان من شأن التّحديات التي اعترضت محاكمة المُتورّطين في أعمال العنف الواقعة في العام 2007، أن تسلّط الضّوء على الحاجة إلى معالجة قضايا المحاسبة والعدالة القائمة في أعقاب نزاعاتٍ مُماثلة.¹²⁵

أحرزت عمليّة العدالة الانتقاليّة في كينيا، عمومًا، بعض التّقدم، لكنّها لا تزال تواجه تحديّات كبرى. فقد استُخدم فيها كلٌّ من الملاحقات القضائيّة وتقصي الحقيقة وتوزيع جبر الضّرر، إلّا أنّ التّدخل السّياسي، وغياب الإرادة السّياسيّة، وضالّة الموارد، أمورٌ عرقلت عجلة التّقدم. ففي هذا الصّدّد، بعثت محاكمة بعض الأفراد على ضلوعهم في أعمال العنف عقب الانتخابات، رسالةً مفادها أنّ عواقب وخيمة تتربّصُ بمن يتورّطون بأعمال العنف الانتخابي؛ ومع ذلك، فإنّ مُعظم المجرمين رفيعي المستوى لم تُوجّه لهم التّهم أو لم يُحاكموا بتاتًا. هذا وقد أنشئت لجنة الحقيقة والعدالة والمُصالحة المُناط بها التّحقيق في المظالم التاريخيّة وانتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها تلك المتعلّقة بأعمال العنف عقب الانتخابات.¹²⁶ بالإضافة إلى ذلك، أُصدر قرارٌ بجبر الضّرر المُرتبب عن أعمال العنف التي اندلعت في كينيا عام 2007، إلى حدّ ما. وفي حكم تاريخي صدر عام 2020، منحت المحكمة العليا في نيروبي جبرَ ضررٍ بقيمة 4 ملايين شلن كيني (أي نحو 40 ألف دولار) لكلٍّ من مقمّي اللاتماسات الأربعة الذين كانوا من ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على النّوع الاجتماعي الذي تلا الانتخابات في كينيا خلال عامي 2007-2008. ومع ذلك، من الأهميّة بمكان التّنويه بأنّه على الرّغم من منح بعض جبر الضّرر، لا يزالُ ناجورٌ ينتظرون التّعويض، وقد وُجّهت دعواتٌ إلى الحكومة الكينيّة لتنفيذ جبر الضّرر الممنوح بموجب الحكم الصادر عام 2020 من دون مزيد من المُماطلة.¹²⁷

وأخيرًا، اعتمد الكينيون دستورًا جديدًا عام 2010 في مسعى يؤلُّ إلى إصلاح أو تخفيف القضايا الهيكلية التي يعانيتها المجتمع الكيني. فطرَح الدّستور الجديد تغييرات مهمّة، بما فيها إنشاء برلمان من مجلسين هما الجمعية الوطنيّة ومجلس الشيوخ، وإنشاء 47 جمعية خاصّة بالمقاطعة في كلّ مقاطعةٍ من مقاطعات البلد السّبع والأربعين، بالإضافة إلى تحديد المُتطلبات الواجب استيفؤها في شأن المشاركة العامّة في صنع السّياسات والتّشريع.¹²⁸ وقد اتّسمت عملية وضع الدّستور في كينيا بمشاركة شعبيّة واسعة النّطاق، وتحديات قانونيّة وسياسيّة، وكذلك بالالتزام بمعالجة المظالم التاريخيّة وتعزيز الحكم الرّشيد. وتعبّر هذه العمليّة الطبيعيّة الأخذة بالتّطور لِكيفيّة وضع الدّستور في كينيا وكذلك الجهود المستمرة الآيلة إلى تقوية المؤسسات الديمقراطيّة وتعزيز سيادة القانون.¹²⁹

ومع ذلك، فإنّ التّحديات التي لا تزال قائمة تشمل التّدخل السّياسي، وافتقار الإرادة السّياسيّة لإحقاق العدالة وتحقيق المُحاسبة، الذي يُديم الإفلات من العقاب واسع النّطاق على الجرائم الماضية، بالإضافة إلى انعدام توافق الآراء في شأن الشّكل الذي ينبغي أن تتّخذّه تدابير العدالة الانتقاليّة.¹³⁰

العراق

يعكس وضع العدالة الانتقاليّة في العراق مشهداً معقّداً ومليناً بالتّحديات. فقد عانى البلدُ تاريخاً حافلاً بانتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها تلك المُرتكبة في عهد صدام حسين، وأعمال العنف المُندلعة بعد عام 2003، والاضطرابات السّياسيّة، والنّزاع مع تنظيم الدولة الإسلاميّة في العراق والشّام (داعش). وقد حقّت بالجهود المبذولة في سبيل معالجة هذا الإرث عقباتٌ ملحوظة، بما فيها افتقار القدرات والخبرة اللاّزمة من أجل معالجة الفظائع واسعة النّطاق، والحاجة إلى إيجاد بيئة آمنة وسلطةٍ شرعيّة لتنفيذ استراتيجيات شاملة للعدالة الانتقاليّة، بالإضافة إلى تحديّ المُوازنة بين الملاحظات القضائيّة وجبر الضّرر والتّدفيق وآليات تقصّي الحقيقة، والإصلاح المؤسّسيّ.

وكانَ من شأنِ إنشاء المحكمة الاتحاديّة العراقيّة العليا والمحكمة الجنائيّة العراقيّة العليا، ومُساندة بعثة الأمم المتّحدة لمساعدة العراق (يونامي) وفريق التّحقيق التابع للأمم المتّحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المُرتكبة من جانب داعش (يونيتاد)، أن شكّلت جزءاً من جهود العدالة الانتقاليّة الأوسع نطاقاً في العراق التي ترمي إلى معالجة الماضي وتعزيز الاستقرار والمصالحة والتنمية ومُحاسبة مرتكبي الفظائع. ومع ذلك، فقد حقّت العمليّة تحدياتٍ جمة، بما فيها الضّغط السّياسي والتّهديدات الأمنيّة وبطء تنفيذ التّوصيات، وهو ما يبيّن جلياً التّعقيدات والصّعوبات التي تحول دون تحقيق التلاحم الاجتماعيّ والمصالحة في أعقاب النّزاع وانتهاكات حقوق الإنسان.¹³¹

جنوب أفريقيا

في إطار عمليّة العدالة الانتقاليّة في جنوب أفريقيا، شكّلت الدّولة لجنة الحقيقة والمصالحة التي كُفّلت التّحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المُرتكبة خلال نظام الفصل العنصريّ وتقديم توصيات لمساعدة الدولة في تحقيق مصالحتها مع المجتمع. وكانت لجنة الحقيقة والمصالحة مكلفة بثلاث مهام محددة هي: تحديد أسباب انتهاكات حقوق الإنسان وطبيعتها في جنوب أفريقيا بين عاميّ 1960 و1994، وتحديد الضحايا المؤهلين لنيل جبر الضّرر، ومنح العفو مقابل الكشف التّام عن الحقيقة لأولئك الذين تقدّموا طوعاً لسرد الوقائع حول تورّطهم في الانتهاكات.¹³²

تأسست لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا عام 1995 بموجب قانون تعزيز الوحدة الوطنيّة والمصالحة. وخلافاً للمحاكمة الجنائيّة التقليديّة، كانت لجنة الحقيقة والمصالحة تهدف إلى الكشف عن الحقيقة من منظارٍ كلٍّ من الضحايا والجنّة، وإيجاد حوار شافٍ وشامل بين جميع مواطني جنوب أفريقيا. وقامت اللّجنة، وعلى رأسها رئيس الأساقفة ديزموند توتو الذي عبّنه نيلسون مانديلا، بجمع المعلومات والشهادات من آلاف الضحايا، وتلقّت أكثر من 22 ألف تصريح.¹³³

شمّلت أبرز توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة ونتائجها الرّئيسة ما يلي:

• **جلسات العفو.** عقدت لجنة الحقيقة والمصالحة جلسات استماع العفو التي تُحوّل الأفراد التّقدّم بطلب الحصول على

العفو مقابل الإفصاح الكامل عن مشاركتهم في انتهاكات حقوق الإنسان ذات الدوافع السياسية.

- **جبر الضرر وإعادة التأهيل.** أوصت لجنة الحقيقة والمصالحة بجبر الضرر للضحايا الذين تعرضوا لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعويض المالي وغيره من أشكال إعادة التأهيل والدعم.
- **جلسات الاستماع العلنية والشهادات.** عقدت لجنة الحقيقة والمصالحة جلسات استماع علنية تسمح فيها للضحايا والجنّة بالإدلاء بشهاداتهم حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ممّا وفرّ منبراً لإعلان الحقيقة والاعتراف بالجرائم الماضية.
- **التقرير الرسمي.** أصدرت لجنة الحقيقة والمصالحة تقريراً رسمياً يُوثّق نتائجها وتوصياتها، ويقدم وصفاً شاملاً لانتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت خلال حقبة الفصل العنصري.
- **تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة.** رمت لجنة الحقيقة والمصالحة إلى تعزيز الوحدة الوطنية والمصالحة من خلال كشف الحقيقة من الضحايا والجنّة، وفتح حوار شافٍ وشامل بين جميع مواطني جنوب أفريقيا. وترمي هذه التوصيات والقرارات إلى معالجة مظالم الماضي، وتعزيز المصالحة، وتعزيز ثقافة المبادئ الديمقراطية والتسامح في جنوب أفريقيا.¹³⁴
- واجهت لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا العديد من الانتقادات والقيود التي يعتبرها بعض الناس مواضيع إخفاق. تشمل بعض الانتقادات الرئيسة ما يلي:
- **افتقار التحوّل الاقتصادي والاجتماعي.** سلّط الضوء على إخفاق لجنة الحقيقة والمصالحة في معالجة التحوّل الاجتماعي والاقتصادي باعتباره موضع ضعف كبير. ولم تتوسّع بؤرة تركيز اللجنة المصبوبة على المصارحة والمصالحة لتشمل معالجة الأوجه الأوسع من اللامساواة الهيكلية والمظالم الاقتصادية التي كانت عميقة التّجذر في نظام الفصل العنصري.¹³⁵
- **إدانة غير كافية لقانون الفصل العنصري وقادته.** يجادل النقاد بأنّ لجنة الحقيقة والمصالحة أخفقت في إدانة قوانين الفصل العنصري وقادتها بشكل وافٍ. وقد شعر بعض مواطني جنوب إفريقيا بالخيانة لأنّ السّياسيين المسؤولين عن الجرائم لم يُعاقبوا، وهو ما تركّ انطباعاً بأنّ اللّجنة لم تحاسب قادة الفصل العنصري على أفعالهم.
- **التركيز المحدود على السياسات والاقتصاد السياسي للفصل العنصري.** لم تركز لجنة الحقيقة والمصالحة بشكل كافٍ على السياسات أو الاقتصاد السياسي للفصل العنصري، ممّا أدّى إلى الإخفاق في دراسة التأثير الأوسع لسياسات الفصل العنصري والصلة بين السلطة والامتيازات العنصرية. وقد أدّى هذا التركيز المحدود إلى سنّ المسؤولية الجماعية لأولئك الذين استفادوا من الفصل العنصري.¹³⁶
- **بطء تنفيذ التوصيات.** كانت الحكومة بعد عهد مانديلا بطيئة في تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، بما فيها برنامج جبر الضّرر. وبحلول نهاية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، لم يُنفذ سوى عدد قليل من توصيات اللجنة، ولم يُجرَ سوى عدد قليل من الملاحقات القضائيّة بحقّ الأفراد الذين فشلوا في التّقدم بطلب للحصول على العفو أو الذين رفضت اللجنة منحهم العفو.¹³⁷

وقد دفعت هذه القيود والانتقادات بعضَ النَّاسِ إلى التَّشكيك في فعالية لجنة الحقيقة والمصالحة وتأثيرها بشكلٍ عامٍّ في معالجة العنف الجماعي المرتكب على أساس العرق والانتماء الإثنيّ خلال فترة الفصل العنصريّ، والمظالم عميقة التَّجذُّر في حقبة الفصل العنصريّ، وكذلك في تعزيز المصالحة الحقيقية في جنوب أفريقيا.

وقد مسَّت التَّسوية التَّفاوضية المُبرمة بين النّخبة بعمل لجنة الحقيقة والمصالحة. فبعدَ أن كانت ولاية اللّجنة تقومُ على التَّحقيق في الجرائم الجسيمة ضدَّ الإنسانية، أصبحت تقتصرُ على انتهاكات حقوق الإنسان من القتل، أو الخطف، أو التَّعذيب، أو الإفراط بإساءة المعاملة، أو أيّ محاولة، أو تأمر، أو تحريض، أو استفزاز، أو أمر، أو التَّدبير لارتكاب أحد هذه الأفعال خلال الفترة المُمتدَّة من 1 آذار/مارس 1960 إلى 10 أيار/مايو 1994. وكانت اللّجنة تهتمُّ تحديداً بالمسائل المتعلّقة بالقتل، والخطف، والتَّعذيب بدوافع سياسيّة، وذلك من دون إيلاء اهتمامٍ كبيرٍ، أو مع إيلاء اهتمامٍ ضئيلٍ، لتأثير الفصل العنصري كنظام كان يمارس على الجماعات العرقية والإثنية، وهو ما شكَّل عنفاً ممنهجاً لنظام الفصل العنصري من خلال سياساته

بالإضافة إلى ذلك، فإنَّ تحليل اللّجنة لانتهاكات حقوق الإنسان كان مرتبطاً بنزاعات الماضي التي لم تكن ذات صلة بسياسات الفصل العنصري، بل بما صنّفته عمليات قتل بدوافع سياسيّة. ولم يكن تفسير اللّجنة لكلمة «الضحية» يشمل المجتمعات العرقية والعنصرية التي كان يضطهدها نظام الفصل العنصري، وكان الضحايا في معظمهم أعضاء رئيسيين في المنظمات التي ظهرت لتحدي الفصل العنصري، وكان الجناة عبارة عن مجموعات عرقية متنافسة مثل إنكاثا. وهذا يعني أنّ لجنة الحقيقة والمصالحة فشلت في التَّصدي للعنف الجماعي المرتكب بحق مواطني جنوب إفريقيا على أساس العرق والإثنية خلال فترة الفصل العنصري. وقد أقرت لجنة الحقيقة والمصالحة بالفصل العنصري بأنه جريمة ضد الإنسانية، لكنّها لم تقرّ بضحاياه من المجموعات المهمّشة عرقياً وعنصرياً. وأصبح تعريف الضحية أمراً فردياً، العنف الجماعي القائم على العرق والإثنية الذي مارسه حكومة الفصل العنصري ونظام الحكم الذي اختارته.

النتائج الرئيسية

في أمثلة البلدان الثلاثة، أدى العنف الهيكلي الدفين، والتَّمييز، والتَّهميش بحق أقليات معينة إلى اندلاع أعمال العنف حتّى بعد العمليّات الانتقاليّة. وبدلُ هذا على أنّ عمليات العدالة الانتقاليّة التي تُخفق في معالجة أسباب النزاع الجذريّة وتبني الإصلاحات اللازمة أو إصدار جبر ضررٍ مُجدٍ ومحاسبة الجناة، قد تودّي إلى بثّ الإحباط في المجتمع، فيظهرُ، تالياً، على شكل أعمال عنف مميّنة و/أو انتفاضات شعبية. ففي كينيا، ارتبط اندلاع أعمال العنف السياسي أثناء الانتخابات بالتوترات العرقية المُتزايدة، الذي أججه الزعماء السياسيون لمصالحهم، كما ارتبط بانعدام الثقة في قوات الأمن والمؤسّسات. وواجهت البلاد تحديات في معالجة التَّهميش التاريخي وتعزيز الحكم الشامل لمنع العنف السياسي.

في العراق، أدى الاحتلال إلى إنكار الحلول والحكم المحليّ، ممّا ساهم في استمرار العنف. ولعلّ ما يبرزُ تحديات التَّشافي الوطني والتَّعافي في العراق هي المؤسّسات المُهدّدة وإهدار الفرص في تنفيذ آليات العدالة الانتقاليّة.¹³⁸ أمّا في جنوب أفريقيا، فقد ترك إرث الفصل العنصري أثراً بالغاً، ذلك لأنّ لجنة الحقيقة والمصالحة كانت بمثابة خطوة هامّة نحو معالجة مظالم الماضي وتعزيز المصالحة والتَّسامح بين الجناة والضحايا. ومع ذلك، لا تزال التَّحديات قائمة في معالجة العوائق الهيكلية والثقافية التي تحول دون تحقيق العدالة الانتقاليّة الشاملة.¹³⁹ وتسلّط هذه النتائج الضّوء على الطَّبيعة المعقّدة والمتعدّدة الأوجه

للعدالة الانتقالية لمعالجة إرث النزاع
والتهديدات التي تواجه تنفيذ آليات العدالة الانتقالية لمعالجة إرث النزاع
وانتهكات حقوق الإنسان.

تأثيرات وعلاقة تصنيف «اندلاعات أعمال العنف» بالانحدار السياسي

تتخذ العلاقة القائمة بين اندلاعات أعمال العنف والانحدار السياسي شكل الحلقة، فاندلاعات أعمال العنف قد يسهم المجتمع وقد يساهم في معاناته من الانحدار السياسي، في حين أن المجتمع الذي يعاني من الانحدار السياسي قد يشهد أيضاً اندلاعات أعمال عنيفة نتيجة تراكم الاستياء بسبب تفاقم ظروف التهميش والتمييز الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، وغيرها. وقد يؤدي اندلاعات أعمال العنف وما يتبعه من ردود فعل تُطلقها الدولة، إلى انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك القتل خارج نطاق القانون، والتعذيب، والسجن السياسي، والعنف الجنسي، والتهميش القسري، وغيرها من الاعتداءات المُشنّة على المدنيين.¹⁴⁰ وبعبارة أخرى، غالباً ما تُقابل الانتفاضات العنيفة التي يشعلها التهميش السياسي والاقتصادي بمقاومة عنيفة من جانب الدولة، وإغلاق الحيز المدني، وفرض المزيد من القيود على الحقوق والحريات، مما يساهم في تدهور الانحدار السياسي.

وبمجرد حدوث دورات العنف هذه، فإن الظروف الناجمة منها تُوهن مؤسسات الدولة المؤكدة ضمان أمن الدولة وتُبدد المبادئ الديمقراطية، وهو ما من شأنه أن يتيح المزيد من الفرص للاستبداديين والقادة المتسلطين لاغتصاب السلطة لمصلحة مجموعاتهم وأنصارهم وحلفائهم، فتفاقم دوامة التهميش والاستياء سوءاً. وعلى مرّ دورات العنف هذه، بالإضافة إلى حصر السلطة في يد القائد ومؤيديه، غالباً ما يُتخذ الاستهداف المحدد للمجموعات المهمشة والتمييز ضدّ «الآخر» نهجاً سائداً. فالخطوط الفاصلة بين الحلفاء والمعارضين السياسيين تُرسّم على أساس الهوية الجماعية، ويزداد حرمان من هم خارج السلطة من حقوقهم. وعلى حدّ ما تمّت توضيحه آنفاً، فإنّ هذا الحرمان العميق من الحقوق والتهميش الشديدين يُؤديان إلى انتفاضات حاشدة وعنيفة، تُشعل فتيل النزاعات الداخلية وفرض المزيد من القيود على حقوق مجموعة سكانية معيّنة.

استراتيجيات التخفيف المُحتملة والحالية

تتضمّن استراتيجيات التخفيف لمنع العنف السياسي مجموعة من التدخّلات التي يجب اعتمادها قبل احتمال حدوث أعمال العنف بوقتٍ طويلٍ. فأولاً، إنّ الاستراتيجيات الأكثر فعالية في تجنّب تكرار العنف في المجتمع، لا سيّما تلك التي شهدت عملية العدالة الانتقالية، هي الحاجة إلى تنفيذ توصيات لجان تقصي الحقيقة أو تنفيذ أحكام المحاكم في حالة المُحاسبة الجنائية للجناة. ويعتبر وضع خطة عمل أو خطة تنفيذ لتوصيات لجان الحقيقة واحدة من الممارسات المُفضّلى التي من المرجح أن تُؤوّل إلى النتائج المرجوة وتُتيح للأطراف المعنية مراقبة الامتثال لتوصيات لجان الحقيقة. هذا وتُعدّ أسباب النزاع الجذرية التي تتطلب إصلاحات مؤسسية، وقانونية، وغير ذلك من إصلاحاتٍ، ضروريةً من أجل ردع المجتمع عن الاستسلام لدورات جديدة من العنف. ويُشكّل وضع نظام رصدٍ وتقييمٍ لمتابعة آليات العدالة الانتقالية أداةً أخرى تُؤوّل إلى تجنّب بقاء التوصيات حبراً على ورق. ويجب اتّخاذ تدابير وقائية تركز على معالجة الأسباب المُحتملة لانهاية المجتمع واندلاعات أعمال العنف.

يُعدّ تعزيز الإطار القانوني والسياسي والمؤسسي، بما في ذلك سيادة القانون والمُحاسبة، في سبيل مكافحة الإفلات من العقاب وإيجاد

ظروف مانعة للعنف، أمرًا ضروريًا. وبغية المُضيّ بهذه الخطوة قدمًا، فإنَّ اللّجوء إلى بعثات المراقبة المحلية والدولية للإشراف على العمليات الانتخابية أو غيرها من عمليات السّلام وتقديم إنذارٍ مبكر في شأن أعمال العنف المحتملة قد يخفّف من اندلاع مثل هذه الأحداث.¹⁴¹

بالإضافة إلى ذلك، يُوصى أيضًا بأن تستثمر الدّول في أنظمة الإنذار المبكر للكشف عن أيّ ضرر محتمل للمدنيين ومؤسسات الدّولة الديمقراطية. فمن شأن جهاز تحليل المخاطر القويّ أن يُقدّم توقعاتٍ دقيقة حول احتمال وقوع العنف السياسي، وذلك من أجل درء النزاع أو تخفيف حدّته. وتوفّر هذه الأنظمة تنبؤًا بالعنف السّياسيّ المحتمل، ممّا يسمح للدول بمنع النزاعات أو تخفيفها. ويُعدّ نظام الإنذار المبكر بالعنف (ViEWS) نظامًا تنبؤًا قائمًا على البيانات، وهو متاحٌ للجمهور، ويولّد تنبؤات بالعنف القائم على الدّولة.¹⁴² وهو يهدف إلى مساعدة صانعي السياسات والممارسين في القضاء على النّقاط العمياء، فيُبرّر الإجراءات المستهدفة، ويُوفّر وسائل قائمة على الأدلة لتخصيص الموارد النادرة، ويقومُ مقامَ أداة لتحليل السيناريوهات في صنع السياسات. ويولّد ViEWS تنبؤات لأنواع مختلفة من العنف على المستويين الوطني ودون الوطني، وهو مناسبٌ للتكرار في مهام التنبؤ الأخرى، مثل التنبؤ بآثار النزاع المسلح على التنمية البشرية.¹⁴³ بالإضافة إلى ذلك، يقدّم مركز ACLED للإنذار المبكر والتنبؤ أدوات تفاعلية لتتبع العنف السّياسيّ والمظاهرات، وتوفير إشارات الإنذار المبكر وقدرات التنبؤ باندلاع النزاع. وتؤدّي أنظمة الإنذار المبكر هذه دورًا حاسمًا في تحديد التّغييرات المهمّة في العنف السّياسيّ وتوفير رؤى لدرء النزاعات المُحتملة أو التخفيف من حدّتها.¹⁴⁴

وأخيرًا، فمن شأن تعزيز المشاركة السياسية الواسعة وتحفيز مشاركة جميع قطاعات المجتمع المدنيّة أن يُحسّن الاشتغال ويقلل من احتمالات اندلاع أعمال العنف. فالمشاركة المدنيّة والسّياسيّة تُمكن الأفراد من المشاركة في عمليات صنع القرار، ممّا يضمنُ سماع أصواتهم ومعالجة مخاوفهم.¹⁴⁵ وتشكّل الإصلاحات الهيكلية أيضًا عنصرًا أساسيًا في تعزيز مجتمع ديمقراطي شامل يستجيب لحقوق السّكان واحتياجاتهم. ومن خلال تعزيز الحكم الشامل وإرساء الديمقراطية، تمكّن هذه الجهود المواطنين، لا سيّما المُهمّشين سابقًا، من المشاركة النّشطة في التمثيل السياسي والتأثير في تغييرات السياسات. فالفعالية السّياسيّة، التي تعكس ثقة المواطنين في قدرتهم على إحداث التّغيير من خلال العمل السّياسيّ، هي عنصر أساسي في المشاركة المدنيّة والسّياسيّة.¹⁴⁶ وللمضي خطوة أخرى قدمًا، فإنّ تعزيز المشاركة المدنيّة والسّياسيّة بين المجتمعات المهمّشة وتحسين التّمثّل بالحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة قد يُساهم في معالجة الحواجز الهيكلية والثّقافية، وضمان تسليم السلطة المدنيّة إلى المجتمع وأن تكون عمليات صنع القرار مستجيبة ومفيدة للمجتمع. وتعتبر هذه التّدخلات ضروريةً في سبيل بناء القدرة على الصمود الديمقراطي وتعزيز ثقافة الحكم الشامل، ممّا يقلّل، في نهاية المطاف، من خطر الانتفاضات العنيفة الناجمة من الحرمان من الحقوق والتّهميش.¹⁴⁷

الاستنتاجات و التّوصيات

لعلّ الموضوع الأكثر تواتراً في السيناريوهات المنظور فيها آنفاً هو التّأثير الضّار لإقصاء مجموعات ديموغرافية معيّنة من العمليّات السّياسيّة وصنع القرار. ويظهر هذا الإقصاء كعاملٍ أساسيٍّ في تفاقم العنف، ممّا يسلّط الضّوء على الحاجة الماسّة إلى الحكم الشّامل. ويجب ألا يكون الحكم هذا صوريّاً فحسب، بل يجب أن يشارك فيه جميع شرائح المجتمع مُشاركة نشيطة لتعزيز استقراره. وقد يتحوّل هذا الإقصاء إلى نزاعٍ عندما يطول أمده ويقترن بعوامل اجتماعية واقتصادية وسياسية أخرى تمسُّ بالحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسّياسيّة والمدنيّة لمجموعات معيّنة. ويسلّط هذا الفصل الضّوء على فكرة مفادها أنّ اندلاع أعمال العنف المميّنة دائماً ما يكون دليلاً على العنف الهيكلي الأعمق، أو التّهميش، أو التمييز الدّفين بحقّ مجموعات معيّنة في المجتمع، الذي قد يتفاقم أيضاً بعد حدوث عملية العدالة الانتقاليّة، ما لم تُعالج أسباب العنف الجذريّة. بالإضافة إلى ذلك، يؤكّد البحث على الدّور المحوري الذي تؤدّيه العوامل الاقتصاديّة في نشأة العنف السّياسي، ويكشف النّقاب عن نمطٍ يؤدّي فيه التّهميش الاقتصادي، الذي غالباً ما تمتدّ جذوره إلى الحرمان من الوصول إلى الموارد والفرص، إلى اضطرابات مدنيّة عارمة. ويتطلّب هذا إصلاحات هيكلية ومؤسّسيّة وسياسية مهمّة لمعالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء ردود الفعل العنيفة، لا سيّما في السّيّاقات حيث يسود الحرمان من الحقوق.

ولمنع تكرار العنف المميّنة في المجتمع، يسلّط هذا الفصل الضّوء على أهميّة اعتماد الإصلاحات المؤسّسيّة والقانونيّة، وغيرها من الإصلاحات، في سبيل معالجة أسباب النزاع الجذريّة. فإنّ ضمانات عدم التكرار، التي تجسد تدابير وقائيّة، غالباً ما تكون محورية في التّوصيات المُنبثقة عن عمليات العدالة في مرحلة ما بعد الفترة الانتقاليّة، ويجب أن تنفّذها الدّولة ومراقبتها من قبل الجهات المعنية الرّئيسة، لا سيّما المجتمع المدني، ومجموعات الناجين، والمجتمعات المتضررة. وتؤدّي الهيئات الدّوليّة لحقوق الإنسان، مثل اللجنة الأفريقيّة لحقوق الإنسان والشعوب، ولجنة الدول الأمريكيّة لحقوق الإنسان، والأمم المتّحدة، دوراً أساسيّاً أيضاً في هذا الصّدق. ويمكن تعزيز متابعة عمليات وآليات العدالة الانتقاليّة من خلال أطر مراقبة أكثر رسمية وصرامة لتقييم مدى الامتثال للالتزامات الدّولة.

إضافةً إلى ذلك، يشير البحث إلى أنه يجب على الدّول أن تعتمد بشكل متساوٍ تدابير تكميلية لتعزيز التلاحم الاجتماعي والمصالحة بشكل استباقي، لا سيّما في المجتمعات التي عانت من نزاعاتٍ مُطولة ولها أيضاً آثار ضارة على النسيج الاجتماعي للسكان المتضررين. ووفقاً لسياسة العدالة الانتقاليّة للاتحاد الأفريقي، فإنّ المُصالحة تعدّ «هدفاً وعملياتاً قائمتين على بناء الثقة اللّازمة لتحقيق درجة من درجات التّعاون بين الأفراد والمُجتمعات المحليّة»¹⁴⁸ ويشير هذا إلى أنه لكي ينجح أي شكل من أشكال المُصالحة وجهود التلاحم الاجتماعي، يجب أن تُبنى ثقة بين الأطراف المتحاربة تاريخياً وأن تُبدي هذه الأطراف رغبةً مشتركةً في التّعاون. وتستلزم المُصالحة معالجة إرث النّظام العنيف السابق، وإصلاح العلاقات المبتورة، والبحث عن طرق يمكن من خلالها للأفراد والمجتمعات التّعايش على الرغم من التّناثبات أو الاختلافات القائمة في ما بينهم. وبفضل دراسة آثار المظالم التاريخيّة مثل الفصل العنصري في جنوب أفريقيا والاستعمار في العراق وأفغانستان، يتّضح أنّ الإرث عميق التّجذّر هذا لا يزال يُرخي بظلاله على النّسج السّياسية والاجتماعية في كلّ بلدٍ على حدة. وتؤكد هذه الملاحظة ضرورة بذل جهود مستدامة ومُخصّصة لتحقيق المُصالحة وإحقاق العدالة، مع الاعتراف بالتفاعل المُعقّد القائم بين الماضي والحاضر.

الفصل الثالث:

الاستيلاء غير الدستوري على السلطة

المؤلفان: نيكول كارل وغريغور رامبلي، مجموعة السياسات والقانون الدولي العام

التعريف

«الصراعات غير الدستورية» هي المحاولات التي يُقْم عليها أفراد أو مجموعات من الأفراد للاستيلاء على السلطة أو الاستئثار بها بطرق غير دستورية—وبالتالي انتهاك الأعراف الدستورية المعمول بها. وغالبًا ما يجري هذا الأمر من خلال السيطرة على الحكومة القائمة أو على البنية التحتية العسكرية والسياسية—ويكون ذلك في كثير من الأحيان بواسطة القوة أو الخداع، إنما ليس دائمًا—ويُلي ذلك استبدالها بحكومة جديدة غير منتخبة. وفي معظم الحالات، تُبطل الحكومة الجديدة الدستور القديم وتُستبدله بدستور جديد يتيح للقيادة الجديدة صلاحيات واسعة تضمن بقاءها في السلطة لسنوات طويلة. وتُعرف عملية الإطاحة غير الدستورية بالحكومة القائمة واستبدالها بحكومة جديدة بـ «الانقلاب». ومن المظاهر الأخرى للاستيلاء غير الدستوري على السلطة، تلاعب أفرادٍ بالعملية السياسية، أو بجهات سياسية فاعلةٍ أخرى بهدف السيطرة على الحكومة. قد لا تؤدي هذه التحركات إلى أي تغيير جذري، كالإطاحة بحكومة ما، إلا أنها تؤثر على العملية السياسية من خلال تسهيلها الحياة السياسية لبعض الأفراد.

وتُحدّد السياقات المختلفة العوامل المختلفة التي تؤدي إلى حدوث استيلاء غير دستوري على السلطة. غير أن الصراعات غير الدستورية في غالبية الحالات، تكون مدفوعة بالرغبة في الحصول على مكاسب شخصية أو سياسية. ومعظم من يقودون هذه الصراعات عادةً كما يكونون موجودين في مواقع السلطة، ويسعون للإطاحة بالحكومة القائمة بهدف إثراء أنفسهم، أو إثراء أحد أصحاب النفوذ، أو من أجل إرساء أجندة أو عقيدة سياسية محدّدة لم توافق عليها الحكومة القائمة. وغالبًا ما تؤدي التداخلات الخارجية إلى تيسير هذه المحاولات، على غرار الدعم الذي تقدّمه دول أجنبية لشخصيات محدّدة تسعى للحصول على السلطة، أو عن طريق جهات فاعلة من أصحاب النفوذ الذين يتولّون مناصب قيادية، عبر استغلال انعدام الاستقرار بين الناس، والسخط الذي يجتاحهم في أوقات محدّدة.

وتتعدّد تبعات الاستيلاء غير الدستوريّ على السّلطة، كما تختلف مظاهرها. ونظرًا لأن هذه الاستراتيجيات غالبًا ما يوظّفها قادة استبداديّون يستولون على السّلطة بطرق غير ديمقراطيّة، لا يُعدّ مستغربًا أن تؤدي هذه المساعي غير الدستوريّة إلى نشوء أنظمة استبداديّة ودكتاتوريات في معظم الحالات، تستأثر بالسّلطة لعقود عن طريق القوّة. وهذا ما يدخل الدّولة في منظومة من الاضطهاد والقمع، لا يحظى النّاس في ظلّه سوى على فرص محدودة يتمكّنون بواسطتها من التّعبير عن معارضتهم للحكومة. وهذا الأمر من شأنه أن يفضي إلى تأسيس معارضة يلجؤون فيها إلى تطبيق حلول غير قانونيّة وغير دستوريّة.

وفي هذا القسم، نستعرض ثلاث أمثلة من الصّراعات غير الدستوريّة، ونعرّف العوامل المؤدّيّة إليها، ونشرح كيف تساهم في الانحدار السّياسيّ.

العوامل الدّافعة

لا يمكن تحديد العوامل التي تسهّل إيجاد الظّروف المؤاتية لحصول استيلاء غير دستوريّ على السّلطة، أو التي تُحدثها، لكن ثمة عوامل برزت في سياقات مختلفة، كانت سببًا في تذليل الصّعوبات أمام أولئك الذين يسعون إلى الاستئثار بالسّلطة على هذا النّحو.

ويوجد عدد من الأسباب الجذريّة التّاريخيّة التي قد تُسهّم في حدوث استيلاء غير دستوريّ على السّلطة، منها:

- **ضعف الضوابط والتّوازنات المؤسّسيّة:** في حال كانت الضوابط والتّوازنات في المنظومة السّياسيّة ضعيفةً أو معرّضةً للخطر، أو في حال أصبحت أحد الوحدات الحكوميّة أكثر قوّة من غيرها، فإنّ ذلك من شأنه أن يسهّل استغلال الأفراد أو المجموعات لمواطن الضّعف هذه من أجل تحصيل مكاسب شخصيّة. وقد يشمل ضعف التّوازن في السّلطة أيضًا وجود الأنظمة القمعيّة التي تُنفذ إصلاحات غير دستوريّة.
- **انعدام الاستقرار السّياسيّ:** تشكّل فترات انعدام الاستقرار السّياسيّ، كالفترات التي يتخلّلها انتقال للسّلطة، أو في أوقات الأزمات، فرصًا للأفراد أو الفصائل، فيستغلّون الأوضاع السّائدة للاستيلاء على السّلطة بوجه غير قانونيّ.
- **النّزعات الاستبداديّة:** قد يسعى القادة أو المجموعات الذين يمتلكون ميولًا استبداديّة إلى الاستئثار بالسّلطة، وإلى تقويض القيود الدستوريّة بهدف تشكيل حكومة جديدة أو السيطرة على حكومة قائمة. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يستأثر نظام واحد أو حاكم واحد بالسيطرة الكاملة على الوزارات كلّها، بالإضافة إلى السيطرة على مظاهر الحياة الاقتصاديّة، والسّياسيّة، والاجتماعيّة.
- **تآكل القواعد الديمقراطيّة:** مع مرور الزّمن، قد تشكّل التّآكلات المتعدّدة الصّغيرة للقواعد الديمقراطيّة، والاستهانة بالمبادئ الدستوريّة (على غرار ما يحصل أثناء الأزمات، كالحروب أو الجوائح على وجه التّحديد) بيئةً يرتفع فيها احتمال تنفيذ استيلاء غير دستوريّ على السّلطة.
- **الاستقطاب والانقسام:** يمكن للمستويات المرتفعة من الاستقطاب السّياسيّ والانقسام المجتمعيّ أن تؤدي إلى خلق بيئة متقلّبة، يكون الأفراد أو الجماعات فيها أكثر استعدادًا لتخطّي العمليّات الدستوريّة سعيًا لتحقيق أهدافهم. كما أنّ الصراعات الداخليّة في الأحزاب قد تؤدي إلى جمود برلمانيّ، أو إلى خلق أزمات بين الأحزاب السّياسيّة المختلفة، فتجعل الحكومة غير قادرة على تلبية احتياجات شعبها (ومن المحتمل أن تؤدي إلى ارتفاع معدّلات الفساد).

- **استغلال الثغرات القانونية:** يمكن أن يُعزى الاستيلاء غير الدستوري على السلطة إلى استغلال الثغرات القانونية أو مواطن الغموض في أي دستور أو إطار قانوني (بالإضافة إلى غياب المحاكم الدستورية الفاعلة).
- **العوامل الخارجية:** قد تُسهّم التدخّلات الخارجية أحياناً، كالتأثير أو الدعم الخارجي، في التّشجيع على الاستيلاء غير الدستوري على السلطة أو في التّمكن من تنفيذه.
- **المشاكل الاقتصادية:** الدّول التي تعاني من ركود اقتصادي لا يمنع المواطنين من تلبية احتياجاتهم الأساسية هي أكثر عرضةً للتّعرض لاستيلاء استبداديّ على السلطة، وللقول به.

والجدير ذكره أنّ هذه العوامل ليست شاملة، وأن كلّ موقفٍ قد تُحيط به مجموعة فريدة من العوامل المؤدية إلى استيلاء غير دستوريّ على السلطة. نناقش في القسم الآتي سياقات متعدّدة تقدّم تحليلاً مقارناً لدور الصّراعات غير الدستورية في انحدار المسار السياسيّ.

السياقات المنطبقة

ليبيا

ليبيا هي مثال للدّول التي حاولت الشّروع في عملية عدالة انتقالية لم تلق نجاحاً كبيراً، وذلك بعد أن عانت من الاستبداد والدكتاتورية من العام 1969 وحتى العام 2011، عقب الاستيلاء غير الدستوريّ على السلطة، الذي سهّلت حدوثه تدخّلات أجنبية.

ففي أيلول/سبتمبر من العام 1969، قاد معمر القذافي انقلاباً غير دمويّ ضدّ الملك إدريس الأوّل، نظّمته مجموعة مؤلّفة من نحو 70 ضابطٍ مسلّحٍ. لقد أطاح الانقلاب بالقادة القدامى، واستبدلهم بمجلس قيادة الثّورة، الذي أعلن بعد وقتٍ قصيرٍ أنّ القذافي سيصبح القائد الأعلى للجيش الليبيّ. جرى التّخطيط لهذا الانقلاب في ليبيا وإيطاليا، الأمر الذي أشار بقوة—وهو ما تأكّد فيما بعد—إلى انخراط المخابرات الإيطالية في الإطاحة بالحكم الملكيّ، والاعتلاء غير الدستوريّ للقذافي في سدة الحكم. ومع انقضاء الزّمن، بات واضحاً أنّ المصلحة الرئيسيّة خلف الدّعم الإيطاليّ للقذافي كانت تأمين اتّفاقٍ يضمن لإيطاليا الوصول إلى الغاز الليبيّ، وتفكيك القواعد العسكرية البريطانية والأمريكية.

وبعد أن أُجبرَ الملك إدريس الأوّل على مغادرة البلاد، ألغى مجلس قيادة الثّورة الحكم الملكيّ والدستور، وأسس الجمهورية العربية الليبية. أصبحت ليبيا، تحت حكم القذافي، إحدى أثرى الدّول في القارة الأفريقية، بنظامٍ تعليميٍّ ورعاية صحّيّة مجانيّين للرجال والنساء على حدٍّ سواء. غير أنّ حكم القذافي رافقته سياسة خارجية مثيرة للجدل، وارتفاع في معدّلات القمع السياسيّ، بالإضافة إلى انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان. وفي العام 2011، وجد الليبيّون في الربيع العربيّ الفرصة للإطاحة بنظام القذافي، واستحداث أجندة جديدة للبلاد؛ لكن الاحتجاجات قُمت بالعنف الشّديد، الذي أوصلت فداحته الأمور إلى إحالة الوضع في ليبيا أمام مجلس الأمن التابع للأمم المتّحدة. واستناداً إلى قرار مجلس الأمن رقم 1973، اجتاحت حلف شمال الأطلسيّ (حلف الناتو) ليبيا في العام 2011، بقيادة فرنسا، وألمانيا، والولايات المتّحدة. وقد أدّى الاجتياح إلى إلقاء القبض على القذافي وقتله، والتّالي نهاية حكمه. دخلت البلاد منذ ذلك الحين في حالة من الفوضى وانعدام الاستقرار بوجود حكومتين تديرانها، وسجّلت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بصورة يوميةٍ نفذتها قوّات الحكومتين إلى جانب الكثير من الفصائل المتمرّدة.

يُعتبر تاريخ سوريا، منذ العام 1970، مثالاً على انتهاكات حقوق الإنسان التي سببها النظام القمعي المتكرر من خلال الإصلاحات غير الدستورية، وعدم الامتثال للاتفاقيات الدولية الهادفة إلى وضع حدٍّ للجرائم الفظيعة واسعة النطاق.

لقد سيطرت عائلة الأسد، من الأقلية العلوية، على الحكومة السورية، وحكمت حزب البعث منذ العام 1970، عندما عين حافظ الأسد نفسه قائداً لسوريا بعد أن نفذ انقلاباً أطاح بالقائد آنذاك، صلاح جديد. فاز حافظ الأسد بالانتخابات في العام 1971 بنسبة 99.2% من الأصوات، وفي العام 1973، تبنى دستوراً يتيح للعائلة تأسيس نظام استبدادي، وقمعي، وطائفي جعل من عائلة الأسد الخيار السياسي الوحيد في سوريا بصفتها ممثلة لحزب البعث العربي الاشتراكي. واستناداً إلى البند الثامن من دستور العام 1973م، كان حزب البعث العربي الاشتراكي هو «الحزب القائد في المجتمع والدولة»، وهو ما تُرجم بتحكّم الحزب بالوزارات كلها، بالإضافة إلى سيطرته على مظاهر الحياة الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية¹⁴⁹.

لقد أدى احتكار الحكومة الذي مارسه عائلة الأسد عموماً إلى زيادة هيمنة العلويين على قطاعي الأمن والاستخبارات، وهما القطاعان اللذان كان لهما دورٌ أساسيٌّ في قمع المعارضة بشكل ممنهج من خلال الإرهاب والعنف. وفي حين أن نظام حافظ الأسد كان منخرطاً في كثير من انتهاكات حقوق الإنسان منذ تأسيسه، إلا أن أحد أكثر أعمال القمع عنفاً حصل في العام 1982م، وهو ما بات يُعرفُ بمجزرة حماة، عندما واجه النظام الانتفاضات الحاصلة بالإخفاء القسري على نطاق واسع، بالإضافة إلى التعذيب، والاحتجاز التعسفي، والقتل العشوائي بحق آلاف الأشخاص. لقد جعلت مجزرة حماة من عائلة الأسد أكثر ترسخاً، وقمعاً، واستبداداً.

وبعد أن بدأ حافظ الأسد يعاني من مشاكل صحية، ظهرت أزمة تعاقب الحكم التي أوصلت ابنه بشار الأسد إلى سدة الرئاسة في نهاية المطاف في العام 2000. لم يكن تعيين بشار رئيساً لسوريا تعييناً دستورياً، فاستناداً إلى الدستور السوري، يجب أن يكون الرئيس قد بلغ الأربعين من عمره عند تعيينه؛ ومع ذلك، جرى تعديل الدستور بين ليلة وضحاها على يد البرلمان السوري، فخفض العمر الأدنى إلى 34 عاماً كي يتيح لبشار تولي هذا المنصب¹⁵⁰. وبعد أيام قليلة، انتخب حزب البعث العربي الاشتراكي بشار ليكون قائده، والمرشح الوحيد لرئاسة سوريا. لقد فاز بشار بالانتخابات بنسبة 99.7% من الأصوات، وبدأت بذلك ولايته الأولى لمدة سبع سنوات، وجرى تجديدها في العام 2007 بعد فوزه بنسبة 97.2% من الأصوات.

ورغم عدم دستورية الانتخابات، إلا أن تغيير الرئيس لاقى ترحيباً من الشعب السوري في بادئ الأمر، إذ وجد في بشار الأسد الفرصة لتحديث البلاد، وتحررها ومنحها طابعاً غربياً. وفي سنواته الأولى في الحكم، جعل بشار الأسد الديمقراطية، والشفافية، والنقد البناء ركائز بيانه السياسي، فمنح الشعب أملاً بعهد جديد من الإصلاحات الديمقراطية، وتعزيز حماية حقوق الإنسان. لقد قام في الواقع بتخفيف القيود الحكومية، وأطلق سراح مئات المعتقلين السياسيين، وأطلق ما عُرف بـ «ربيع دمشق»، حين بات مسموحاً إجراء مناقشات وممارسة النشاط النضالي. وفي العام 2011، وغُقب اندلاع موجة من الاحتجاجات في الشرق الأوسط—ضمن ما يُسمى بـ «الربيع العربي»—نفذ بشار سلسلة من الإصلاحات التي ركزت على حرية التعبير، والإدارة المحلية، والإجراءات الانتخابية؛ وبتاريخ 11 تشرين الثاني/نوفمبر، عين لجنة لصياغة دستور جديد بدل الدستور المُستحدث في العام 1973، وجرّت الموافقة عليه في 27 شباط/فبراير 2012¹⁵¹. وعلى الرغم من اعتماد النظام متعدد الأحزاب والانتخابات الرئاسية متعددة المرشحين ضمن دستور 2012، إلا أنه جرى تبنيه عمداً كي يدفع الناس للاعتقاد بأن النظام يعمل على تغيير طبيعته القمعية، فقد استغل في الواقع ليبقي على عائلة الأسد في سدة الحكم إلى الأبد. لقد كشفت الحرب الأهلية التي حصلت في سوريا عن الوجه الوحشي والقمعي الحقيقي لنظام بشار.

ومنذ العام 2011، أدت أعمال القمع الممنهجة ضد الاحتجاجات السلمية بسوريا إلى اندلاع حرب أهلية وحشية تسببت بمقتل مئات آلاف الأشخاص أو احتجازهم تعسفاً. لقد ارتكب النظام السوري وأتباعه انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، فاستهدفوا المباني المدنية، واختطفوا كل من اشتبهوا بمعارضته للنظام واحتجزوه عمداً. كما جرى ارتكاب الجرائم الفظيعة، بما فيها الإبادة الجماعية، على يد عددٍ من الجهات غير الحكومية المنخرطة في النزاع، لا سيما الجماعات الإرهابية المسلحة كداعش وجبهة النصرة. وعلى الرغم من تورط النظام السوري وأتباعه في ارتكاب الجرائم الفظيعة الجسيمة على طول البلاد، ولأكثر من عشر سنوات، ما زال بشار الأسد الرئيس السوري، حتى أنه استعاد السيطرة على معظم الأراضي التي كانت المعارضة قد سيطرت عليها. وفي أيار/ مايو من العام 2021، بدأت الولاية الرابعة لبشار الأسد في رئاسة الجمهورية العربية السورية، وكان ذلك أيضاً بواسطة الانتخابات النزيهة وغير المستقلة، وفق ما صرح به كثيرون.

تونس

تُعبّر تونس عن حالة عودة الدولة إلى النظام الاستبدادي في وقت الأزمات، عندما يكون قائدها قادراً على استغلال الانقسام الداخلي، ورغبة الشعب بالاستقرار، بهدف اغتصاب الأعراف الديمقراطية والاستئثار بالسلطة.

لقد كانت الثورة التونسية—التي تُعرف أيضاً باسم «ثورة الياسمين»—ثورة شعبية في وجه الرئيس زين العابدين بن علي وحكومته، الذي كان متولياً للسلطة منذ العام 1987¹⁵². فبتاريخ 17 كانون الأول/ ديسمبر 2010، أقدم بائع الخضراوات، محمد ابو عزيزي، على إضرام النار بنفسه أمام مقر البلدية في سيدي بوزيد، وذلك بعد أن صادر مسؤولون محلّيون عربية بيع الفاكهة الخاصة به، وطالبوه بالرشاوى¹⁵³. وفي الأيام التالية لهذه الحادثة، اندلعت احتجاجات على طول البلاد، مدفوعة بما فعله ابو عزيز نتيجة اليأس الذي اجتأحه، وارتفاع معدلات البطالة، وغياب الحريات السياسية، والفساد، وتضخم أسعار الغذاء، والظروف المعيشية السيئة، والفقر في ظل حكم بن علي¹⁵⁴.

لقد تعرضت حكومة بن علي لانتقادات كثيرة واتهامات دولية باستخدام القوة المفرطة، وذلك بعد أن أدت الصدامات بين الشرطة والمحتجين إلى عشرات الوفيات من المدنيين¹⁵⁵. ورغم أن بن علي ردّ بإقالة وزير الداخلية، ووعده بإجراء تحقيق بالأحداث، استمر استخدام الشرطة للقوة بشكلٍ مميت مع تواصل الاحتجاجات، وقام بن علي بنشر الجيش في محاولة منه لقمع المظاهرات¹⁵⁶. وبعد أن فشلت الضمانات بالإصلاحات والتنازلات السياسية في طمأنة الاحتجاجات المتصاعدة، استقال بن علي من منصبه في 14 كانون الثاني/ يناير 2011م، وهرب من تونس مع عائلته إلى المملكة العربية السعودية¹⁵⁷. وقد خلّصت اللجنة الوطنية التونسية لتقصي الحقائق إلى أن 338 شخصاً قُتلوا، وجرح 2147 آخرين خلال الثورة التونسية¹⁵⁸. وفي العام 2014، تبنت تونس دستوراً جديداً بما يتوافق مع المبادئ والأهداف الديمقراطية للربيع العربي¹⁵⁹. كما تبنت قانون عدالة انتقالية مهمّ أشاد به ناشطون مؤيدون للديمقراطية والعدالة الانتقالية.

وفي الفترة التي سبقت الاستيلاء على السلطة في العام 2019، كان البلاد قد شهدت تصاعداً في الصراع على السلطة، استمرّ أشهراً، بين ركائز الحكومة التونسية¹⁶⁰. وقد واجهت تونس جموداً سياسياً لسنوات كثيرة، نتيجة الخلاف الحاصل بين الرئيس قيس سعيد (المُنْتخَب في العام 2019)، ورئيس الوزراء هشام المشيشي، ورئيس البرلمان راشد الغنوشي في شأن كيفية تفويض الدستور للسلطات بين رؤساء تونس¹⁶¹، ممّا أدى إلى استياء شعبيّ تجاه الحكومة، فانخفضت نسبة إقبال الناخبين بشكلٍ ملحوظ بين العامين 2011 و2018¹⁶².

وفي الوقت نفسه، كانت تونس تعاني من انكماش اقتصادي اتّصف بارتفاع معدّلات البطالة، والتّضخّم، وزيادة الضّرائب، ما أدى إلى اندلاع احتجاجات في البلاد¹⁶³. لقد ارتفع معدّل البطالة من 12% إلى 18% في أعقاب ثورة العام 2011، وهي الآن مستقرّة عند نسبة 15% تقريباً¹⁶⁴، كما انخفضت قيمة الدّينار التّونسيّ بشكلٍ ملحوظ مقارنة بالعملة الأخرى. وقد أدى هذا الأمر، إلى جانب العوامل المذكورة سابقاً، إلى انخفاض جذريّ في القدرة الشرائية للتّونسيين، ما أجبرهم على التّكيّف مع ارتفاع تكاليف المعيشة¹⁶⁵، الذي بلغت نسبته أكثر من 30% بين العامين 2016 و2019.

وتعود جذور الأزمة إلى الانتخابات النّيابية التي أُجريت في العام 2019، والتي أنتجت هيئةً تشريعيّة منقسمةً إلى حدّ كبير، تفتقر إلى أغلبية واضحة. جاهدت الحكومات المتعاقبة لتنفيذ الإصلاحات ومعالجة التّحديات الاقتصادية التي تعاني منها البلاد، الأمر الذي أدى إلى تفاقم السّخط والغضب بين السّكان. وفي صيف العام 2021 وربيعه، تفجّر هذا الغضب على شكل احتجاجات ومظاهرات جماهيرية، انطلق فيها الكثير من التّونسيين إلى الشّوارع للمطالبة بالتّغيير. لقد اندلعت هذه الاحتجاجات بفعل سلسلة من الأزمات، التي تضمنت ارتفاع حالات الإصابة بفيروس كوفيد-19 والوفيات الناتجة عنه، بالإضافة إلى ظهور أزمة اقتصادية في الأفق، وجمود سياسي أدى إلى شلل عمل الحكومة.

وفي تمّوز/ يوليو 2021، شهدت تونس اضطرابات سياسية جدية، بعد أن قام الرّئيس قيس سعيد بإقالة الحكومة وتولّي مهام السّلطة التّنفيذية. وقد عبّرت هذه الخطوة ردّاً على الاستياء العام واسع النّطاق تجاه الطّبقة السياسيّة في البلاد، التي اتّهمت بالفساد وسوء الإدارة. كما يُمكن القول إن سعيد استغلّ أزمة كوفيد-19- لاغتصاب السّلطة غير الدّستورية تحت غطاء الأزمة الصحيّة الطّائرة الخطيرة التي تشهدها البلاد. لقد كانت تونس أثناء الجائحة في حالة طوارئ منحت الرّئيس المزيد من النّفوذ لفترة محدودة بهدف إدارة الأزمة¹⁶⁷.

وعندما كان مقرّراً إنهاء هذه الفترة، استخدم سعيد الضّباط العسكريين وآخرين أمنيين للاستيلاء على البرلمان التّونسيّ، و«تعليق الحصانة البرلمانية» في تونس، مهدداً المشرّعين بالملاحقة القانونيّة¹⁶⁸. وفي 25 تمّوز/ يوليو، أعلن الرّئيس سعيد عن تفعيل المادّة 80 من الدّستور التّونسيّ، التي تتيح للرّئيس اتّخاذ تدابير استثنائية في حال وجود تهديد وشيك للأمن القوميّ أو الأداء الطّبيعيّ لمؤسّسات الدّولة، فعمد إلى إقالة رئيس الوزراء وغيره من المسؤولين البارزين، وتعليق البرلمان، وتولّي السّلطة التّنفيذية، واستخدام القوّة العسكريّة لقمع أيّ انشقاق¹⁶⁹. كما أقال سعيد رئيس صندوق الكرامة وردّ الاعتبار لضحايا الاستبداد، وهو آليّة لجبر الضّرر تهدف إلى تقديم التّعويضات لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي حصلت قبل الثّورة الديمقراطيّة¹⁷⁰. أعلنت قوى الشّركة عن دعمها للرّئيس سعيد، معزّزةً بذلك استقرار استيلائه على السّلطة، الأمر الذي قد يكون ناتجاً عن قلّة الإصلاحات المستحدثة في القطاع الأمنيّ، على الرّغم من استمراره في ارتكاب الاعتداءات على نطاق واسع¹⁷¹.

أبرز الاستنتاجات

بعد مراجعة الظروف السّائدة في ظلّ الصّراعات غير الدّستورية التي حصلت في سوريا، وليبيا، وتونس، يمكن أن نخلّص إلى أنّ هذه الدّول شكّلت أراضٍ خصبةً للاستيلاء غير الدّستوريّ على السّلطة:

- **تولّي القادة الاستبداديين السّلطة:** من شروط الوصول إلى السّلطة بالطّرق غير الدّستورية، أن يكون الفرد أو مجموعة الأفراد في مواقع قيادية. فنتيجة الظروف الصّعبة التي يعملون في ظلّها، غالباً ما يقترح هؤلاء القادة حلولاً جذريّة للمشاكل التي تعاني منها البلاد، مع إبعاد بعض الأفكار السياسيّة أو القادة السياسيّين عن عمليّة صنع القرار،

ويستولون على الحوكمة بصورة كاملة.

- **الدعم الداخلي:** يحصل الاستيلاء غير الدستوري على السلطة بسبب وجود بعض الديناميات المواتية التي تتيح لأفراد محددين الوصول إلى الحكم. وفي معظم الحالات، يصبح الاستيلاء غير الدستوري على السلطة أكثر سهولة نتيجة دعم قادة وأفراد محددين ممن يمتلكون السيطرة على القطاعات العسكرية أو الاقتصادية، وبالتالي، فإنهم يضطرون بدورٍ أساسيٍّ في تغيير مستقبل البلاد.
- **الجهاز العسكري:** غالبًا ما يكون يرأس القادة العسكريون عمليات الاستيلاء غير الدستوري على السلطة، إذ إنهم يتمتعون بدعم هذا الجهاز، الذي يمتلك، بطبيعته، القوة اللازمة لإسكات المعارضة.
- **الدعم الخارجي:** تمتلك الديناميات الجيوسياسية دورًا أساسيًا إما في تيسير وصول قادة محددين إلى السلطة أو في مجابتهم. وغالبًا ما يحظى القادة بدعم دولٍ قويةٍ لديها مصالح محددة في جدول أعمال القائد الذي تقدم الدعم له. وهم يواجهون التحديات في حال لم يتبعوا سياسات تصب في المصالح الجيوسياسية للسلطات المعنية، وقد تتم الإطاحة بهم أيضًا.
- **غياب المؤسسات الديمقراطية أو ضعفها:** يتضح غياب المؤسسات الديمقراطية أو ضعفها في غالبية السيناريوهات، إن لم تكن كلها، التي تستعرض استيلاء غير دستوري على السلطة، فتكون المعارضة بذلك غير قادرة على الاعتماد على الموارد اللازمة لمجابهة وصول بعض القادة إلى السلطة بشكل غير دستوري.

حالة عمليات العدالة الانتقالية في ليبيا، سوريا، وتونس

ليبيا

كان معمر القذافي حاكمًا استبداديًا دكتاتورياً لليبيا لمدة 42 عامًا قبل ثورة شباط/ فبراير 2011، حين أُطيح به، وألقي القبض عليه، وقُتل في تشرين الأول/ أكتوبر 2011. وقد اتسمت فترة حكم القذافي بتحارب الفصائل، والعنف الشديد، والاستهانة بحقوق الإنسان. أشرف القذافي على ما يُسمى بـ «الإرهاب الأخضر»، وهو مصطلح استخدم لوصف حملات العنف والترهيب ضد معارضي القذافي¹⁷². وهذا الأمر أوجد دولة المراقبة، الشبيهة بالأنظمة التي جرى تفعيلها على يد صدام حسين في العراق وكيم جونج إيل في كوريا الشمالية¹⁷³. لقد أنتجت هذه الأساليب القمعية معارضة شديدة لحكم القذافي، بلغت ذروتها في نهاية المطاف في ثورة شباط/ فبراير 2011، وفي إعدامه.

اعتقل القذافي وقتل في العام 2011، بعد الغزو الذي نفذته حلف شمال الأطلسي للبلاد. ونتيجة لكل ما ذكر، أصبحت ليبيا اليوم منقسمة من النواحي السياسية، والعسكرية، والإقليمية—متأثرة بعدد من القوى الأجنبية والجماعات المسلحة. تفتقر ليبيا، منذ العام 2011، إلى حكومة مركزية قادرة على ممارسة السلطة على البلد بأكمله، وعلى الشروع بعملية عدالة انتقالية. كما أنها تخضع اليوم لحكومتين، إحداهما أنشئت لتحكم البلاد استنادًا إلى نظام ديمقراطي، وهي ما يُسمى بالمؤتمر الوطني العام،

لقد سعت ليبيا، في ظلّ هذا السياق الصّعب، إلى الشّروع في عمليّة عدالة انتقاليّة تهدف إلى المصالحة مع ماضيها ومنع العنف وانعدام الاستقرار في المستقبل. ففي العام 2013، أصدر المؤتمر الوطني العام القانون رقم 29 في شأن العدالة الانتقاليّة¹⁷⁵، وقد تعرّض هذا القانون لحملة من الانتقادات لكونه ضيق النّطاق، ضعيف المساءلة، إذ إنّه لم ينصّ على إمكانيّة الملاحقة القانونيّة للعدد الكبير من الجرائم وفق القانون الدوليّ، كما أنّه لم يُدرج حقوق المرأة بالشّكل المناسب كجزء من عملية العدالة الانتقاليّة¹⁷⁶. وفي حين أنّ النّساء اضطلعن بدورٍ بارز في ثورة العام 2011، إلّا أنّ عددًا قليلًا منهنّ احتلّ مناصب مختلفة في الحكومات المتعدّدة، بواسطة الانتخابات والتّعيينات، كما أنّهنّ حرمنّ عمومًا من المشاركة في العمليّة السياسيّة¹⁷⁷. وتستمرّ الجهود التي يبذلها اليوم عددٌ قليلٌ من النّساء الموجودات في الحكومة الليبيّة، إلّا أنّهنّ ما زلن يواجهن تحديات في ما يخصّ مشاركتهن السياسيّة، لا سيّما في ظلّ الظروف الثقافيّة والمجتمعيّة الأكثر تقييدًا، السّائدة في الجزء الجنوبيّ من ليبيا¹⁷⁸.

وقد أنشأ المؤتمر الوطني العام في العام 2015، محكمةً قامت بمقاضاة مسؤولين سابقين آخرين رفيعي المستوى في حكومة القذافي، ضمن جهوده المبذولة في إطار المساءلة. أُجريت المحاكمات في العاصمة الليبيّة، طرابلس، ضدّ أكثر من 30 مسؤولًا من عهد القذافي، بتهمة ارتكاب جرائم الحرب بحقّ الشّعب الليبيّ خلال ثورة العام 2011، بالإضافة إلى تهمة ارتكاب جرائم قبل اندلاع الثّورة. وكان من بين المسؤولين المتّهمين، سيف الإسلام، وهو ابن القذافي الذي كان يعتبر وليّ العهد بعد والده¹⁷⁹. وجرى في وقتٍ لاحقٍ أيضًا، توجيه الاتّهام إلى سيف الإسلام في المحكمة الجنائيّة الدوليّة، وحوكم غيابيًا¹⁸⁰.

حصلت المحاكمة الجماعيّة في ليبيا بموجب السّلطة القضائيّة والقانون الليبيّين، الأمر الذي وضع قادة المؤتمر الوطني العام في صراع مع المحكمة الجنائيّة الدوليّة، إذ سعت الأخيرة إلى تسليم بعض الأفراد للمحاكمة في لاهاي، وطالبت بالوصول إلى المسجونين في فترة انتظار المحاكمة بسبب بعض المخاوف التي أثّرت في شأن ظروف اعتقالهم المرتبطة بحقوق الإنسان. لم يكن كثيرٌ من المتّهمين موجودون في قاعة المحكمة أثناء المحاكمات، في حين احتُجز من كانوا في قاعة المحكمة داخل أقباص¹⁸¹. وفي النّهاية، أُدين المتّهمون كلّهم في المحاكمة الجماعيّة في العام 2015¹⁸². وقد حكمت المحكمة على تسعة من المتّهمين بالإعدام، ومن بينهم سيف الإسلام¹⁸³. لقد أعرب مراقبو حقوق الإنسان عن قلقهم إزاء موثوقيّة الادّعاءات واستمرارها في شأن خروقات المحاكمة العادلة¹⁸⁴.

وعلى الرّغم من المخاوف المرتبطة بحقوق الإنسان، في ما يخصّ أحوال المتّهمين في محاكمات ما قبل الثّورة، إلّا أنّ وجود هذه المحاكمات هو أحد التّدابير النّاجحة الوحيدة لمعالجة جرائم نظام القذافي، لكنّها لم تلدّب المعايير الدوليّة للإجراءات القانونيّة الواجبة الرّئيسيّة بسبب الطّريقة التي تمّ التّعامل بها مع المتّهمين¹⁸⁵.

لقد كانت الإجراءات السّريعة المتّخذة في ليبيا لمقاضاة من كانوا مسؤولين عن المعاناة الإنسانيّة في ظلّ نظام القذافي، علامةً إيجابيّةً تشير إلى أنّ الحكومة الليبيّة الجديدة ستكون قادرة على توفير الحلّ والعدالة للضّحايا. وقد أظهرت أيضًا أنّ ليبيا قد تكون قادرةً على تشكيل حكومة متماسكة، ومستقرّة، ومؤيّدّة للديمقراطيّة، تساعد الليبيّين على الانتقال من الحرب الأهليّة، وتسعى للمضيّ قدمًا. غير أنّ المؤتمر الوطني العام لم يحكم سيطرته على الاستقرار في ليبيا في مرحلة ما بعد الثّورة. ومن هذا المنطلق، بقيت شرعيّة المحاكمات موضع اشتباه بسبب الطّريقة التي تمّ التّعامل بها مع المتّهمين. لم تُسهّم هذه المحاكمات في نهاية المطاف في منح الشرعيّة للمؤتمر الوطني العام أو للحكومة الليبيّة الجديدة، إذ لم تتصافر الجهود الدّاعمة للحكومة في مرحلة ما بعد الثّورة وما بعد المحاكمة.

وفي ظلّ هذا السياق الصّعب، بذل المجتمع الدوليّ جهودًا حثيثةً للجمع بين أصحاب المصلحة الليبيّين سعياً منه لتوحيد الدّولة. واستمرت الحكومة الليبيّة في مناقشاتها مع عددٍ من الوكالات، ومن بينها بعثة الأمم المتّحدة للدّعم في ليبيا، ومؤتمرَي

برلين 1 و برلين 2 بشأن ليبيا، والمؤتمر الدولي من أجل ليبيا في باريس، وذلك بهدف توفير الدعم لجهود المصالحة، رغم أن هذه الجهود تحولت إلى استراتيجية لـ «المصالحة الوطنية»، التي «تقرؤها العقلية الليبية عمومًا على أنها قلب للصفاة وتمكين من المصالحة»¹⁸⁶.

ورغم وجود هذه الأسس والإمكانات المساعدة في بدء عملية عدالة انتقالية، اندلعت حرب أهلية ثانية في أيار/ مايو 2014، نتيجة فشل المؤتمر الوطني العام، والدعم الدولي، في توحيد الدولة. وفي تشرين الأول/ أكتوبر 2020، تم التوقيع على وقف دائم لإطلاق النار بهدف إنهاء الحرب، لكن جرى تأجيل الانتخابات الرئاسية التي كانت تسعى الدولة إلى إجرائها مرات متعددة¹⁸⁷، فاستمرت الاحتجاجات، ومن بينها حادثة إحراق المؤتمر الوطني العام في تموز/ يوليو من العام 2022¹⁸⁸. فلم تُنفذ الجهود الكثيرة المبذولة في إطار القانون رقم 29 عمومًا بفعل الانتفاضات التي حصلت بين العامين 2011 و2020.

سوريا

لا توجد في سوريا عملية عدالة انتقالية مشتركة بسبب الانقسام الحاصل في المعارضة إلى مجموعات متعددة، بالإضافة إلى إجماع النظام عن مقاضاة المسؤولين عن ارتكاب جرائم دولية، ورغم ذلك، بُدلت جهود متفرقة على الصعيد الدولي سعيًا إلى المساءلة والمصالحة¹⁸⁹.

ففي آب/ أغسطس 2011، شكّل مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية («اللجنة»)، وذلك بهدف (1) التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان الدولية (القانون الدولي لحقوق الإنسان) التي ارتكبت في سوريا منذ آذار/ مارس 2011، وتوثيقها، و(2) إثبات الحقائق التي قد تكون مساوية لهذه الانتهاكات والجرائم، و(3) تحديد الجناة المذنبين¹⁹⁰. نجحت اللجنة في جمع معلومات أساسية لمراقبة حالة حقوق الإنسان في سوريا، غير أن هذه المعلومات كانت محدودة بسبب منع الحكومة السورية اللّجنة من دخول البلاد¹⁹¹.

ولم تكن المسارات المعروفة للوصول إلى العدالة، كاللجوء إلى المحكمة الجنائية الدولية، بسبب معارضة روسيا والصين لإحالة القضية إلى المحكمة¹⁹². لذلك عمدت الكثير من الدول إلى مبدأ الولاية القضائية العالمية لمقاضاة الجناة المتهمين بارتكاب الجرائم في سوريا¹⁹³.

وقد سجّل السعي إلى تحقيق الجبر وفق الولاية القضائية العالمية انتصارات متعددة، إذ استهدفت القضايا المرفوعة في ألمانيا، والنمسا، والسويد، والنرويج 60 مسؤولاً رفيع المستوى في الأجهزة العسكرية والأمنية، بمن فيهم بشار الأسد. أُتهم هؤلاء المسؤولون بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، تضمنت الاعتقال التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، والتعذيب حتى الموت، بالإضافة إلى إخفاء الجثث بشكل ممنهج وعلى نطاق واسع في مقابر جماعية غير محددة¹⁹⁴.

وفي كانون الأول/ ديسمبر 2016، أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، وهي هيئة مستقلة «للمساعدة في التحقيق مع الأشخاص المسؤولين عن أخطر الجرائم بموجب القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، ومقاضاتهم منذ آذار/ مارس 2011»¹⁹⁵. أنشئت هذه الهيئة لبناء وتوثيق ملفات تحقيق للملاحقات القضائية في المستقبل¹⁹⁶. وقد جرى بناء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة كعامل مساعد يسهم في استعادة المجتمع السوري ثقته بالمجتمع الدولي غير النشط ظاهريًا، ونجحت في جمع كمّية كبيرة من الأدلة. غير أن الجماعات السورية لم تكن في البداية جزءًا من المناقشات التي أفضت إلى وضع الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، لذلك لم يثق المجتمع السوري بها، وكان مفتقرًا إلى وضوح الاختلاف بين هذه الهيئة وبين «اللجنة».

لقد أُعِيقت عملية العدالة الانتقالية في تونس منذ استيلاء الرئيس على السلطة، رغم التقدم الذي شهدته الدولة في إطار إرساء الديمقراطية قبل العام 2019.

ففي العام 2013، أسست تونس هيئة الحقيقة والكرامة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة بين العامين 1955 و2013. وقد أوكلت إلى الهيئة مهمة الكشف عن حقيقة الاعتداءات التي ارتكبت في الماضي، وتوفير جبر الضرر للضحايا، واقتراح إصلاحات مؤسسية لمنع ارتكاب أي انتهاكات في المستقبل. تلقت الهيئة آلاف الشكاوى والشهادات من الضحايا، وأجرت تحقيقات في قضايا التعذيب، والقمع السياسي، والفساد.

واجهت عملية العدالة الانتقالية تحديات متعددة، تضمنت التأجيل، والقيود المفروضة على المصادر، والمقاومة التي أظهرها عددٌ من القطاعات. غير أن الهيئة أكملت تفويضها في العام 2018، وسلمت تقريرها النهائي إلى الحكومة التونسية، الذي شمل توصيات باستحداث المزيد من الإصلاحات.

وبعد انتهاء عمل هيئة الحقيقة والكرامة، ما زال تنفيذ توصياتها مستمرًا إلى جانب تنفيذ العملية الأوسع نطاقًا للعدالة الانتقالية. لقد اتخذت تونس خطوات لتنفيذ بعض التوصيات، بما فيها تأسيس غرف متخصصة داخل النظام القضائي للملاحقة القضائية في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان. كما بُدلت جهود لتعزيز المصالحة، والمصالحة، والوعي العام في شأن ماضي البلاد¹⁹⁷.

لقد أشاد بعض التونسيين، الذين تعرّضوا لخدلان الطبقة السياسية في البلاد، بتحريك الرئيس لتولي السلطة في العام 2019. لكنّ هذا التحرك لاقى انتقادات من آخرين رأوا فيه استيلاءً على السلطة. كما تباينت ردود فعل المجتمع الدولي، إذ عبرت بعض الدول عن قلقها إزاء تعليق عمل المؤسسات الديمقراطية، في حين رحبت دولٌ أخرى بهذا التحرك، ورأت فيه خطوةً ضروريةً لمعالجة الأزمة المتفاقمة في البلاد.

لقد طالبت ثورة العام 2011 بما يتجاوز الحرية والديمقراطية فقط؛ فالعدالتيين الاجتماعية والاقتصادية تُعدّان ركيزتان أساسيتان لهذا الصراع¹⁹⁸. لذلك، يجب على أي عملية في إطار العدالة الانتقالية أن تشمل على استجابات لتلك التحديات. لقد قدّم الرئيس سعيد، منذ توليه السلطة، وعودًا بمعالجة الفساد، وتطبيق الإصلاحات لمعالجة التحديات الاقتصادية والاجتماعية في البلاد، كما تعهد بإعادة العمل في المؤسسات الديمقراطية فور حلّ الأزمة. غير أنّ الوضع الاقتصادي ما زال عاملاً أساسياً يساهم في غياب الديمقراطية عن تونس¹⁹⁹. وقد استغل أصحاب النفوذ السياسي هذا الخدلان، وعمدوا إلى اغتنام الفرصة لإحكام السيطرة على تونس، ودفع البلاد بعيداً عن العمل في إطار الديمقراطية الحقيقية²⁰⁰. وأخيراً، اتسع الصدع بين المؤيدين والمناهضين للرئيس سعيد بعد تبوئه الحكم، الأمر الذي هيأ تونس لاختبار المزيد من العنف²⁰¹.

ما زال الوضع في تونس شديد التقلب، ولا يتضح ما يحمله المستقبل للبلاد. غير أنّ أحداث العام 2021 سلّطت الضوء على المشاكل عميقة الجذور التي تواجه النظام السياسي فيها، وعلى الحاجة إلى إصلاحات مُجدية تهدف إلى معالجة التحديات الاقتصادية والاجتماعية، والسياسية.

أبرز الاستنتاجات

بعد مراجعة حالة العدالة الانتقالية في كلٍّ من سوريا، وليبيا، وتونس، نجدُ أنّ العوامل الآتية جوهريةٌ في السعي إلى تحقيق العدالة الانتقالية بشكلٍ فاعلٍ أثناء النزاعات.

- **نظامٌ حكوميٌّ يفضي إلى التغيير:** لا يمكن تطبيق العدالة الانتقالية ما لم تكن الحكومة الساندة ملتزمةً بهذه المبادئ، وإن كانت في المقابل تنتهكها بشكلٍ فاعلٍ، وتواجه التّحديات الساعية إلى تطبيق عملية عدالة انتقالية فاعلة. فالحكومة السوريّة، على سبيل المثال، أحببت قدرة «اللجنة» على إعداد التّقارير بعد منعها من الدّخول إلى سوريا. كما أُعيق تنفيذ مخطّط نشوتوكوا بسبب اعتماده على سقوط نظام الأسد القمعيّ آنذاك، الأمر الذي كان غير محتمل الحدوث. لذلك، ما لم تُظهر الحكومة أدنى مستويات الالتزام، يجبُ تأخير التّخطيط المفصّل والتّنفيد حتّى تتوفّر البيئة السياسيّة الملائمة القادرة على دعم جهود العدالة الانتقالية. ونجدُ في ليبيا مثلاً آخر، إذ إنّ وجود حكومتين إلى جانب عدد من الجهات السياسيّة الفاعلة غير الحكوميّة، أوصل البلاد إلى حالة من انعدام الاستقرار والفوضى المتفاقمين، الأمر الذي منعها من الشّروع في تنفيذ عمليّة عدالة انتقالية فاعلة.
- **تدخّل القوى الأجنبية:** نجاح عمليّة العدالة الانتقالية مشروط بالسعي إلى تحقيق المساواة، بالإضافة إلى التّركيز على المصالحة بين الأطراف المتحاربة، وذلك بهدف تحقيق نسبةٍ محدّدة من الاستقرار المطلوب لعمل نظام العدالة الانتقالية بكفاءة وفاعليّة. وقد يجري إحباط محاولات تحقيق المصالحة نتيجة تدخّل القوى الأجنبية، لا سيّما تلك الموجودة في الفضاء الجيوسياسي المحيط بالنزاع. فليبيا، على سبيل المثال، تديرها حكومتان متنافستان تحظيان بدعم القوى السياسيّة المختلفة على التّوالي، وهما بذلك مدفوعتان بمصالح هذه الجهات الفاعلة السياسيّة الخارجيّة. ولا شكّ في أنّ هذا التّدخّل السياسي يهدّد المصالحة الدوليّة، ويرفع من نسبة التّوترات والاختلافات بين الفصائل الداخليّة السياسيّة، والدينيّة، والعسكرية. وهذا الأمر بدوره يؤثّر بشكلٍ ملحوظ على كفاءة آليات العدالة الانتقالية.
- **التأثر بالسياق السياسيّ الأوسع نطاقاً:** من المحتمل أن تتمّ إعاقة مساعي العدالة الانتقالية بفعل المؤيدين السياسيّين لأحد الأهداف. وفي حال كانت بعض الآليات تتطلّب موافقة الحلفاء الأقوياء الذين تتعارض دوافعهم مع أهداف العدالة الانتقالية، يجبُ عندئذٍ البحث عن خيارات أخرى. فعلى سبيل المثال، عرقلت كلٌّ من روسيا والصّين قراراً للأمم المتّحدة كان قادراً على إدانة استخدام السّلطات المدنيّة للقوة ضدّ المدنيين، وصوتنا لاحقاً لصالح إحالة القضية إلى المحكمة الجنائيّة الدوليّة. يمكن لهذه التّحرّكات أن تخلق تصوّراً بأنّ صلاحيّات الأمم المتّحدة (والمؤسسات المماثلة لها) محدودةٌ بشدّة.
- **التعاون بين الجماعات الدوليّة والمحليّة:** يجبُ أن تأخذ آليات العدالة الانتقالية في الحسبان أثناء تنفيذها الجهات الفاعلة الدوليّة والمحليّة على حدٍّ سواء. فعلى سبيل المثال، أصبح عمل الآليّة الدوليّة المحايدة والمستقلّة أكثر فاعليّة في جمع الأدلّة اللّازمة للملاحقات القضائيّة في المستقبل فقط عندما تعاونت معها منظمات سوريّة. وفي المقابل، يجبُ على المؤسسات الدوليّة أن تنشط في دعمها للمنظّمات السوريّة، بما يُظهرُ للضّحايا أنّ الجهات الفاعلة الأجنبية مهتمةٌ بتحقيق المساواة. أمّا في ليبيا، فغياب التّسيق بين السّلطات الدوليّة والوطنيّة في التّحقيقات والملاحقات القضائيّة، قد أثر بشكلٍ كبيرٍ على كفاءة عملية العدالة الانتقالية.

• **زيادة كفاءة التوثيق وتوسيق نطاقه:** يُعتبر التوثيق من المظاهر الأساسية للعدالة الانتقالية، إذ إنه يسرع عملية المساءلة والجبر. وتعاني المنظمات من انخفاض مشاركة الضحايا، فهم يتصورون أن العملية لا تمتلك تأثيراً ملحوظاً عليهم وعلى ظروفهم المباشرة، كما أنّ بعض المعلومات التي يجري جمعها تُعتبر أدلة ذات جودة منخفضة، وغير مناسبة لتنفيذ الملاحقات الجنائية. لذا، يجب على المنظمات التركيز على الانتهاكات التي ارتكبت بحق الضحايا، بالإضافة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لخلق بيئة توفّر الحماية للحق بالملكية والأحوال المدنية، بهدف جمع القدر الممكن من المعلومات من عينة كبيرة من السكّان. استشارة المجتمع المتضرر ضرورية من خلال الاستبيانات، أو المقابلات، أو اللقاءات في قاعة المدينة، أو المناظرات.

• **إدارة التوقعات المجتمعية:** يجب على المواطنين أن يثقوا بالجهود التي تبذلها المنظمات المحلية، وأن يشاركوا في هذه الجهود بشكلٍ نشيط، من أجل خلق بيئة داعمة للعدالة الانتقالية. يشعر كثيرٌ من الضحايا في سوريا بالاستياء من المجتمع الدوليّ بسبب النتائج القليلة التي تحققت منذ بداية النزاع. وهم يعتقدون أن الجهات الفاعلة المذنبة لا تتعرض للمساءلة، لذلك فإنّ مشاركتهم في أيّ مبادرة في شأن العدالة الانتقالية غير محتملة لأنهم لا يستطيعون رؤية تأثيرات مُجدية قصيرة الأمد أو متوسطة الأمد. وبالتالي، فإنّ إيجاد توقعات واقعية لهذه التأثيرات أمر أساسي. يجب على المنظمات إذًا أن تكرر أمام الضحايا، الذين يأملون بالتغيير الوشيك، الأهداف الواقعية والقيود التي قد تعيق آليات العدالة الانتقالية من أجل إدارة توقعاتهم. كما يجب عليها أن توجد قنوات تواصل واضحة على الصعيدين المحليّ والوطنيّ، سواءً أكانت هذه القنوات عبر الإنترنت أو مباشرة، وذلك بهدف الإبلاغ عن التحديّات الدورية، وإبقاء المواطنين منخرطين في العملية ومطلعين على تفاصيلها.

• **مقاربة شمولية للعدالة الانتقالية:** دائماً ما تكون الثورات والنزاعات المسلحة مدفوعةً بالاستياء نتيجة الأوضاع القائمة وسياسات الحكومة الحاكمة، فالمجتمعات تطالب بالتغيير بعد عقودٍ من القمع والحكم الاستبداديّ. وغالبًا ما تكون الحكومات الاستبدادية منخرطةً في ارتكاب جرائم مختلفة، كالفساد، والرشوة، وهي من الأمور التي تؤثر بشكلٍ حادّ على رفاهية الدولة وتمتلك تأثيرات خطيرة على اقتصادها. لذلك، فإنّ عمليات العدالة الانتقالية التي لا ترافقها إصلاحات مؤسسية تستهدف الفساد، والرشوة، والإفلات من العقاب، يصعبُ أن تسجّل أيّ نجاح، وستؤدي انتقادات ومقاطعات من المجتمع. عمليات العدالة الانتقالية الناجحة تُنفذُ إذًا جنبًا إلى جنب، مع الإصلاحات الهادفة إلى معالجة الأسباب الجذرية للاضطرابات. ففي تونس، على سبيل المثال، طالب الشعب بأن تستهدف عملية العدالة الانتقالية عددًا من المشاكل التي أفضت إلى اندلاع الثورة، بما فيها الصعوبات الماليّة والاضطرابات الاجتماعية.

تأثيرات التصنيف النوعي للاستيلاء غير الدستوري على السلطة وعلاقته بالانحدار السياسي

ذكرنا سابقاً أنّ الصّراعات غير الدستورية هي المحاولات التي يُقدّم عليها أفراد أو مجموعات من الأفراد للاستيلاء على السلطة والاستئثار بها بطرق غير دستورية—وبالتالي انتهاك الأعراف الدستورية المعمول بها. والاستيلاء غير الدستوري على السلطة ليس قانونياً بطبيعته، وغالباً ما يحصل من خلال أعمال العنف. ومما توصلنا إليه في هذا القسم، أنّ الاستيلاء غير الدستوري على السلطة يمتلك عواقب قصيرة المدى، على غرار أعمال العنف المرتكبة بحقّ السلطات السياسية المنافسة، والقمع الوحشيّ ضدّ المدنيين، بل إنّه غالباً ما يكون نذيراً لعقودٍ من الأنظمة الاستبدادية وأعمال القمع الممنهج للحركات التحرّرية. لذا فإنّ الاستيلاء غير الدستوري على السلطة يساهم في الانحدار السياسيّ بأساليب متعدّدة:

- **إضعاف الحماية القانونية:** ينضوي الاستيلاء على السلطة غالباً على تقويض أو إهمال الحماية والضمانات القانونية الموضوعية لضمان حماية حقوق الإنسان. وقد تتضمّن هذه الأعمال إهمال الحقوق الدستورية، وقمع حرّية التّعبير، والحدّ من حرّية التّجمّع، وأو تقويض استقلال القضاء.
- **قمع المعارضين:** غالباً ما يتضمّن الاستيلاء غير الدستوري على السلطة إسكات أصوات المعارضة وقمع المعارضين. وقد يؤدي هذا الأمر إلى مقاضاة نشطاء حقوق الإنسان، والصحفيين، والخصوم السياسيين، وأفراد الجماعات المهمّشة الذين يرفعون أصواتهم ضدّ ممارسة السلطة غير المشروعة.
- **تآكل المؤسسات الديمقراطية والمؤسسات المعنية بالعدالة الانتقالية:** عادةً ما يتضمّن الاستيلاء غير الدستوري على السلطة تآكل المؤسسات الدستورية أو تفكّكها، كالبرلمانات، والوسائل الإعلامية المستقلّة، ومنظّمات المجتمع المدني، التي تضطلع بدور بارز في الدفاع عن حقوق الإنسان، وضمان المساءلة، وحماية المبادئ الديمقراطية.
- **غياب المساءلة:** عادةً ما يخضع أصحاب السلطة غير الشرعيين للمساءلة بنسبة قليلة، أو أنّهم لا يُساءلون عن أفعالهم. وغياب المساءلة قد يؤدي إلى انتشار ثقافة الإفلات من العقاب، فلا رادع أمام ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، ولا يُحاسب الجناة على أفعالهم.
- **التّمييز والتّهميش:** قد يستهدف الاستيلاء غير الدستوري على السلطة مجموعات محدّدة استناداً إلى عرقهم، أو دينهم، أو معتقداتهم السياسية، أو إلى غيرها من الخصائص، ممّا قد يؤدي إلى ممارسة التّمييز بحقّ هذه الجماعات، وتهميشها، وانتهاك حقوقها، واستفحال انحدار حالة حقوق الإنسان.
- **تقييد الوصول إلى العدالة:** تآكل النّظم القضائية المستقلّة يمكن أن يؤدي إلى تقييد القدرة على تحصيل العدالة ومحاسبة المنتهكين بصورة كبيرة، فيترك الأفراد بدون إمكانيّة الرّجوع إلى المحاكم عندما تُنتهك حقوقهم.
- **تقويض المعايير الدوليّة لحقوق الإنسان:** قد ينتج عن الاستيلاء غير الدستوري على السلطة آثاراً مضاعفة تتجاوز حدود البلاد. إذ يمكن أن يخلق تيارات لتقويض المعايير الدوليّة لحقوق الإنسان، وتناقص قيمة الأعراف العالميّة، وإضعاف الجهود الجماعيّة المبذولة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها حول العالم.

هذه العواقب ليست مرتبطة بالاستيلاء غير الدستوري على السلطة حصراً، لكنّها غالباً ما تكون مرتبطة به، وتحديدًا في سياقات الدّول المذكورة أعلاه.

استراتيجيات التعويض الحالية والمحتملة

تضطلع منظمات المجتمع المدني بدورٍ فاعلٍ في صد الانقلابات، والاستيلاء غير الدستوري على السلطة في سياقات مختلفة. وغالبًا ما تكون هذه المنظمات أساسيةً في ترسيخ الأعراف المرتبطة بحقوق الإنسان، وضمان تمثيل الجماعات المهمشة والمستبعدة في عمليات الحوكمة والسلام²⁰²، إذ يمكنها توظيف استراتيجيات متعددة كحملات المناصرة التي تهدف إلى تثقيف الناس في شأن مبادئ الديمقراطية، ومراقبة الأعمال الحكومية والإبلاغ عنها، بما فيها التحضيرات المحتملة لإحداث انقلاب²⁰³. كما تستطيع منظمات المجتمع المدني المشاركة في الوساطات الهادفة لحلّ الأزمات، وتعزيز التعاون الدولي، وممارسة الضغط لطرد القادة الاستبداديين، وتعزيز العلاقات المدنية العسكرية لضمان تمسك القوات المسلحة بالسلطة المدنية وبحكم القانون. فمنظمات المجتمع المدني الأوكرانية على سبيل المثال، كان دورها فاعلاً في حشد الدعم من المجتمع الدولي لإدانة روسيا، وإنشاء محكمة دولية لمحاكمة مرتكبي العدوان²⁰⁴.

ومن الأدوات الإضافية الموجودة في جعبة منظمات المجتمع المدني: تعبئة المجتمع المدني، بما فيه الجماعات المهمشة، بهدف إنشاء المقاومة السلمية، واتخاذ الإجراءات القانونية بحق مرتكبي الانقلاب، والمشاركة في مراقبة الانتخابات²⁰⁵. وقد تتباين فاعلية هذه الاستراتيجيات وفقاً للسياق، لكنّ بقاء منظمات المجتمع المدني، وقدرتها على التكيف، وتعاونها مع أصحاب المصلحة الآخرين، هي من أسس جهودها المبذولة لحماية الديمقراطية ومنع الاستيلاء غير الدستوري على السلطة.

تلعب منظمات المجتمع المدني أيضاً دوراً محدداً في منع الاستيلاء غير الدستوري على السلطة من خلال المناصرة ومشاركة المعلومات. فالحكومات على سبيل المثال، قد تعتمد غالباً على اغتصاب السلطة عندما لا يمتلك الناس إمكانية الوصول إلى الوثائق العامة. ففي بوركينا فاسو مثلاً، تمكنوا من منع الرئيس بليز كومباوري من الاستيلاء غير الدستوري على السلطة من خلال تعبئة المجتمع المدني. وقد جرى تحديد ثلاثة من العوامل التي ساهمت في اغتصاب السلطة، ومنها وجود «تحالفٍ موحدٍ جمع بين مجموعة متنوعة من الشخصيات المعارضة، وحلفاء كومباوري السابقين، وحركة جديدة شبابية انطلقت من إرث البلاد الطويل في النشاط النضالي الاجتماعي، بالإضافة إلى محاولة كومباوري إحكام قبضته على البلاد لأجل غير مسمى، الأمر الذي شكّل دافعاً مسرعاً، لما قد يكون الفرصة الواقعية الأخيرة لإنهاء حكمه»²⁰⁶.

وفي العام 2000 أيضاً، قامت مجموعة من الأكاديميين، والصحفيين، ونشطاء المجتمع المدني، بتشكيل لجنة تُدعى «مجموعة أوكاسكا» التي تسعى إلى «دراسة قانون الحق في الوصول إلى المعلومات العامة»، وذلك بعد وصول حزب العمل الوطني إلى السلطة. لقد قامت منظمات المجتمع المدني، المشتركة باللجنة، بصياغة مشروع قانونٍ نموذجيٍّ يضمن وصول المواطنين إلى المعلومات، كما ساعدت أفراد اللجنة الباقين بعد أن قدّمت مبادئ توجيهية للهيئات، ونصّت على عقوبات بحق المسؤولين الحكوميين الذين يرفضون أي طلب بالوصول إلى المعلومات من دون تقديم سببٍ منطقيٍّ لذلك (مع وجود استثناءاتٍ لذلك). ومن أجل مضاعفة هذه الجهود، شاركت اللجنة في حملة توعية عامة، فتركت الضغوط التي أدت في نهاية المطاف إلى صياغة الحكومة المكسيكية نسختها الخاصة من المشروع واقتراحه، وقد أقرّ قانوناً في العام 2022²⁰⁷.

الاستنتاج والتوصيات

يتطلب كبح الاستيلاء غير الدستوريّ على السلطة تضافر جهود عددٍ من أصحاب المصلحة. والأهم من ذلك أنّ منظمات المجتمع المدنيّ يمكن أن تضطلع بدورٍ بارز في منع أيّ استيلاء على السلطة أو التّخفيف من آثاره. كما يمكن لنشطاء المجتمع المدنيّ أن يلفتوا الانتباه إلى هيكلّيات السلطات القمعيّة، وأن يصعدوا في النزاعات من دون اللّجوء إلى العنف، من أجل إحداث التّغييرات اللاّزمة، وذلك عبر توعية النّاس وإطلاق حملات المناصرة²⁰⁸. كما يمكنهم تعزيز حرّيّة التعبير والحقّ في الوصول إلى المعلومات، لا سيّما الجماعات المهمّشة بشكلٍ خاصّ أو تلك المهمّشة أساسًا. تستطيع منظمات المجتمع المدنيّ أيضًا حماية حرّيّة التعبير من خلال المطالبة بقوانين وسياسات تحمي حقّ حرّيّة التعبير، وترصد انتهاكاته وتبلغ عنها. ويمكن لهذا الأمر أن يسهم في ضمان قدرة المواطنين على التعبير عن آرائهم وأفكارهم من دون الخوف من القصاص أو الرّقابة²⁰⁹. كما تستطيع منظمات المجتمع المدنيّ أن تدعم استقلاليّة وسائل الإعلام من خلال الدّعوة إلى وضع قوانين وسياسات تحمي الحقّ بحرّيّة الصحافة، وتوفّر التّدريب والموارد اللاّزمة للصحفيّين. وهذا من شأنه أن يسهم في ضمان تمكين المواطنين من الوصول إلى معلومات دقيقة وغير منحازة، وهو ما يُعتبر ضروريًا عند اتّخاذ القرارات المستنيرة وعند محاسبة أصحاب السلطة²¹⁰.

وتستطيع منظمات المجتمع المدنيّ أن تفضح محاولات الاستيلاء على السلطة بشكل غير قانونيّ من خلال عمليات المراقبة والإبلاغ في شأن التّطورات السياسيّة، وتعبئة المواطنين من أجل اتّخاذ الخطوات اللاّزمة. فالمواطن المستنير والمنخرط يمكن أن يساعد في منع الاستيلاء على السلطة من خلال فضح المسؤولين ومحاسبتهم²¹¹.

وقد اتّضح خلال جائحة كوفيد-19- تحديدًا أن منظمات المجتمع المدنيّ أظهرت أهمّيّتها ببذلها جهودًا في إطار الإغاثة والتّعافي. في حين أعلنت الحكومة المركزيّة أنّ أعمال جمع التبرّعات التي أجرتها الحكومات المحليّة (المعارضة) غير شرعيّة، تجلّت جدوى المجتمع المدنيّ من خلال الأعمال التي تدلّ على الذكاء والابتكار، والتي تحايلت بها المنظمات على الإرادة المركزيّة، وقدمت المساعدات الفاعلة لمن هم محتاجون إلى المساعدة في الدوائر المحليّة. وغالبًا ما تفشل محاولات النّظام في السيطرة على النّشاط التّضالي المدنيّ؛ كما أنّ أفراد المجتمع يظهرون، من وقتٍ لآخر على الأقلّ، أنّهم يدركون أهميّة منظمات المجتمع المدنيّ المستقلّة، والمسؤوليّات الاجتماعيّة المنوطة بها²¹².

إنّ التّشجيع على المشاركة المدنيّة النّشيطة، وتعزيز المشاركة السياسيّة، وخلق مساحات للحوار والتّفاوض يمكن أن تُسهم جميعها في منع الاستيلاء على السلطة. وتضطلع منظمات المجتمع المدنيّ القويّة، إلى جانب تحركات المواطنين، بدورٍ جوهريّ في مراقبة الإجراءات الحكوميّة، والمطالبة بتطبيق المبادئ الديمقراطيّة. ويُستحسنُ عمومًا رفع نسبة التّعاون بين جماعات المجتمع المدنيّ والخبراء الدّوليّين من أجل تعزيز العدالة الانتقاليّة، ومقاومة الاستيلاء غير الدّستوريّ على السلطة²¹³.

وأخيرًا يمكن القول إنّ المؤسسات القويّة قادرة على منع أيّ استيلاء غير دستوريّ على السلطة، فالمحاكم العُليا يمكن أن تحكم بعدم دستوريّة أعمال القادة، وأن تعيد توازن السلطة²¹⁴.

الفصل الرابع: الثورات المضادة

المؤلف: بوبوين جونيور فاليري، مركز دراسة العنف والمصالحة

التعريف

وُصِفَت الثورات أنها من الثوابت العالمية في تاريخ القرن العشرين²¹⁵، وقد شقَّت طريقها في القرن الواحد والعشرين، وأنت إلى ولادة عدد من الأنظمة الاستبدادية الأكثر ديمومة²¹⁶. ويصف أرمسترونغ هذه الظاهرة بأنها «تحول ملحوظ للهيكليات الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية في دولة محدّدة، يكون فيها التغيير عنيماً، تحدّثه انتفاضة منشأها القاعدة الشعبوية، ويحصل بسرعة معقولة، ويطرح أيديولوجيةً موحّدةً تطلّعيةً»²¹⁷. لكنّ هذا التعريف يتجاوز مساعي التحوّل، ويجعل من التغيّر الملحوظ نتيجةً.

أما غولدستون، فهو يعرف الثورات على أنها «جهد يهدف إلى تحويل المؤسسات السياسية والمبررات لتولّي السلطة السياسية داخل أحد المجتمعات، مضاف إليها التعبئة الجماهيرية الرسمية أو غير الرسمية، والتحرّكات غير المؤسسية التي تعمل على تقويض السلطات القائمة»²¹⁸. نلاحظ إذاً ثلاثة عناصر بارزة، هي: التعبئة الجماهيرية، والسعي إلى تغيير النظام، والاعتماد في تغيير النظام على وسائل من خارج الدستور²¹⁹.

وطبيعة الثورات التعتيلية تؤدي إلى غياب الاستقرار في السياسات الإقليمية والعالمية، فغالباً ما تتبعها حروب أهلية أو عالمية مضادة للثورات، أو كلاهما²²⁰. ولذلك، يرى بيسلي أنّ الثورات المضادة هي جهود تهدف إلى الإطاحة بدولة ثورية²²¹. غير أنّ سلاتر وسميث يتبنّيان مقاربةً مغايرة لتعريفها، فيقولان إنّها «جهود جماعية وتفاعلية للدفاع عن الوضع القائم، وعن مجموعة متنوّعة من النخب المسيطرة، في مواجهة أيّ تهديد حقيقي للإطاحة بها من الأسفل»²²². والفارق بين هذين التّصوّرَيْن يشير إلى أنّ التعريف الأوّل يدلّ على النتيجة، في حين أنّ التعريف الآخر يتحدّث عن إجراء وقائي. كما أنّ التعريف الأوّل يحدّد المعارضة كفاعل رئيسي؛ أما الأخير، فيرى أنّها متمثلة في النظام القائم. ويجمع هاليداي بين هاتين المقاربتين لتعريف الثورات المضادة، فيقول: «إنّها سياسة تسعى لعكس نتائج أحد الثورات، وبالتالي، لعكس السياسات المصمّمة لمنع الحركات الثورية التي كانت قد اكتسبت بعض الزخم نتيجة وصولها إلى السلطة»²²³. ومن ينظر إلى الثورات المضادة على أنّها مجرد إجراءات وقائية بطبيعتها، يغفل عن الأحداث الكبرى التي تدرج ضمن هذا التصنيف، على غرار محاولة الولايات المتحدة إسقاط الساندينيين من السلطة في نيكاراغوا، مع التحوّل على النتائج الملحوظة فقط (في الهيكليات الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية)، ويهمل بذلك مساعي الولايات المتحدة وحلفائها لمنع الدولة الإسلامية من إسقاط الأنظمة في العراق وسوريا²²⁴.

ولذلك يمكن أن نَخْلُصَ إلى وجود عنصرين للتُّورات المضادة؛ العنصر الأول، أن تكون استجابة لحركات ثورية تستهدف العمليات الثورية. أما الثاني، أن يكون هدف الحركة الحفاظ على الوضع القائم أو عكسه. وهي تبدو بذلك عملية مدفوعة من النُخب، سواء أكانوا أفراداً من الدولة أو من خارجها. وفي هذا الصدد، يؤكد بيسلي أنّ الثورات المضادة تمتلك صفةً دوليةً بارزة رغم إمكانية انضوائها على عناصر محلية، ويذكر أشكالها الأربعة²²⁵. الشكّل الأول هو التّدخل، حين تنتشر إحدى الدول قوى عسكرية في دولة أخرى بهدف إبعاد الثّوار. أما الثاني، فهو دعم الوكلاء على الأرض من خلال توفير الإمدادات العسكرية، والتدريب، والتمويل، والخدمات اللوجستية. في حين أن العنصر الثالث، وهو المضايقات، التي تتمثل بالتوغلات الحدودية المحدودة، والمتكررة، إلى جانب غيرها من الأنشطة المسيبة للإزعاج، والحملات الدعائية. وأخيراً نذكر الأعمال الرامية إلى سحق الحكومة الثورية عن طريق الحرمان، وأبرز هذه الأعمال هي العقوبات (التي تفرضها المؤسسات الدولية والقنوات الدبلوماسية) المصممة خصيصاً لإضعاف الدولة.

العوامل الدافعة للثورات المضادة، ومحاذيرها

الأسباب الجذرية

فهم الأسباب التاريخية والمعاصرة للثورات المضادة، يُوجبُ أولاً فهم دوافع الثورات. وذلك أنّ الثورات المضادة هي رد فعلٍ على الأنشطة الثورية، سواء أكانت بهدف الحفاظ على التغيير في الأوضاع الراهنة أو منعه. ويؤجّزُ جوتشالك خمسة أسباب للثورات، ويقسمها إلى فئتين: أسباب مساهمة وأسباب مباشرة. السبب الأول هو التّحريض، إذ يحتاج الناس إلى دافعٍ للتمرد. والسبب الثاني هو الرّأي العام المتبلور، فالتناس يحتاجون للتأكد من وجود إجماع عام. يدلُّ هذين السببين على «مطلب» بالثورة. أما السبب الثالث، فيستدعي برنامجاً إصلاحياً، في حين أنّ الرابع يتطلّب فائدةً قادراً على جمع التروس جميعها؛ وهذان يشتملان على «الأمل». السبب الخامس هو السبب المباشر، الذي يتمثل بإضعاف النخبة الحاكمة. وقد يتجلى هذا السبب في انقسام النخب، أو فقدان دعم الجيش²²⁶. هذه الأسباب وحدها تُحدث ثورةً مضادة، إما لتتظّمها أو لتمنعها. وتعرضُ الفقرات الآتية العوامل الدافعة.

العوامل الدافعة وعلاقتها بحدوث ثورة مضادة

إنّ الدافع الرئيس للثورة المضادة هو حدوث ثورة. وقد واجهت الثورات كلها في الأزمنة المعاصرة بعض أشكال الثورات المضادة الدولية²²⁷. وتغيّر الثورات توازن النّظام الدولي، كما أنّها تؤثر على ديناميات الاستقرار والأمن الإقليميين. وإعادة ترتيب الخريطة السياسية تثير ردود فعل أصحاب المصلحة في المجتمع الدولي، الذين يشعرون بتهديد الوافدين الجدد. كما أنّ الثورات المضادة قد تكون مدفوعةً بيد النُخب على المستوى المحلي، الذين يسعون لإعادة الوضع السابق، أو يرغبون بحماية سلطتهم. علاوة على ذلك، يُعتقَدُ أنّه في أعقاب الاستيلاء على السلطة مباشرةً، تكون الأنظمة الثورية ضعيفةً عسكرياً، وعرضةً للتحديات²²⁸، وهذا ما يمنح الثورات المضادة محرّكاً على يد جهات فاعلة محلية أو دولية.

ويمكن أن تكون الثورات مدفوعةً أيضاً بفعل الإحساس بالارتياح وحسّ التدمير الذاتي الذي يشعر به الثوريون، خشيةً من خيانة حلفائهم²²⁹. إذ يجتاح الثوريين الخوف لمعرفة أنهم أن الأنظمة الثورية ضعيفة بطبيعتها في البداية، لذلك، فإنهم يشعرون في مواجهة تهديدات ثورية قد لا تكون موجودة أصلاً في ذلك الوقت. وبعيداً عن الخوف، قد تكون الثورات المضادة مدفوعةً كذلك بفعل حاجة الأنظمة لإخافة خصومها الذين يظهرون ميلاً حقيقياً للثورة. ويمكن أن تعتمد الأنظمة على إخافة خصومها عبر دعم الحركات

الجماهيرية التي تُعرف بالحركات الموجهة من قبل الدولة، ومن أجل إظهار قوتها لثبّت أنها ما زالت تتمتع بدعم مواطنيها²³⁰.

لقد تجلّت العوامل المذكورة أعلاه في عدد كبير من السياقات حول العالم. فالثورة الإيرانية على سبيل المثال، التي حصلت في العام 1979، وتسببت بالإطاحة بالشاه، شكّلت تهديداً لمصالح النخب الإقليمية، والقوى الغربية على حدّ سواء. وقد أدى هذا الأمر إلى تقديم الدعم السريّ للقوى الثورية المضادة، حتّى بلغت الأحداث أوجها في الحرب العراقية-الإيرانية، إذ كانت القوى الإقليمية تسعى لوقف انتشار الأيديولوجية الثورية²³¹. وبات الربيع العربي، الذي بدأ بين العامين 2010 و2011، يُعدّ الحدث الأبرز الذي حرك عدداً من الثورات المضادة. ففي تونس، تبادل الحرس الإمبراطوري التابع للرئيس المخلوع، بن علي، النار مع الجيش أملاً في مواجهة الثورة وإعادة ترسيخ الوضع القائم²³². وعلى النحو نفسه، اندلعت احتجاجات مناهضة للديمقراطية في سوريا، مطالبة بإسقاط نظام بشار الأسد وقد واجه النظام هذه الثورة باستخدام القوة المميّنة لسحق التّحرّكات. كما عمدت جهات فاعلة دولية، كروسيا وإيران، إلى تقديم الدعم لنظام الأسد لهذه الغاية، فأمنت التدريب، والدعم المالي، وحتّى الجنود²³³.

العلامات التحذيرية المبكرة

وكما رأينا أعلاه، يسهل تحديد العلامات التحذيرية المبكرة انطلاقاً من تحليل الأسباب الجذرية والعوامل الدافعة للثورات المضادة. وأولى هذه العلامات، حدوث الثورات، ذلك في حال كانت الأنظمة عند اندلاعها ضعيفةً عمومًا، على افتراض وجود ثورة دولية مضادة. ومما لا شكّ فيه أنّ الثورات دائماً ما تؤدي إلى اندلاع ثورات مضادة تقودها نخب الأنظمة القائمة سعياً منها للحفاظ على هذه الأنظمة.

ومن العلامات التحذيرية الأخرى التي تُنبئ بحدوث ثورات مضادة، المستوى المرتفع من تدخّل القوى الخارجية في الشؤون المحليّة للدولة الثورية. وقد تظهر هذه التدخّلات على شكل ضغوط دبلوماسية، أو عقوبات دولية، أو بيانات إدانة، أو عمليات سرّية، أو قد تتمثل حتّى بارتفاع مستوى التواجد العسكريّ أو الأنشطة العسكرية على طول حدودها، أو على شكل اضطرابات اقتصادية أو تخريب—وهي الجهود المبذولة التي تهدف إلى زعزعة استقرار الحكومة الثورية وتشويه مصداقيّتها.

وأخيراً، نذكر حشد القوّات العسكريّة، بما يتضمّن من توظيف المقاتلين وتدريبهم تحضيراً للنزاع، أو نشر المقاتلين الأجانب، ما يُعدّ أحد أكثر العلامات التحذيرية وضوحاً المنذرة بقرب اندلاع ثورة مضادة ضد النظام الثوري. وفي هذه المرحلة، يمكن أن يعمل النظام على إعداد استراتيجيّة خاصّة به من أجل مجابهة الثورة المضادة.

الثورات المضادة في سياقات مختلفة: مصر والسودان

مصر

أدى الربيع العربي الذي بدأ في تونس بعد وفاة محمد البوعزيزي، إلى اندلاع موجة من الاحتجاجات، وقد تنامت هذه الاحتجاجات لاحقاً لتصبح ثورات في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وصلت هذه الثورات إلى أعتاب مصر، وهي دولة كان تعداد سكانها آنذاك 89 مليون نسمة. تصاعدت حدة الاحتجاجات أيضاً بعد وفاة خالد سعيد، الناشط الشاب الذي تُوفّي في ظروفٍ غامضة أثناء احتجازه لدى الشرطة²³⁴. ودعت الاحتجاجات التالية التي اندلعت في ميدان التحرير بتاريخ 25 كانون الثاني/يناير 2011، إلى إقالة وزير الداخلية، وتعليق العمل بقانون الطوارئ الدائم الذي يعيق الحريات المدنية، واستحداث فترات الولاية الرئاسية المحدودة، منهيّة عهد حسني مبارك الذي استمرّ 30 عاماً. وبعد فشل مساعي الشرطة في قمعها، امتدّت الاحتجاجات إلى المدن الكبرى، وعلى مدى ثمانية عشر يوماً، بلغت ذروتها لتتحول إلى ثورة شعارها «الشعب يريد إسقاط النظام»²³⁵. شاركت جميع فئات الطبقة العاملة المصرية في هذه الحركة. واستقال مبارك من الرئاسة أخيراً في 11 شباط/فبراير 2011، ثمّ تولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة السلطة بانتظار إجراء انتخابات جديدة.

لقد جرى التحريض على ثورة مضادة بعد اندلاع الثورة، إذ أعلنت الولايات المتحدة عن دعمها لنظام مبارك، وسعت إلى بقائه حتى آخر لحظة. فقد كان حسني مبارك حليفاً رئيسياً للولايات المتحدة في الشرق الأوسط، ومؤيداً لمصالحها. لكن بعد الهزيمة، غيرت الولايات المتحدة استراتيجيتها، وسعت إلى احتواء الثورة بهدف ضمان المحافظة على مصالحها بعد حكم مبارك. وقد أوجّب هذا الأمر الترسّخ لنظام يُضعف القوى السياسية والاجتماعية التي حرّكت الثورة، وبالتالي، منع أيّ تغيير محتمل قد تُحدثه²³⁶. أمّا الثوريون الذين بدأوا هذه الحركة بهدف إسقاط الحرس القديم، فلم يسطعوا بأيّ دورٍ في تفكيك الهيكليات القديمة وبناء هيكلية جديدة²³⁷. وقد قيل إنّ الثورة لم تحصل أصلاً، لأنّ المجلس الأعلى للقوات المسلحة، والإخوان المسلمون (الذين فازوا بالانتخابات التي أُجريت بعد الثورة) تصدّيا للثورة، فضمنا بقاء أجهزة الدولة على حالها الذي كانت عليه أثناء نظام مبارك²³⁸. كما أنّ النخب العسكرية والبيروقراطية، ونُخب المجتمع المدني من الحقبة السابقة أعادت تأكيد سيطرتها وقبضتها على بنية الدولة²³⁹. وقد أدّى هذا الأمر إلى اندلاع ثورة مضادة—ثورة 30 حزيران/يونيو (2013)، التي أطاحت بنظام الإخوان المسلمين بقيادة محمد مرسي. وجاءت هذه الأحداث عقب احتجاجات جماهيرية دعت إلى استقالة مرسي. أمّا مناصروه، فقد تصدّوا لهذه الحركة، لكنّ الجيش تدخل وأطاح به في تموز/يوليو 2013²⁴⁰.

السودان

أنهت ثورة كانون الأول/ديسمبر من العام 2018م النظام الاستبدادي للرئيس عمر البشير الذي دام 30 عاماً. إذ اندلعت الاحتجاجات في 13 كانون الأول/ديسمبر 2018 في مدينة الدمازين بولاية النيل الأزرق نتيجة تضاول الإعانات المالية، وارتفاع أسعار السلع وكلفة المعيشة. وفي غضون أسابيع قليلة، تحوّلت إلى انتفاضة وطنية تطالب باستقالة الرئيس. تصدّى نظام البشير لهذه الثورة باستخدام عددٍ من الاستراتيجيات، أولها تعهده باستحداث «إصلاحات حقيقية» «تمنح المواطنين حياة كريمة». وثاني هذه الاستراتيجيات محاولة النظام صدّ الثورة من خلال اللجوء إلى أساليب قمعية. تعرّض كثيرٌ من المحتجين

للقتل أو الاعتقال على يد الشرطة²⁴¹، لكن الثورة استمرت باكتساب الزخم حتى 11 نيسان/ أبريل 2019، عندما أقدم الجيش على اعتقال البشير، مُهبطاً حكمه. وكانت أبرز مميزات هذه الثورة، المشاركة الجماهيرية التي ضمت النساء، والقادة الدينيين، وقوى الأمن، والمسؤولين المحليين، بالإضافة إلى الوحدة والقيادة التي مارسها تجمع المهنيين السودانيين، الذي كان يتمتع بشريّة شعبية وعمل على تنسيق الاحتجاجات الوطنية. وأخيراً، كانت الحركة شديدة الالتزام بالأغف، لذلك أدى قمع النظام للاحتجاجات السلمية إلى تأجيج ردود فعل عكسية، فتشجّع الكثيرون على الانضمام إليها²⁴².

وسرعان ما عملت النخب على زرع بذور الثورة المضادة بعد عزل البشير، بغية الحفاظ على مواقعهم وتأثيرهم على ما كانت عليه في ظلّ نظامه. وبعد استقالة الفريق أول أحمد عوض بن عوف من رئاسة المجلس العسكري الانتقالي في اليوم التالي للانقلاب بعد تنفيذه، تولى هذا المنصب الفريق أول عبد الفتاح البرهان. وتجرّد الإشارة إلى أنّ البرهان كان قد جرى تعيينه رئيساً للأركان، وقائداً للقوات البرية في عهد البشير، وذلك في شباط/ فبراير 2019، أي قبل شهر من الإطاحة به في نيسان/ أبريل²⁴³. كما أنّ نائبه الفريق أول حمدان دقلو عُيّن في منصب قائد قوات التدخّل السريع—وهي مجموعة شبه عسكرية أسسها النظام السابق. واصلت الحشود مطالبها بنقل السلطة كاملةً إلى حكومة مدنية، لكنّ المجلس العسكري الانتقالي قاوم هذا التحرك، وفي غضون أربعة أشهر من الانقلاب، ألغى الاتفاقيات جميعها المعقودة مع التحالف المدني، بالإضافة إلى إلغائه المحادثات الرامية إلى تقاسم السلطة. وبحلول شهر حزيران/ يونيو 2019، اشتدّت حدّة الاحتجاجات، فكانت استجابة المجلس العسكري الانتقالي قاسية، أدت إلى وقوع 118 قتيلاً بين المدنيين²⁴⁴. وردّاً على ما حصل، دعا قادة الاحتجاجات إلى حملة عصيان مدنيّ على طول البلاد، الأمر الذي أجبر المجلس العسكري الانتقالي على استئناف المحادثات، التي أفضت في ختامها إلى إنشاء هيئة عليا أخرى—مجلس السيادة الانتقالي—يرأسها الفريق أول البرهان، وعيّن الفريق أول دقلو نائباً له، فصارا يشغلان منصبتين مشابهتين لمنصبتيهما في المجلس العسكري الانتقالي. وقد عُيّن عبد الله حمدوك، المدني، رئيساً للحكومة الانتقالية. واصلت نخب الحرس السابق إحكام قبضتها على الدولة الثورية. وفي حين كان الاتفاق يقضي بتسليم كامل للسلطة إلى إدارة مدنية في غضون 21 شهراً، قاد البرهان ودقلو انقلاباً ثانياً في تشرين الأول/ أكتوبر 2021، وقاما بحلّ مجلس السيادة، فخرقا الاتفاق بخطوة أخيرة في مواجهة كاملة لثورة كانون الأول/ ديسمبر²⁴⁵ 2018.

وضع عمليات العدالة الانتقالية في ظلّ الثورات المضادة

بعد دراسة الثورة المضادة في مصر على سبيل المثال، في سياق العدالة الانتقالية، يظهر لنا أنّ البلاد لم تشهد أيّ عملية سلام رسمية، كما أنّها لم تكن طرفاً في توقيع أيّ اتفاقيات سلام. بل إنّ الثورة التي أطاحت بمبارك، والثورة المضادة التي أعقبتها قد حصلنا بفعل المناورات السياسية. وبعبارة أخرى، لم تُبدل جهود كثيرة لتنفيذ عمليات العدالة الانتقالية. وعلى الرغم من الضغوط التي مارسها المجتمع المدنيّ على الدولة، أعاققت عمليات نقل السلطة، إلى جانب التحالفات السياسية، المسارات المجدية في سبيل تحقيق العدالة والإصلاح المؤسسيّ. وفي حين أنشئت ثلاث لجان رسمية لتقصّي الحقائق في الأعوام 2011، و2012، وكانون الأول/ ديسمبر 2013 بهدف التحقيق في الحوادث الخطيرة التي حصلت منذ اندلاع الثورة، إلّا أنّ أيّاً من الحكام الانتقاليين، والأنظمة اللاحقة، لم تتخذ خطوات موثوقة من أجل تعزيز هذه المؤسسات أو نشر النتائج التي توصلت إليها. وكان المبرر تأخير عمليات العدالة الانتقالية بهدف ترسيخ التلاحم الوطنيّ في مرحلة ما بعد الثورة²⁴⁶.

أما في السودان، ففي ظلّ الثورة المضادة التي نفّذها الجيش، أنشئ المجلس العسكري الانتقاليّ والحكومة الانتقاليّة التابعة له عقب المحادثات التي جرت بين المجتمع المدنيّ والمجلس العسكريّ الانتقاليّ. وقد تبع هذه المحادثات توقيع اتفاق جوبا للسلام في تشرين الأوّل/ أكتوبر 2020. الذي أرسى عددًا من مبادرات العدالة الانتقاليّة، كآليّتي العدالة والمساءلة، اللتان كانتا خاضعتين لمؤسّسات دوليّة ومحليّة؛ والمصالحة؛ والآليّات التّقليديّة لتحقيق العدالة، الهادفة إلى حلّ العداءات المحليّة؛ ولجنة العدالة الانتقاليّة، ولجنة الحقيقة والمصالحة، وغيرهما من اللجان²⁴⁷. لكنّ الانقلاب العسكريّ الذي حصل في العام 2021 أعاق هذه العمليّة، وأضاف إلى القضايا التي تحتاج إلى حلّ. كما أنّ النزاع الذي اندلع بين القوّات المسلّحة السّودانيّة بقيادة الفريق أوّل البرهان، وبين قوّات التّدخل السّريع بقيادة دقلو أوصلت هذه العمليّات إلى طريق مسدود، الأمر الذي أُنذر بالحاجة إلى إعادة ضبط عمليّة العدالة الانتقاليّة في البلاد.

تبنت تونس أيضًا عمليّات عدالة انتقاليّة في أعقاب ثورة 2011. فبعد أيام قليلة من الإطاحة بالرئيس بن علي، أسّست الحكومة الانتقاليّة هيئة للتحقيق في الجرائم المرتكبة خلال الثورة. ونتيجةً لذلك، أُدين بن علي، ووزير داخلتيه، بالإضافة إلى عددٍ من المسؤولين رفيعي المستوى، بتهمة التورّط في قتل المحتجّين. لكن المحاكم فشلت في التّعريف إلى الجناة المتورّطين في عمليّات القتل، كما أنّ التّحقيقات لم تشمل الأحداث السّابقة لثورة 2011. غير أنّ تبنيّ قانون العدالة الانتقاليّة في كانون الأوّل/ ديسمبر 2013، أرسى قواعد إجراء عمليّة مساءلة شاملة للفترة الممتدّة من العام 1955 وحتى العام 2013. بدت الاحتمالات جيّدة آنذاك، لكنّ هذا التّفاؤل قتلتته المعرفة بالحاجة إلى موافقة واسعة النّطاق للقوى السّياسيّة على مسائل رئيسيّة تتضمّن عمليّة²⁴⁸. وفي هذا الصّدّد، تأسّست هيئة الحقيقة والكرامة، فكانت الأولى من نوعها في الشّرق الأوسط وشمال أفريقيا بعد الربيع العربيّ. وفي 26 آذار/ مارس 2016، نشرت الهيئة تقريرًا شاملًا تضمّن تفصيلًا للشبكة واسعة النّطاق، التي سهّلت انتهاكات حقوق الإنسان على مدى أكثر من خمسة عقود. وسلّط التقرير الضّوء أيضًا على الحاجة إلى استحداث عددٍ من الإصلاحات المؤسّسيّة من أجل تعزيز ثورة العام 2011. ولكن بحلول تمّوز/ يوليو 2021، كانت تونس تواجه ثلاث أزمات مترابطة: جائحة فيروس كورونا، واقتصاد سريع التّدهور، وحالة الاستقطاب والشّلل السّياسيين. من هذا المنطلق، واستنادًا إلى الفصل 80 من الدّستور التّونسيّ (2014) الخاص بحالات الطّوارئ، أصدر الرئيس قيس سعيد مرسومًا بإعلان حالة الطّوارئ في البلاد، فأقال رئيس الوزراء، وعلق عمل البرلمان لمدّة 30 يومًا، وتولّى كامل السّلطة التّنفيذيّة، مُطلقًا عمليّة انقلاب ذاتيّ فاعلة²⁴⁹. ومنذ ذلك الحين، عمل في حكمه الاستبداديّ المتصاعد على مواجهة كافّة المكاسب التي جرى تحقيقها خلال العقد الماضي في مرحلة ما بعد الثورة.

تأثير الثورات المضادة وصلتها بالانحدار السّياسيّ

كيف تُفضي الثّورات المضادّة إلى انحدارٍ سّياسيّ

يحدّد التّصنيف النّوعيّ للثورات المضادّة المكائد التي تحصل في المجال العام، وكيفية تنظيمها للانحدار السّياسيّ. فعندما يسعى النّظام للحفاظ على موقعه على سبيل المثال، كردّ فعلٍ على تهديد ثوريّ حقيقيّ، ترتفع احتماليّة المستويات المتزايدة من الاستبداديّة، ومن القيود المفروضة على هذا الحيز المدنيّ. فالاستراتيجيّة المعتمدة إذاً تقضي بخنق المعارضة، إمّا عبر قمع الاحتجاجات بأسلوب وحشيّ، أو من خلال الاعتقال التّعسفيّ، و/ أو الإخفاء القسريّ. وهذه الحالات كانت جليّةً على نطاق واسع في الثورة السّوريّة المضادّة التي تلت الربيع العربيّ، حين نفّذ النّظام أيضًا غارات جويّة تستهدف المباني المدنيّة، إلى جانب التّفجيرات الكثيرة التي طالت مناطق سكنيّة. وقد انتشرت بعد ذلك ادّعاءات كثيرة في شأن حصول إبادة جماعيّة واستعباد جنسيّ للأقليات المختلفة

كاليزيديين. كما أدت هذه الثورة المضادة إلى تطرف مجموعات المعارضة، وأجبرتهم على التسلح، إلى أن انفجر الوضع على شكل حرب أهلية ما زالت مندلعة منذ أكثر من عقدٍ من الزمن²⁵⁰.

وفي المقابل، فإن الثورات المضادة في تونس والسودان، التولتان اللتان شهدتا اندلاع ثورات فيهما، استهدفت المكاسب التي جرى تحقيقها خلال هذه الثورات. وقد تصافرت الجهود بغية إعادة الدولة إلى وضعها القائم في مرحلة ما قبل الثورة. وفي تونس، كان الرئيس سعيد يسعى إلى إحلال سلطة مركزية، يعيد بها الدولة إلى الحكم الاستبدادي الذي شهدته في عهد الرئيس السابق بن علي. أما في السودان، فقد كان التحالف العسكري الذي ضمّ قوات التدخل السريع والقوات المسلحة السودانية، العقل المدبر لنظام بقيادة عسكرية في المرحلة التالية للثورة السودانية. وفي ظلّ هذه الظروف، سرعان ما واجهت الثورة ومكسبها الأساسي، الذي تمثّل بالإطاحة بحكومة البشير الاستبدادية، حكومة عسكرية استبدادية أخرى، كان أعضاؤها الرئيسيون جزءاً من النظام السابق. وقد كانت هذه الظروف مجتمعة داعمّة لانعكاس مسار العمليات السياسية، وبالتالي، تفويض المؤسسات والمبادئ الديمقراطية.

تأثير الثورات المضادة على عمليات العدالة الانتقالية

بعيداً عن الفئة التي تندرج ضمنها الثورات المضادة، إلا أنها تمتلك تأثيراً سلبياً على عمليات العدالة الانتقالية، التي تندلع بالدرجة الأولى في المراحل اللاحقة للثورات. وفي ما يخصّ محاولات تحقيق التّشافي، فإن المصالحة والتّحوّل في المجتمعات انطلقت من شعورها بالحاجة إلى تحدي أنظمة الحكم فيها. وبعد اندلاع الثورات، تتغير المعايير الأساسية، التي تكون في الأساس العامل المجرّد الذي يدلّ على سبب سيادة الدولة نظامها القانوني، وعن سبب سعيها لفرض الطاعة في الحيز العام²⁵¹. لذلك تستحدث الثورات معياراً أساسياً جديداً (بالإضافة إلى نظام قانوني) تنبثق منه عمليات العدالة الانتقالية الجديدة، فتأتي الثورات المضادة لتحدي هذا المعيار الأساسي، وتعطيل عمليات العدالة الانتقالية بصورة مستمرة. وهذا ما حصل في السودان، عندما انطلقت عمليات العدالة الانتقالية في ظلّ رعاية الحكومة الانتقالية، في أعقاب ثورة العام 2019. لكن التحالف العسكري لقوات التدخل السريع والقوات المسلحة السودانية نفذ انقلاباً أطاح بهذه الحكومة، فأعاق تنفيذ عمليات العدالة الانتقالية، وأوجد الحاجة إلى إعادة ضبطها.

وهذا الأمر مشابه لقضية المساءلة التي أثّرت نتيجة النزاع في دارفور، عندما أسس الرئيس عمر البشير تنظيمًا مسلحًا يُسمّى الجنجويد، بهدف تقديم الدعم للجيش في قمعه للتمرد. وقد أتهم أفراد هذا التنظيم بارتكاب انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، وجرى نقلهم إلى قوات التدخل السريع، التي شاركت لاحقاً في الانقلاب الذي أطاح بالبشير، وفي الثورة المضادة اللاحقة التي أطاحت بالحكومة الانتقالية. وفي هذا السياق، يذكر بوبوين أنّ توقع تطبيق أيّ تدابير فاعلة في مجال المساءلة ليس ممكناً لمحاسبة قوات التدخل السريع على أفعالها في دارفور، فهي على رأس بنية التّولة، وهذا العنصر المرتبط بالعدالة الانتقالية لا يخدم مصلحتها²⁵². أما في تونس، لا يمكن تنفيذ توصيات هيئة الحقيقة والكرامة بشكل فاعل في الوقت الحاليّ بسبب التّوجه المتزايد نحو الحكم الاستبداديّ في عهد سعيد، لا سيما بعد أن أقال الحكومة وجمّد البرلمان، وجعل سلطات الدولة كلّها بين يديه²⁵³.

استراتيجيات التهئة المحتملة/ المتوقّرة، والمخاطر المرتبطة بها

توجد استراتيجيات متعدّدة للتلاعب بتأثيرات الثورات المضادة. ويمكن لمنظمات المجتمع المدنيّ أن تُركّزَ ضغوطها المتواصلة ضدّ نظامٍ يسعى للحفاظ على استمراريته من خلال اللجوء إلى الاستبدادية أو ضدّ الاستراتيجيات الهادفة إلى عكس الفوائد المكتسبة في مرحلة ما بعد الثورة. ففي تونس على سبيل المثال، مهّدت بعض المنظمات مسار الحوار المتواصل بين الدولة والمواطنين، ومن بين هذه المنظمات، نذكر: الاتحاد العام التونسي للشغل، والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والحرف اليدوية، والرّابطة التونسية للدفاع

عن حقوق الإنسان، والهيئة الوطنية للمحامين بتونس²⁵⁴. وقد رفع هذا الأمر من فاعلية مبادرات العدالة الانتقالية من خلال تعزيز المصالحة والتشافي، وفي الوقت نفسه، تقوية آليات مساءلة الدولة. غير أنّ عامل الخطر الأساسي كان يكمن في الإرادة السياسية التي تمتلكها الدولة، وهذا ما حصل بفعل الحكم المطلق المستمر الذي مارسه الرئيس سعيد. كما تعرّض أفراد من المجتمع المدني، ممن طالبوا بالإصلاحات، إلى أعمال انتقامية، ومن بين هؤلاء، سهام بن بدرين، الرئيسة السابقة لهيئة الحقيقة والكرامة²⁵⁵.

كما يمكن أن يساهم الضّغط الدوليّ الذي يمارسه المجتمع الدوليّ في التّخفيف من تأثيرات الثّورات المضادة، وضمان تنفيذ مبادرات العدالة الانتقالية والالتزام بها. وتستطيع المنظّمات الدولية غير الحكومية، والمنظّمات الحكومية الدولية، أن ترفع أصوات الضّحايا، وتلفت الاهتمام إلى محتهم، وإلى جوهر انخراطهم في مبادرات المصالحة والمساءلة، سواء أكان ذلك على المستويات الإقليمية، أو العالمية، أو القارية. وقد سعت كلّ من السودان، والولايات المتّحدة، والمملكة العربية السّعودية (وهي دول تمتلك تأثيراً ملحوظاً) إلى التّخفيف من تأثيرات الثّورات المضادة، والعمل على دعم السّلام والمصالحة، وذلك عبر تنظيم عددٍ من اتّفاقيات السّلام بين قوّات التّدخل السّريع والقوّات المسلّحة السّودانية. لكن سرعان ما سقطت هذه الاتّفاقيات نتيجة غياب الإرادة السياسية، الأمر الذي أّخر عملية الانتقال العادل للسلطة، بالإضافة إلى تأخير المصالحة والمساءلة أيضاً. من ناحية أخرى، يمكن لهذه التّدخلات الخارجية أن تشكّل تهديداً لعملية العدالة الانتقالية في ظل اندلاع ثورات مضادة. ففي سوريا على سبيل المثال، قدّمت جهات فاعلة دولية، كالولايات المتّحدة الأمريكيّة، والمملكة المتّحدة، وفرنسا، والمملكة العربية السّعودية دعمها للمعارضة، وتحديدًا للتّنظيمات المسلّحة الكرديّة والعربيّة التي تُدعى قوّات سوريا الديمقراطيّة (قسد). كما كانت تركيا أيضاً داعمةً للمعارضة، لكنّ قلقها كان في شأن استخدام الجماعات المتمرّدة في سوريا من اجل احتواء ميليشيا وحدات حماية الشعب الكرديّة التي يشكّل أفرادها غالبية قوّات سوريا الديمقراطيّة²⁵⁶.

الاستنتاج والتوصيات

بعد إجراء استعراض شامل لظاهرة الثّورات المضادة، تكشف هذه الدراسة أنّ اندلاع الثّورات المضادة متوقّعة عقب الثّورات كلّها، إمّا بسبب محاولة النّظام القائم الحفاظ على الوضع الرّاهن، وبالتالي مواجهة التّحديات الثّورية، أو محاولة النّخب عكس المكاسب التي حقّقتها الثّورة بعد اندلاعها فعلياً، بهدف إعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه في السّابق. وبعيداً عن التّصنيف النوعي، غالباً ما تكون التّأثيرات قمعية في سياق حقوق الإنسان، وتؤدي إلى ارتفاع مستويات الاستبداد. وقد تنشأ بعيداً عن هذه التّأثيرات المباشرة، تبعات ثانوية تمتلك أثراً مهيئاً للحيز العام، ممّا يرفع من مستوى الانحدار السياسيّ في الدولة. وقد وُجد في السودان وسوريا أنّ الثّورات المضادة تصل إلى حدّ اندلاع حرب أهلية في البلاد. يمكن أن نلاحظ عدداً من العلامات التحذيرية المبكرة، وأكثرها وضوحاً حدوث ثورة في البلاد، وهو ما يُعتبر المؤشّر الأبرز على اندلاع ثورة مضادة. كما نذكر من العلامات التحذيرية المبكرة التي تُنذر بثورة مضادة وشيكة، الضّغط الدوليّ، الذي عادة ما يكون من خلال وسائل دبلوماسية، والتّصريحات العلنية التي يبدي بها مسؤولون أجنبيّ، وحشد القوّات العسكريّة على حدود البلاد، و/ أو نشر القوّات بصورة غير مشروطة في الدولة الثّورية. هذه الأحداث من شأنها أن تُحبط عمليات العدالة الانتقالية، وأن تُوجّل حقّ الضّحايا والنّاجين في تحقيق المساءلة، وبالتالي إحباط عملية المصالحة، وإفساح المجال لبذور الانقسام بالنّمّو والتّماسك بشكلٍ فاعل. ولذلك، تتطلّب عملية الرّبط بين الثّورات، والثّورات المضادة، والانحدار

السياسي، والعدالة الانتقالية، تقديرًا دقيقًا للإدارة الفاعلة في السياقات التي تضطلع فيها هذه الديناميات بأدوار فاعلة. ونذكر التوصيات الآتية على وجه التحديد:

- يجب على المجتمع الدولي (من دول، ومنظمات حكومية دولية، ومنظمات دولية غير حكومية) أن يكون وكيلاً للسلام والمصالحة؛ كما يجب على الدول أن تعيق دائرة العنف التي تستمرّ بواسطة تنظيمها لحروب الثورات المضادة الدولية.
- يجب على الدول أن تعمل بشكل فاعل من أجل حلّ الظلم الاجتماعي-الاقتصادي، إذ إنّ انعدام المساواة يسهم في ترسيخ انعدام الاستقرار السياسي، وبالتالي تفعيل الحركات الثورية. وتُعتبر هذه الأمور من الأسباب الجذرية للاستياء، وبغيابها، تتخفف نسبة اندلاع الثورات والثورات المضادة.
- يجب على الدول أن تُعزّز الحوكمة الشاملة، كما يجب على المجتمع المدني أن يضطلع بدور المراقب لهذه الغاية. من الضروري توفير السبل المختلفة التي تسهم في استيعاب المنظورات المتنوعة، بما فيها منظورات الجماعات المهمّشة (سواء أكان ذلك استنادًا إلى النوع الجنسي أو العرقي). تعمل الحوكمة الشاملة كعائق للمظالم التي قد تغذي الثورات المضادة.
- يجب على الدول أن تعمل على بناء منظومات فاعلة للكشف عن العلامات التحذيرية المبكرة لانعدام الاستقرار السياسي، وأن تلتزم الإرادة السياسية بهدف معالجة هذه العلامات التحذيرية مع التقيّد الصّارم بالمبادئ الديمقراطية وحكم القانون.
- يجب على الدول أن تجعل من تنفيذ عمليات العدالة الانتقالية أولوية في المرحلة اللاحقة للثورة. وهذا يشمل التدابير الهادفة إلى المصالحة، والمساءلة، والمصالحة التي من شأنها أن تعالج التطلّعات السابقة. يلزم لتحقيق هذا الأمر توفر الإرادة السياسية المناسبة، إذ بغيابها يبقى التلاحم الاجتماعي مهددًا، ممّا يغذي اندلاع الثورات المضادة.

القسم الثاني

دراسة حالة

الفصل الخامس: دراسة حالة قطرية—سريلانكا

المؤلفة: اسمين نيكول زاريفيس، مستشارة مستقلة

خلفية الدراسة

تُكافح سريلانكا من أجل تحقيق العدالة والمُحاسبة والمصالحة في أعقاب النزاع العرقي الدامي الذي استمر نحو ثلاثة عقود وانتهى في العام 2009²⁵⁷ وهو قد شهد انتهاكات صارخة واسعة النطاق تمثّلت على وجه الخصوص في ارتكاب طرفي النزاع آلاف الحالات من الإخفاء القسري.²⁵⁸ اندلعت الحرب الأهلية جرّاء التوترات العرقية المحتدمة بين الأغلبية السنهالية البوذية والأقلية التاميلية ذات الغالبية الهندوسية وانتهت بهزيمة نمور التاميل على يد الجيش السريلانكي في أيار/مايو 2009. وفي نهاية النزاع، تراوح عدد القتلى بين 80,000 و 100,000 بحسب تقديرات الأمم المتحدة. هذا ووثقت الأمم المتحدة انتهاكات أخرى منها أعمال التعذيب و العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي وعمليات الخطف والتجنيد القسري والاعتقالات التعسفية وتجنيد الأطفال لاستغلالهم في الأعمال العدائية والحرمان من المساعدات الإنسانية بالإضافة إلى الاعتداءات العشوائية على المدنيين الأبرياء والمنشآت الإنسانية في الأيام الأخيرة من الحرب.²⁵⁹

كانت البلاد في خضم نزاعٍ عرقي مسلّحٍ دام آثار الانتباه والإدانة على الصعيد الدولي ممّا أدى إلى إنشاء لجنة خبراء تابعة للأمم المتحدة تُعنى بالمُحاسبة في سريلانكا، وقد كلفها الأمين العام للأمم المتحدة بإجراء تحقيقات في الانتهاكات. وفي العام 2011، أصدرت اللجنة تقريراً مهماً وشاملاً وثّقت فيه أدلة على جرائم الحرب فضلاً عن جرائم أخرى ضد الإنسانية ارتكبتها طرفا النزاع، وقد أوصت اللجنة بضرورة إجراء المزيد من التحقيقات.²⁶⁰ وتوصلت اللجنة إلى أنّ حوالي 40,000 مدني من المرجح أن يكونوا قد قُتلوا في الأشهر الأخيرة من الحرب الأهلية بسبب القصف العشوائي الذي شنّه الجيش.²⁶¹ وفي ضوء هذا التقرير وغيره من التقارير، مرّر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة قراراً في العام 2013 طلب فيه من مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إجراء دراسة حول حالة حقوق الإنسان والمساءلة والمصالحة في سريلانكا. في ما بعد، دعم مكتب المفوضية ما خلّصت إليه اللجنة من نتائج، ممّا أدى إلى صدور القرار رقم 1/30 في العام 2015 الذي يقضي بالزام سريلانكا باتخاذ سلسلة من الإجراءات تتضمن إنشاء المحاكم المختلطة لمحاكمة جرائم الحرب واعتماد قوانين وافية لتجريم الإخفاء القسري وجرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية فضلاً عن إجراء إصلاحات مؤسسية وقضائية أخرى.²⁶² وفي هذا السياق، شاركت الحكومة السريلانكية في تأييد القرار،

مُظهرة إرادتها السياسية في الوفاء بالتزاماتها، وهو ما تجلّى لاحقاً في إصدار قانون محلي لحظر الإخفاء القسري في العام 2018، لكن، لم تصدر بعدُ قوانين تتعلق بجرائم الحرب وبجرائم أخرى ضد الإنسانية.

وفي الوقت الراهن لا تزال سريلانكا بلدًا منقسمًا حيث تستمر سرديات النَّصر وأوجه عدم المساواة الهيكلية في السياسات والممارسات في تهميش المجتمعات المسلمة والتاميلية المتمركزة تحديداً في شمال البلاد وشرقها لمصلحة الأغلبية السنهالية الفاطنة في الجنوب بشكل رئيس. وفي العام 2015، منحت الانتخابات الرئاسية التي فاز فيها مايتريبالا سيريسينا الأمل بإحقيق العدالة للضحايا وتحقيق المصالحة بين أطراف المجتمع برمته. ومن هذا المنطلق، سعت الحكومة الجديدة إلى تحقيق العدالة الانتقالية من خلال تعهدها بعدة التزامات رَحِب فيها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في قراره رقم 1/30 الذي أشار إلى التزام الحكومة باعتماد نهج شامل يرمي إلى معالجة الماضي من خلال الدعوة إلى إنشاء عدة آليات للعدالة الانتقالية تتضمن إنشاء لجنة حقيقة ومكتب للمفوقين ومكتب لجبر الضّرر فضلاً عن آلية قضائية لها مستشار خاص للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني.²⁶³

تدابير العدالة الانتقالية

في العام 2010، شهدت سريلانكا واحدة من أولى مبادرات العدالة الانتقالية التي اضطلع بها نظام راجاباكسا السابق نتيجة التعبئة المكثفة للمجتمع وللضحايا التي تسببت بضغوط دولية شديدة على الحكومة لاعتماد آليات مُحاسبة تتصدى للأعمال الوحشية. ونتيجة لذلك، شكّلت الحكومة لجنة الدروس المستفادة والمصالحة التي تعرضت، لاحقاً، لموجة انتقادات واسعة من المجتمعين المدني والدولي نظراً إلى افتقارها الحياد والاستقلالية والشفافية. لكن، وعلى الرغم من ذلك، حثّ المجتمع الدولي على تطبيق التوصيات التي لم تؤت ثمارها في نهاية المطاف. وإبان ذلك، أطلقت مجتمعات الضحايا مطالبات حثيثة بإنشاء آليات للمُحاسبة حظيت بتأييد المجتمع الدولي ولاقت استحسان الرئيس المُنتخب حديثاً في العام 2015، مايتريبالا سيريسينا، وأدت إلى التزامات حازمة بإنشاء آليات المُحاسبة المُدرجة في قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة رقم 1/30، التي أعادت تأكيدها حكومة سيريسينا للشعب في وقت لاحق. ومن الجدير ذكره أنّ إدارة الرئيس سيريسينا اتّسمت بالحماسة وعُقدت عليها آمال كبيرة؛ فوفقاً لتقرير الأمم المتحدة الصادر عام 2015 «إنّ انتخاب رئيس جديد وحكومة جديدة على قاعدة ترتكز إلى الحكم الرشيد وحقوق الإنسان وسيادة القانون، منح سريلانكا فرصة تاريخية للتصدي للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي شوّهت ماضيها، وللسعي إلى تحقيق المُحاسبة والإصلاح المؤسسي، ولضمان الحقيقة والعدل والإنصاف لآلاف مؤلّفة من الضحايا، ولإرساء الأساس للسلام والمصالحة لأجل طويل».

وتمثّلت أبرز الالتزامات التي أُتخذت بموجب القرار 1/30 في إنشاء لجنة حقيقة وطنية ومكتب معنيّ بالمفوقين وهيئات لجبر الأضرار وآلية قضائية (ذات طابع مختلط تضم قضاة دوليين). وعلى الرّغم من أنّ حكومة سيريسينا تبنت رسالة مفادها الالتزام بالسعي إلى إحفاق العدالة وتحقيق المُحاسبة في شأن الأعمال الوحشية التي ارتكبت خلال الحرب، لم تعكس رسالتها على الصعيد المحلي ما سبق ذكره. ففي الواقع، نُقل عن الرئيس ووزرائه في عدّة مناسبات قولهم إنّه لن يتم إجراء ملاحقات، هذا وقد حرص الرئيس أيضاً على طمأنة قواته الأمنية من خلال تأمين الحماية لهم.²⁶⁴ وهذا ما يُفسّر تقاعس الحكومة الجديدة عن التزاماتها الإجراءات الشكلية التي اتخذتها سابقتها منذ نهاية الحرب، فعلى سبيل المثال، أعلنت الحكومة في العام 2015 عن إنشاء فرقة عمل تشاورية للمضي قدماً بالمشاورات الوطنية حول آليات العدالة الانتقالية المقترحة لكنها عملت فقط من العام 2016 إلى العام 2017. وعلى الرّغم ممّا خلص إليه التقرير من نتائج مُجدية، رفضت الحكومة التوصيات التي قدّمها، على غرار المطالبة بإنشاء محكمة مختلطة لمحاكمة الجناة.²⁶⁵ بالإضافة إلى ذلك، لم تُحقّق غاية التقرير الرئيسية المتمثلة بتقديم كيفية إنشاء آليات المُحاسبة الموصى بها. لذا، وعلى الرّغم من الالتزامات السياسيّة، لم تُظهر أيّ من الحكومات التي تعاقبت بعد الحرب التزاماً حقيقياً بالسعي إلى إقرار أجندة مُحاسبة عن جرائم الماضي في سريلانكا.

وفي شهر أيار/ مايو من العام 2016، أتمد قانون مكتب الأشخاص المفقودين ثم أصرَ المكتب التّورِ بعدَ عامين. ولكن، بعد أن أنهت فرقة العمل التشاورية عملها في العام 2017 لم يُستفاد من توصياتها في كيفية إنشاء مكتب للأشخاص المفقودين. إضافة إلى ذلك استمرت الحكومة بخطابها المضاد للمُحاسبة على الصعيد الوطني من خلال التأكيد على أنّ مهمّة مكتب الأشخاص المفقودين لا تُعد ذات طابع قضائي بل تقتصر على البحث عن مفقودين وإصدار شهادات.²⁶⁶ وحَتَّى الآن يمكن القول إنّ مكتب الأشخاص المفقودين يُعد الآلية الوحيدة التي استطاعت تأدية مهامها جزئياً من خلال تسجيل الأشخاص المفقودين وإصدار شهادات وفاة.²⁶⁷ أمّا الآلية الأخرى الوحيدة التي أُنشئت فهي مكتب جبر الضرر، لكنّ التّقدم نحو تفعيل ولايته اتسم بالبطء حتّى أنّه توقّف كلياً مؤخراً.²⁶⁸ وعلى الرّغم من هذه الجهود المبذولة، أعرب الضّحايا عن استيائهم من كلا المؤسّستين بسبب افتقارهما الملحوظ إلى الاستقلالية ويُعزى ذلك إلى التعيينات والعمليات المسيّسة.

تضمّنت المبادرات الأخرى للحكومة إنشاء عدة هيئات مُخصّصة مثل أمانة تنسيق آليات المصالحة و مكتب الوحدة الوطنية والمصالحة فضلاً عن عدة فرق عاملة مُكلّفة بتصميم آليات محتملة للعدالة وللمُحاسبة ولكنّ الأمم المتّحدة خلصت إلى أنّه لم يُقدّم بعد استراتيجية شاملة وواضحة للعدالة الانتقاليّة.²⁶⁹ وإلى جانب هذه المبادرات المتعلقة بالمُحاسبة، تابعت المحاكم على مدى سنوات طوال، عدداً من قضايا الانتهاكات الصارخة التي تضمّنت عمليات قتل خارج نطاق القانون وجرائم قتل، واغتيالات. وعلى الرّغم من تسجيل بعض الانتصارات، عانت معظم القضايا من انتكاسات نتيجة التأخير المفرط والعبث بالأدلة والحماية الضعيفة للضحايا والشهود والتّدخل السّياسي، ممّا أدى إلى إبقاء القضايا عالقة في المحاكم من دون إصدار حكم أو إسقاط التّهم أو التبرئة؛ وحَتّى في حالٍ أصدرت المحكمة حكماً في بعض القضايا، يصدرُ عفو رئاسي عن الجناة.²⁷⁰ لذا قوّضت هذه الممارسات السّعي إلى العدالة والمُحاسبة في شأن جرائم النّزاع الخطيرة في سريلانكا، ممّا أثارَ خيبة أمل وإحباط لدى الضّحايا، خصوصاً مع إجماع الدّولة عن الوفاء بالتزاماتها. وعلى الرّغم من الجهود الرّامية إلى تقديم لجنة تلو الأخرى أو متابعة الملاحقات الجنائية للانتهاكات الصارخة، لم تكن النتائج مثمرة إلى حد كبير ويُعزى ذلك إلى تجنب المُحاسبة على الانتهاكات السابقة.²⁷¹

وعلى الرّغم من الوعود الأوليّة بإعادة بناء سريلانكا كدولة ديمقراطية تركز على سيادة القانون وحقوق الإنسان، أدّى الخلاف بين الرئيس ورئيس الحكومة إلى تفكّك الحكومة الائتلافية التي تشكّلت في العام 2015 وبالتالي إلى توقف عملية العدالة الانتقاليّة.²⁷² وبرز ذلك جلياً في البيانات العامة التي أشارت إلى أن الالتزامات المتعلقة بالعدالة الانتقاليّة لم تعد ذات أولوية وأنّ التركيز يجب أن يُصبّ على المصالحة الوطنية. وفي العام 2017، أصدر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تقريراً يُقيّم فيه التّقدم الحاصل في تنفيذ الالتزامات المُتعهّد بها في العام 2015 ويُلقِي الضوء على مجالات أحرزت تقدماً منها اعتماد قانون لإنشاء مكتب الأشخاص المفقودين وتصديق عدة معاهدات حول حقوق الإنسان بما فيها معاهدة حظر الإخفاء القسري.²⁷³

وفي إطار العدالة الانتقاليّة، نوّهت الأمم المتحدة بالأعمال التي اضطلعت بها فرقة العمل التشاورية التابعة للمجتمع المدني والمعنيّة بآليات المصالحة وأشادت بها لكونها عملية شاملة قدّمت توصيات ببناء لإنشاء آليات العدالة.²⁷⁴ وأشارت أيضاً إلى اعتماد قانون تعديل شهادة الوفاة الذي سمح بإصدار «شهادة غياب» لصالح عائلات المخفيين. وعلى الرّغم من التّقدم المُحرز في هذه المجالات، اعتبر مجلس حقوق الإنسان أنّ وتيرة الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالعدالة الانتقاليّة «بطيئة بشكل مثير للقلق».²⁷⁵ أمّا في ما يتعلق بالمُحاسبة، فقد أشار إلى أنّ أكثر القضايا رمزية لم تُحرز تقدماً أو تُودّي إلى ملاحقات. وأعرب عن قلقه إزاء حالة حقوق الإنسان مع استمرار الانتهاكات كاعتماد التعذيب أثناء التحقيق والتقارير التي تفيد بتعرض المدافعين عن حقوق الإنسان لمضايقات واستمرار الشرطة باعتمادها واستخدامها المفرط للقوة.²⁷⁶ ومع تراجع الالتزامات المُتخذة في العام 2015 بدأ كلّ من الضحايا ومجتمعاتهم بفقدان الثقة بالعملية.

غياب الإرادة السياسية وأثره على عملية العدالة الانتقالية في سريلانكا

بحلول منتصف العام 2019، سُنت هجمات غير مسبوقه على المدنيين إذ شهدت سريلانكا عدة تفجيرات في أحد الفصح استهدفت عدة كنائس وثلاثة فنادق فخمة وأسفرت عن مقتل 290 شخصاً.²⁷⁷ أثارت هذه الهجمات التي وقعت في شهر نيسان/ أبريل مخاوف المجتمع مهدهً الطريق إلى طرح سرديّة مفادها أن سريلانكا في حاجة إلى زعيم قوي. حتى الآن، لم يُكشف عن هوية منفذي الهجمات لكن مزاعم عدّة تشير إلى أنّ الهدف من تنسيقها هو التأثير في الانتخابات الرئاسية اللاحقة في البلاد التي فاز فيها غوتابايا راجاباكسا في أواخر العام 2019. وقد عين الرئيس، عقب فوزه، الرئيس السابق ماهيندا راجاباكسا رئيساً للوزراء وعزز الحكم الاستبدادي من خلال إقرار تعديل دستوري في أواخر العام 2020 أفضى إلى إضعاف المؤسسات المستقلة كالمحكمة العليا ومكتب المدعي العام من خلال إجراء تعيينات رئاسية مباشرة والتحليل على نظام الضوابط والتوازنات المعمول به سابقاً.²⁷⁸ وفي الإطار نفسه، أعلن الرئيس عن عدم الحاجة لعملية العدالة الانتقالية وترافق ذلك مع إنكار تام لآلاف الحالات الموثقة من الإخفاء القسري في البلاد.²⁷⁹ إضافةً إلى ذلك، حُلّت سريعاً الوزارات التي أنشئت بغرض معالجة أسئلة الحقيقة والعدالة والمصالحة. وفي اجتماع مع مسؤول من الأمم المتحدة في شهر كانون الثاني/ يناير من العام 2020 نكرّ الرئيس وجود مفقودين في سريلانكا وأعلن أنّ جميع من يُعتقد أنهم مفقودون قد لقوا حتوفهم. وصرّح أيضاً بأنّه سيعمل على تعزيز أهداف المصالحة من خلال مشاريع التنمية وتعليم الأطفال باللغتين السنهالية والتاميلية.

منذ العام 2015، شهدت سريلانكا تراجعاً ملحوظاً في تحقيق الأهداف الأولية للعدالة الانتقالية. بشكل عام وعلى الرغم من إحراز التقدم في بعض المجالات، لا تزال المحاسبة على الانتهاكات الصارخة بعيدة المنال إذ لم يتم إنشاء الآليات الخاصة بالمحاسبة المطلوب بها مسبقاً. وفي ما يخص مكتب الأشخاص المفقودين الذي تأسس في العام 2016 وباشر في عملية التوثيق، فإنّه لم يتمكن قطّ من تجاوز مرحلة التحقيق بسبب نقص الموارد والتمويل.²⁸⁰ ونتيجةً لتسجيل البلاد أعلى معدلات الإخفاء القسري، سرّت حالةً من الإحباط لدى عائلات المخفيين وانطلقت احتجاجات شعبية واسعة النطاق ونزلت حشود غفيرة من أمهات المخفيين للقيام بوقفات احتجاجية استمرت على مدار العام 2017. وفي العام 2022، احتقلت عائلات المخفيين بمرور 1900 يوم على بدء الاحتجاجات المستمرة في الشوارع، وسط مطالبات بمعرفة أماكن أحبائهم.²⁸¹ وطالب جمعٌ من الضحايا وعائلات الضحايا والمجتمعات والمجتمع المدني بالعدالة والمحاسبة في شأن الفظائع التي ارتكبت في الماضي، وأعرب هؤلاء عن استيائهم من إخفاق الحكومة في تنفيذ التزاماتها منذ العام 2015، وهو ما ظهر جلياً في المظاهرات الحاشدة والاحتجاجات الشعبية.²⁸² ومع ذلك، لم تلق أصوات المواطنين أذاناً مُصغيةً، على وقع تصعيد القمع الحكومي للاحتجاجات الشعبية في السنوات الأخيرة.²⁸³ وكرّر مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة هذه الانتقادات في ملاحظاته المدونة في تقاريره اللاحقة.²⁸⁴

حالة التنفيذ الحالي

كان لا بد أن تكافح سريلانكا مؤخرًا عوامل أخرى جعلت كلاً من العدالة والمحاسبة أبعد منالاً. ففي العام 2019، دخلت البلاد في أزمة اقتصادية وسياسية أدت إلى انهيار الاقتصاد وشلّت أغلب قطاعات المجتمع مما أرخى بظلاله على سبل العيش والصحة والتعليم وأدى إلى انقطاع السلع والخدمات الأساسية.²⁸⁵ بالإضافة إلى ذلك، عانى السكان من نقص حاد في الطاقة والوقود أدى إلى ارتفاع شديد في أسعار المواد الغذائية. وقد أفضت هذه الظروف إلى إشعال فتيل الاحتجاجات الشعبية في جميع أنحاء البلاد والمطالبة بتخّي الرئيس راجاكبسا الذي أُطيح به لاحقاً في تموز/ يوليو 2022²⁸⁶ وقد بلغت الاضطرابات الاجتماعية حينذاك ذروتها.²⁸⁷ ونظرًا إلى هذا التغيير غير الدستوري للسلطة، فإنّ الإدارة الحالية ليست في وضع يُحوّلها متابعة الالتزامات بالعدالة الانتقالية المتخذة سابقاً، بالإضافة إلى أنّ أولوياتها الأساسية تتمثل في إدارة الأزمة الاقتصادية الراهنة واتخاذ تدابير تقشفية والسعي إلى الحصول على برنامج إنقاذ من صندوق النقد الدولي.²⁸⁸

أدت هذه الحالة إلى استفحال الغضب والإحباط في صفوف الشعب والعناصر الفاعلة في المجتمع المدني لكن لم يخلُ ذلك من بصيص أمل في إحداث تغيير إيجابي. ففي هذا السياق قال أحد الناشطين إنَّ عملية العدالة الانتقالية قد توقفت،²⁸⁹ وعبر ناشط آخر قائلاً «في السياق الحالي، لم يُحافظ على أيٍّ من المبادرات السابقة، وقد باتت كلمة 'المصالحة' محظورة وفضّلت الحكومة استبدالها بكلمة 'التعايش'»²⁹⁰ وبذلك توقفت جهود المصالحة. ونتيجةً الأزمة الاقتصادية والديناميكيات السياسية، فقدت المجتمعات ثقتها بزعمائها ممّا جعل من عملية بناء المصالحة مهمةً شاقّةً.²⁹¹ لذا، أصبحت المجتمعات أكثر استقطاباً مع تزايد الخطاب العام الرسمي القائم على التمييز.

وعلى الرغم من انخفاض معدل الانتهاكات الجسيمة مقارنة بالسنوات الماضية، لا تزال الحالة الراهنة مثيرة للقلق، فتُفيدُ التقارير باستمرار حالات الخطف والتعذيب والعنف الجنسي على أيدي الجيش والشرطة. ومن ناحية أخرى، توثقُ التقارير استمرارية مراقبة ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان (أي المجتمع المدني) مما يُقيّد حريتهم في الدفاع عن العدالة والمُحاسبة.²⁹² وفي هذا الصدد، وتُفت منظمة المشروع الدولي للحقيقة والعدالة 76 حالة من الاعتقال غير القانوني والتعذيب بين عامي 2015 و2017.²⁹³ وفي حين صدر قانون حق الوصول إلى المعلومات في العام 2015 الذي عزّز حملات منظمات المجتمع المدني المتعلقة بحق معرفة الحقيقة إلا أنَّ التطورات الأخرى ليست مشجعة، فلا تزال الإحصاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان تشكل مصدر قلق، كما أنَّ المقترحات الأخيرة لمشاريع القوانين المتعلقة بمكافحة الإرهاب (قانون مكافحة الإرهاب) وبمراقبة وسائل التواصل الاجتماعي (مشروع قانون السلامة عبر الإنترنت) تتضمن أحكاماً قمعية.²⁹⁴

استجابة المجتمع ومنظمات المجتمع المدني

يواجه تحقيق العدالة والمُحاسبة في شأن الانتهاكات السابقة تحديات كثيرة ذات أبعاد سياسية واجتماعية وعرقية واقتصادية. حتى الآن، يؤكد الناشطون إخفاق الحكومة في الإقرار بأنَّ البلاد قد شهدت حالات إخفاء قسري.²⁹⁵ هذا ولم يُحاكم الجناة من طرفي النزاع نتيجة غياب الرقابة على القطاع الأمني وإخفاق النّظام العدليّ الذريع في متابعة القضايا الرّمزية التي حدّتها لجنة الدروس المستفادة والمصالحة.²⁹⁶ بالإضافة إلى ذلك، يعترض مسار تحقيق العدالة والمصالحة في البلاد عقبات جمّة، منها القيادة الحالية المُتهمة بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في الماضي وإغلاق الحيز المدنيّ وتولّي مجموعة من مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان مواقع السلطة والنفوذ وتفتيش ظاهرة الإفلات من العقاب على أفضع الانتهاكات واستمرار أعمال العنف والممارسات القمعية بحق الأقليات العرقية والترهيب والمضايقات والاعتداءات بحق ممارسي حقوق الإنسان وتتابُع حوادث خطاب الكراهية²⁹⁷ والعنف المجتمعي. ومع ذلك، لا تزال متابعة التزامات العدالة الانتقالية المُتخذة في العام 2015 تحتلُّ الأهمية ذاتها، لا بل تكتسب أهمية أكبر، وذلك من أجل الحدّ من الإفلات من العقاب وطّي صفحة الماضي.

وفي ظل الواقع السائد والمجتمع المشردم، اضطلع المجتمع المحليّ والمجتمع المدني بدور فعّال في دفع الحكومة إلى الوفاء بالتزاماتها في مجال العدالة الانتقالية.²⁹⁸ وعلى مدى سنوات، قادت المجتمعات حملات ضخمة للضغط من أجل تحقيق العدالة والمُحاسبة في قضايا الإخفاء القسري والانتهاكات الأخرى في بيئة معادية، إلا أنَّ هذه الجهود تضاعفت مع استمرار خضوع المجتمعات والمدافعين عن حقوق الإنسان للرقابة أو للمضايقات أو للاعتقالات عند التعبير عن مطالبهم أو لجمعها معاً.²⁹⁹

ومن جهة أخرى، لاح بريق الأمل مع اندلاع الثورة الشعبية ضد الحكومة السابقة نتيجة الانهيار الاقتصادي في عامي 2021 و2022 حيث أدى الغضب الشعبي من سوء إدارة الحكومة للمال وللمؤسسات والفساد وغياب المُحاسبة العامة إلى زيادة مشاركة المواطنين وتجديد الدعوات المنادية بتطبيق المُحاسبة في جميع القطاعات.³⁰⁰ وفي الواقع، يمثل ذلك فرصة لإشراك المواطنين على نحو أكثر فعالية في الضغط من أجل إجراء الإصلاحات المؤسسية الضرورية، ولتعبئة الشعب من أجل إجبار الرئيس السابق راجاباكسا على التنحي، ممّا يُؤلّد فرصاً جديدة للمطالبة وللتغيير المؤسسي.³⁰¹

وعلى مرّ السنوات، كانت قوة المجتمع المدني في سريلانكا تكمن في قدرته على تعبئة المجتمعات والحفاظ على المشاركة الفاعلة للضحايا وعائلات المخفيين قسراً في الضغط من أجل تحقيق مطالبهم بالعدالة.³⁰² ومن الجدير ذكره أنّ التّعطّش إلى العدالة والحقيقة وجبر الضرر لا يزال ملموساً على الرّغم من إغلاق الحيز المدنيّ والخلل في السلطة القضائية واستمرار ترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان. ومن وجهة نظر إحدى منظمات المجتمع المدني التي ركّزت على التّقاضي الاستراتيجي للضغط من أجل تحقيق العدالة للضحايا على مدى السنوات العشرين الماضية، فإنّ الأزمة الاقتصادية الأخيرة عرّضت الحكومة لأوجه قصور جسيمة ولممارسات غير أخلاقية، تحديداً الفساد وسوء إدارة الأموال، مؤديةً، في نهاية المطاف إلى الانهيار التام للاقتصاد في عامي 2021 و2022.³⁰³ وقد دفعت هذه الحالة الأجيال الشابة تحديداً إلى المطالبة بالعدالة في البلاد، وكذلك تجددت أيضاً مطالبة الشعب بإصلاح النّظام العدليّ جرّاء صدور دراسة نقدية عن القضايا الرمزية سلّطت الضّوء على سلسلة من المسائل المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة ونقاط الضّعف في نظام العدالة الجنائية.³⁰⁴ ومن وجهة نظر أحد الناشطين في المجتمع المدني، فإنّ تاريخ سريلانكا الحديث الحافل بالتعبئة العامة، التي نجحت بإطاحة الرئيس السابق، يُؤدّد احتمالاً بإطلاق حملة مماثلة من أجل ضمان إجراء التغييرات والإصلاحات المؤسّسية الضرورية.³⁰⁵

وفي هذا السياق، يُقدّم الناشطون المشاركون في النّضال من أجل العدالة والمصالحة في سريلانكا على مدى العقد الماضي عدة توصيات واقعية قابلة للتحقيق في شأن ما تتطلبه هذه المرحلة، مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل الاجتماعيّة والسياسيّة والاقتصادية السائدة. هذا ويطرح الناشطون استراتيجيات تخفيفية تتمحور حول الحاجة إلى المشاركة الدائمة للمواطنين وزيادة الوعي العام حول عملية العدالة الانتقاليّة وآلياتها ومواصلة المشاركة فيها فضلاً عن مواصلة المناصرة على الصعيد العالمي لمُحاسبة الحكومة على الوفاء بالتزاماتها المذكورة في القرار رقم 1/30 بغض النّظر عن المماثلات.

الاستنتاجات والتوصيات

تُعد المشاركة المستمرة للمجتمعات استراتيجية تخفيفية مهمّة لمواجهة إجحام الدولة عن متابعة الالتزامات بالعدالة الانتقاليّة. وفي هذا الإطار، عبّر الأب ناندانا، وهو كاهن وناشط عمَل على دعم الضحايا خصوصاً عائلات المفقودين على مدى العقدين الماضيين، قائلاً «تلحّ الحاجة إلى استمرار مشاركة المجموعات الشعبية للضغط من أجل العدالة والمُحاسبة وجبر الضرر. ولمنظمات المجتمع المدني دورٌ مهمّ في تعبئة المجتمعات. إضافة إلى ذلك، يُعد إشراك الشباب أمراً بالغ الأهمية نظراً إلى قوتهم المؤثرة وإلى تقبلهم لمثل هذه القضايا».³⁰⁶ لكن، على الرّغم من تشكيل نشاط المجتمع المحلي ركيزةً للتغيير وللعدالة الاجتماعيّة، فهو غير كافٍ نظراً إلى تردّد الدولة في المضي قدماً بأجندة العدالة والمُحاسبة. لذا، فإن اضطلاع ناشطي المجتمع المدني بالعمل الجماعي والمستدام، بدعمٍ من المجتمع الدوليّ، يُشكل مفتاحاً للوفاء بالالتزامات الوطنية ولمراقبة فعالية تنفيذها. فمثلاً، من المهمّ للغاية الحفاظ في الأشهر والسنوات القادمة على الانتباه والضغط اللذين تُقدّمهما هيئات الأمم المتحدة المؤكّلة برقابة حالة حقوق الإنسان في سريلانكا.

وفي المقابل الآخر، يشكّل تعزيز المصالحة الوطنية وتحقيقها أولوية أخرى مهمّة في هذا المنعطف نظراً إلى الانقسامات العميقة والمستمرة في المجتمع. فالحالة تتطلّب تعزيز الإقرار والقبول بمجموعات الأقليات والتسامح معها فضلاً عن إصلاح السياسات والقوانين بغية تعزيز الإدماج الاجتماعي. ويؤكّد المدير التنفيذي لمعهد التنمية الاجتماعيّة البروفيسور موثولينجام أنّ «الحاجة تقتضي نشر التوعية في أوساط مجتمع الشباب المتديّن. فنحن نحتاج إلى آلية تُستخدم لتوعية القادة الدينيين حول العنصرية ولصنع القيادات الشابة. ففي الوقت الراهن تتغلغل العنصرية

في المؤسسات البوذية، لذا، نحتاج إلى إعادة التّركيز مُجدِّداً على البوذية الحقّة. ونحن نحتاج أيضاً إلى الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي فهي تُبرز أهميّة التوعية والتدريب على تقبل وإدماج مجموعات الأقليات والتسامح الاجتماعي معها». ومن المهمّ أيضاً أن يُقدّم للمجموعات المجتمعيّة وللمجتمع المدني الدّعْم الكافي للاضطلاع بمبادرات وطنية في مجال المصالحة المجتمعيّة. وأينما تتعاس الدولة عن اتخاذ الإجراءات اللاّزمة فإنّ المجتمع المدني ملتزم بمواصلة الدفع بالمبادرات المجتمعيّة قدماً.

وعلى الرّغم من السياق السياسي الصعب، يلتزم المجتمع المدني التزاماً وثيقاً بموازنة الجهود التي تبذلها المجتمعات لإحراز التقدم. وفي هذا الصدد، قالت رادিকা هيتياراشي «لقد اعتدنا أن نتقدّم خطوتين، ونرجعُ خمساً. نحتاجُ إلى الاطلاع الدائم على القضايا ومواصلة الضغط من خلال التعبئة العامة وإحياء الذكرى والتماسات الحقوق الأساسية والطعون القانونية». وكما جاء على لسان محامٍ وناشط من مركز بدائل السياسة فإنّ الدراسة السابقة عن القضايا الرّمزية لم تفضح الانتهاكات الصارخة للإجراءات القانونية الواجبة في النظام العدليّ فحسب، بل جدّدت المطالبة بإصلاح النّظام العدليّ وبمتابعة إجراءات المُحاسبة الفعّالة في البلاد. لذا ألقت الدّراسة الضّوء على مواطن الضعف التي يتوجب على الحكومة معالجتها، وبالتالي يبقى الأمل قائماً بمكافحة الإفلات من العقاب وخصوصاً في ظل مطالبات الضحايا التي من شأنها ضمان تحقيق ذلك.³⁰⁷ وعلى نحو مماثل فإنّ الرصد الدقيق وتقديم التقارير وإبداء الاهتمام من جانب المجتمع الدولي لتحقيق العدالة والمُحاسبة قد أدى دوراً مهمّاً في دفع أجندة العدالة الانتقاليّة قدماً. وعلى الرّغم من التحديات التي تعترض تنفيذ هذه الأجندة، تكمنُ حاجةٌ إلى استمرار الاهتمام والرصد الدوليين للعملية، وذلك من أجل ضمان وفاء الحكومة بالتزاماتها وإجرائها إصلاحات واسعة النطاق بغية تعزيز التعايش السلمي والحيلولة دون تكرار العنف.

الفصل السادس: دراسة حالة—سوريا

المؤلفان: نيكول كارل وجريتا راميلي، عضوان في فريق القانون الدولي العام والسياسة العامة

١. الخلفية

تمتلك سوريا تاريخًا حافلًا من القمع والعنف. إذ تُحكّم عائلة الأسد، وهي من الأقلية العلوية، سيطرتها على الحكومة السورية وتتحكّم في حزب البعث منذ العام 1970، وذلك عندما عين حافظ الأسد نفسه رئيسًا لسوريا بعد أن قام بانقلاب عسكري أطاح بالرئيس صلاح جديد.³⁰⁸ ومنذ ذلك الوقت، أضحت عائلة الأسد تعتمد نظامًا استبداديًا وقمعيًا وطائفيًا، وزادت من هيمنة العلويين على قطاعي الأمن والمخابرات، وهذا بدوره أدّى دورًا حاسمًا في قمع المعارضة بشكل مُمنهج من خلال ممارسة الإرهاب والعنف آنذاك.³⁰⁹ وأحد الأمثلة الصارخة على وحشية النظام مجزرة حماة التي ارتكبت في العام 1982 من أجل قمع المعارضة التابعة لجماعة الإخوان المسلمين ضد حزب البعث، والتي أسفرت عن مقتل الآلاف من الأشخاص.³¹⁰ فقد نفذ النظام استراتيجيات قمع مُماثلة بُغية قمع موجة الاحتجاجات التي انطلقت مع انطلاق الربيع العربي في العام 2011، والتي قانت سوريا في نهاية المطاف إلى حرب أهلية وحشيّة دامت طويلًا، والتي شهنت ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعيّة، حيث أودت بحياة مئات الآلاف من الأشخاص.³¹¹ وفي الوقت الذي تُبنت فيه مسؤوليّة النظام والجهات التابعة له عن معظم الجرائم المُمنهجة، بما في ذلك الاستهداف المُتعمّد للمباني المدنيّة واختفاء الأشخاص قسرًا واحتجازهم، فقد تُبنت في الوقت عينه مسؤوليّة جميع أطراف النزاع عن ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.³¹² فقد ارتفعت وتيرة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ترتكبها الجماعات المسلّحة غير الحكومية، ولا سيّما الجماعات الإرهابية، حيث تفكّك الجيش السوري الحر، الذي كان في بادئ الأمر جماعة المعارضة الرئيسيّة، إلى مجموعة متعدّدة من الجماعات المسلّحة غير الحكوميّة.³¹³

نظرًا لطابع القضية المُعقّد، الذي يقوم على مشاركة العديد من الجهات الفاعلة السباسبية والعسكرية المحليّة والدوليّة، وعلى انتشار الضحايا انتشارًا واسعًا، ثمة حاجة مُلحّة إلى عملية عدالة انتقالية شاملة - خطة للانتقال نحو السلام والعدالة والمصالحة تشمل البلاد بأسرها. ومع ذلك، تمّ عرقلة الجهود المبذولة لاعتماد إطار ذو صلة بفعل تحديات شتى،³¹⁴ بما في ذلك الافتقار إلى توافق سياسي موحد وإفلات عائلة الأسد من العقاب، التي على الرغم من ارتكاب أفرادها والجهات التابعة لها أفظع الجرائم، لا تزال تحكم قبضتها على الحكومة والنظام القضائي.³¹⁵ في واقع الأمر، تشير التطوّرات الأخيرة إلى أنّ الرئيس السوري بشار الأسد يُعيد تأسيس علاقاته الدبلوماسية مع شركاءه الاقتصاديين والسياسيين الرئيسيين بعد أن تمّ تعليقها لأكثر من عقد من الزّمن.³¹⁶ علاوةً على ذلك، فإنّ انعدام الأمن ونشر السكان وكذلك التضييق على الوصول إلى المناطق المتضرّرة يجعل من الصعب الوصول إلى الضحايا والشهود، ممّا يعرقل مشاركتهم في عملية العدالة الانتقاليّة.

بالإضافة إلى ذلك، ثمة ما يزيد من تعقيد احتمالات تحقيق عملية عدالة انتقالية قويّة واشتماليّة في سوريا وهو مشاركة الجهات الفاعلة الخارجيّة من جهة والاعتبارات الجيوسياسية من جهة أخرى. إذ تمتلك القوى العالميّة الكبرى والدول الإقليمية والجهات الفاعلة غير الحكومية، كل منها مدفوعة بدوافعها الجيوسياسية، مصالح خاصّة متعلّقة بالنزاع السوري. على سبيل المثال، يعود دعم روسيا لنظام الأسد إلى رغبتها الاستراتيجية في الحفاظ على موطئ قدم لها في منطقة الشرق الأوسط.³¹⁷ وتجدر الإشارة إلى أنّ روسيا تُحكم سيطرتها على منشأة طرطوس البحريّة في سوريا، والتي تُعدّ موطئ قدمها البحري الوحيد في البحر الأبيض المتوسط، وهي قاعدة تُستخدم منذ أيام الاتحاد السوفياتي. إذ يضمن سيطرة نظام الأسد على هذا الإقليم الحماية العسكرية للقواعد العسكريّة الروسيّة. في الواقع، أعرب الرئيس بشار الأسد لنظيره الروسي عن ترحيبه بفكرة زيادة عدد القواعد العسكريّة الروسيّة الدائمة في سوريا.³¹⁸

بالمقابل، فإنّ تركيا دعمت على الدوام جماعة المعارضة لنظام الأسد وما فتئت تستخدم ما تبقى من هذه المعارضة، المعروفة اليوم باسم الجيش الوطني السوري، من أجل الحفاظ على إحكام سيطرتها على الأراضي القريبة المُمتدّة على طول الحدود التركيّة وسط مخاوف من تحقّق إنشاء دولة كردية فيها.³¹⁹ لطالما كان يُنظر إلى الأكراد على أنّهم تهديد كبير لأمن تركيا القومي وسلامة أراضيها.³²⁰ وممّا لا شكّ فيه أن إيران هي جهة أخرى مهمّة، وذلك يرجع إلى ديناميات القوة الإقليمية والطائفية،³²¹ حيث قامت بدعم نظام الأسد على الدوام، لا سيّما من خلال استخدام حزب الله، الجماعة الشيعيّة المُتشدّدة التي صنّفها بعض الدول على أنّها منظمة إرهابية. هذا وتنبأين مواقف الدول الغربية، التي تدفعها مخاوف من الإرهاب وتدقّق اللّاجئين واستقرار المنطقة، بشأن التّدخل ودعم الفصائل المختلفة داخل سوريا.³²² إذ تُعدّ مشاركة الدول الغربية في النزاع السوري مثيرة للجدل. بيد أنّ الغرب بشكل عام لم يسبق له وأن دعم الأسد سابقًا، إلا أنّه في بعض الأحيان قدّم دعمًا عسكريًا للمعارضة السوريّة الأكثر اعتدالًا، ولكنّه لم يكن دعمًا ثابتًا ومُتواصلًا. ومن المؤكّد أنّ المشاركة الأكبر من جانب الغرب في النزاع السوري كانت عبر مشاركة التحالف المُضاد لداعش الذي تمّ تشكيله في العام 2014 بهدف مُحدّد وهو محاربة هذه الجماعة الإرهابية.³²³ وعليه، تتقاطع كافّة هذه المصالح المُتنافسة والمشاركات وأحيانًا تتضارب بعضها مع بعض، ممّا يجعل من مهمّة وضع آليّة عدالة انتقالية اشتماليّة وجامعة في سوريا مهمّة معقّدة للغاية.

نظرًا لتفاهم جدّة هذا النزاع ولتواجد المصالح الجيوسياسية العديدة التي تقف عائقًا أمام تحقيق العدالة الانتقالية، لم تتبلور حتى الآن رؤية واضحة للعناصر التي يجب أن تشملها عملية العدالة الانتقالية في سوريا، على الرغم من أنّ الخبراء يُجمعون عمومًا على أنه يجب أن تشمل عناصر المحاسبة، والانتصاف، والمصالحة، وأن تكون منظمة بطريقة لا تزيد هذه الجهود المبذولة من الانقسامات القائمة بين المجتمعات المحليّة.³²⁴ بالإضافة إلى أنّه ثمة توافق عام بين آراء المنظمات الدوليّة والمنظمات غير الحكوميّة المحليّة على أنّ السوريين هم من يجب أن يتولّوا زمام العملية، ويجب أن تتمحور هذه العملية حول آليات متعدّدة تعتمد على وظائفها وولايتها، فضلًا عن أنّه يجب أن يشارك المجتمع المدني السوري مشاركة كافية بُغية ضمان أنها عملية قائمة من الأسفل إلى الأعلى وكذلك مشاركة مختلف الأقليات والمجموعات على نحو كاف.³²⁵

تجدر الإشارة إلى أنه ثمة محاولة ملحوظة لتعزيز الحوار والعملية الاستشارية حول العدالة الانتقالية في سوريا تمت خلال ورشة عمل نظمها مركز بروكنجز الدوحة في آذار/ مارس 2020. فقد جمع هذا الحدث السوريين في الشتات، والضحايا، وممثليهم، والمنظمات المعنية بالعدالة الانتقالية لتبادل التجارب والخبرات، ولا سيما تسليط الضوء بشكل ملحوظ على الإنجازات التي تم تحقيقها في بدء عمليات العدالة في سوريا، وذلك إلى حد كبير من خلال الولاية القضائية العالمية في الدول الأوروبية مثل ألمانيا والنمسا والسويد والنرويج. هذا وأبرزت الدور النشط الذي يؤديه السوريون في الشتات والضحايا وممثلوهم في دفع مبادرات العدالة قُدماً على الرغم من استمرار النزاع.³²⁶

تشير نتائج ورشة العمل هذه إلى أن الطابع الفريد لعملية العدالة الانتقالية السورية، التي بدأ تنفيذها أثناء فترة النزاع وليس بعده، قد أتاح الفرصة أمام جمع أدلة وفيرة، وذلك بفضل حركة التوثيق النشطة، مما جعلها متميزة عن غيرها من القضايا في التاريخ العالمي للعدالة الانتقالية. علاوة على ذلك، تتميز القضية السورية تميزاً بارزاً عن غيرها، حيث تمّ الشروع في تنفيذ عمليات العدالة الانتقالية بمبادرة من الضحايا أنفسهم بدلاً من انتظار قرارات الدول الأخرى، مما وضع حدّاً للتأثير السياسي على عمليات العدالة الانتقالية.³²⁷ فقد أدت هذه الجهود المبذولة إلى رفع عدّة قضايا ضد مسؤولين رفيعي المستوى مُتهمين بارتكاب جرائم خطيرة ضد الإنسانية في دول أوروبية مختلفة، وذلك وفق تصنيف قوانين الولاية القضائية العالمية وبدء محاكمة علنية تاريخية ضد ضابطي أمن في ألمانيا.

صحيح أنّ المسار نحو تحقيق العدالة الانتقالية في سوريا يُعدّ مساراً معقّداً ومستمرّاً، بيد أنّ هذه الحالات أظهرت مستوى معيّن من المشاركة والعمليات الاستشارية الرامية إلى تلبية مطالب العدالة والمحاسبة والانتصاف للضحايا. ومع ذلك، ثمة الكثير ممّا يجب القيام به في سبيل تحقيق العدالة الانتقالية الشاملة في السياق السوري، حيث يوجد حالياً مبادرات معزولة وغير مُنسقة بشكل رئيسي تتولّى قيادة معظمها الأمم المتحدة وبعض الدول الأخرى، فضلاً عن المجتمع المدني السوري. إذ يتناول القسم التالي مبادرات العدالة الانتقالية التي تم تنفيذها حتى هذا التاريخ، مع التركيز بوجه خاص على عمليات المحاسبة.

٢. الآليات والتوصيات الناجمة عن عملية العدالة الانتقالية

كما ذكر آنفاً، لا توجد آلية عدالة انتقالية واضحة المعالم أو مُتفق عليها في سوريا. وتجدر الإشارة إلى أنّ ما تم القيام به حتى الآن في مجال العدالة الانتقالية هو نتيجة المبادرات والجهود التي بذلتها الأمم المتحدة وتلك الدول ومنظمات المجتمع المدني التي حافظت على التزامها بمكافحة الإفلات من العقاب في سوريا ودعم الضحايا، وذلك على الرغم من الظروف المناوئة. إذ يتناول هذا القسم مبادرات العدالة الانتقالية التي تم تنفيذها حتى هذا التاريخ. ومن أجل دراسة الحالة هذه، تم تقسيم هذه الجهود إلى مبادرات قضائية وغير قضائية

المبادرات القضائية

كان دعم روسيا والصين لنظام الأسد يُشكّل عقبة رئيسية أمام التحقيق في الجرائم المرتكبة في سوريا ومحاكمة مرتكبيها أمام المحكمة الجنائية الدولية أو أي محكمة جنائية دولية يمكن إنشاؤها لهذا الغرض بالتحديد. ونظراً إلى أنّ سوريا لم توقع نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية،

أو تُقدّم إعلاناً مؤقتاً، فلا يمكن للمحكمة الجنائية الدولية التحقيق في الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والإبادة التي ارتكبتها مواطنون سوريون في الأراضي السورية من دون إحالة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وصحيحٌ أنه ثمة محاولات لتميرير قرار من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من شأنه أن يُحيل بمقتضاه القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية، بيد أن مثل هذه المحاولات تمّ عرقلتها بواسطة استخدام كل من روسيا والصين لحق الفيتو. وعلى نحو مُشابه، يتطلّب إنشاء محكمة جنائية دولية أو محكمة للتحقيق في الجرائم المرتكبة في سوريا ومحاكمة مرتكبيها قراراً من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الذي لا يمكن تمريره بسبب الفيتو الروسي والصيني. لذا، لا وجود لآلية دولية تتمتع بالسلطة القضائية لمحاكمة مُرتكبي الجرائم في سوريا. إذ أنّ جميع المحاكمات التي تم تنفيذها حتى الآن هي محاكمات محلية أجنبية.

جهود العدالة الانتقالية التي تقودها الدولة

لقد اعتمدت الدول التي لاحقت قضائياً مرتكبي الجرائم الدولية المتعلقة بالحرب السورية اعتماداً كبيراً على مبدأ الولاية القضائية العالمية للقيام بذلك. فالولاية القضائية العالمية هي مبدأ من مبادئ القانون الدولي يسمح للدولة أو المنظمة الدولية بمحاكمة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب جرائم خطيرة مثل الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، حتى عندما لا تكون الدولة أو المنظمة الدولية لها أي علاقة بالجرائم المُرتكبة لا من قريب ولا من بعيد. وفقاً لذلك، يُمارس مبدأ الولاية القضائية على أساس طبيعة الجريمة، وليس على أساس ما إذا كان هناك ارتباطاً بالمحكمة المعنية.³²⁸ إذ يرسخ مبدأ الولاية العامة في جذور المبادئ التالية: أنّ بعض الجرائم خطيرة للغاية لدرجة أنها تُلحق الضرر بالمجتمع الدولي بأسره؛³²⁹ وأنّ لا حدود لمكافحة الإفلات من العقاب؛³³⁰ وأنه لا يجب اللجوء للمحاكم الدولية (مثل المحكمة الجنائية الدولية) إلا ك마زأ أخير.³³¹ وينبغي، على قدر الإمكان، محاكمة مُرتكبي جميع الجرائم، بما فيها الجرائم الدولية، أمام المحاكم المحلية.³³²

وفقاً لتحديث نيسان/ أبريل 2023 لخريطة القضايا السورية، تمّ رفع قضايا بموجب مبدأ الولاية العامة في محاكم الولايات المتحدة وهولندا وألمانيا وفرنسا والنمسا وهنغاريا والسويد. وتجدر الإشارة إلى أنّه تولّت المحاكم في كل من ألمانيا والسويد 50 قضية من هذا القبيل.³³³ على سبيل المثال، في 24 شباط/ فبراير 2021، حكمت المحكمة الإقليمية العليا في كوبلنز (ألمانيا) بالسجن لمدة 4.5 سنوات على إياد الغريب، عضو سابق في جهاز الاستخبارات السوريّة، بتهمة التواطؤ في ارتكاب جرائم ضد الإنسانية.³³⁴ فأصبحت هذه أول قضية يصدر فيها حكم من قِبَل محكمة أجنبية بحق عضو في جهاز الأمن السوري (لا يزال يزاول عمله) وأدانت نظام الأسد بارتكاب جرائم ضد الإنسانية. ومن المهم الإشارة إلى أنّ الحكم لم يكن مجرد إدانة للجرائم التي ارتكبتها ذلك الفرد الجاني فحسب، بل إدانة أيضاً لنظام العنف بأكمله الذي مارسه جهاز الأمن السوري.³³⁵ وعلى غرار ذلك، في أيار/ مايو 2023، قضت محكمة النقض الفرنسية بأن فرنسا يمكنها محاكمة المشتبه بهم الأجانب بموجب مبدأ الولاية العامة، ممّا يتيح لهم متابعة القضيتين المتعلقتين بالسوريين المُتهمين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.³³⁶

ومن الأهميّة بمكان الإشارة إلى أنّ هذه الجهود المبذولة تتعلّق بقضايا المحاسبة الجنائية الفرديّة وبالتالي تصبّ جلّ تركيزها على قضايا محدّدة تشمل الجناة المُحدّدة هويّاتهم والجرائم التي ارتكبوها. ولذلك، هي لا تستحوذ بالكامل على مسؤولية الحكومة السوريّة بشأن تصميم أو بناء أو الحفاظ على هيكل حكم يرمي إلى قمع المعارضة من خلال الارتكاب المنهجي للفظائع. وبعبارة أخرى، فهي ليست معنيّة بالمسؤولية التي تقع على عاتق الدولة. ومع ذلك، فإنّ معظم الجرائم المُرتكبة في سوريا منذ العام

1970 كانت نتيجة لارتكاب مُمنهَج لأعمال العنف التي تأسست عليها عائلة الأسد والمُتغلغلة في هيكل الحكم منذ صعود حافظ الأسد إلى السلطة. إذ تعكس قضايا المحاسبة الجنائية الفردية، التي تصبّ جلّ تركيزها على قضايا محدّدة تشمل الجناة المُحدّدة هويّاتهم والجرائم التي ارتكبوها، بالكاد الطابع المؤسسي لمثل هذه الجرائم.³³⁷

ومن أجل محاسبة سوريا على انتهاج مثل هذه السياسة الإرهابية، قامت كندا وهولندا برفع دعوى ضد سوريا أمام محكمة العدل الدولية في العام 2023.³³⁸ فهذه الدعاوى تتعلّق بانتهاكات حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية والمهيّئة ارتكبتها سوريا بحق شعبها. فقد عُقدت الجولة الأولى من جولة من جلسات الاستماع بشأن طلب اتّخاذ تدابير مؤقتة في تشرين الأوّل/ أكتوبر 2023 في غياب الوفد السوري.³³⁹ في الوقت الحاضر، هذه هي القضية الأولى والوحيدة لمحاسبة الدّولة التي تُحمّل النظام السوري مسؤولية عن الجرائم المُرتكبة منذ العام 2011.

توصيات مُوجّهة من جانب الدّول

صحيح أنّ عدد الدول التي شرّعت في محاكمة المُشتبه بهم بشأن ارتكابهم جرائم دولية في سوريا يقتصرُ على عددٍ محدود، كما أنّه من غير المرجح أن تُقيم أي محكمة دولية على ممارسة الولاية القضائية بشأن هذه القضايا في أي وقت قريب، بيد أنّ دول عديدة شدّدت على أهميّة مواصلة تمويل الآليات القائمة ودعمها، والتي من شأنها أن تُسهم في إحقاق العدالة وتحقيق المحاسبة في المستقبل. فعلى سبيل المثال، في العام 2022، حتّ ممثلّ تركيا الأمم المتحدة على مواصلة تمويل الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، فالعمل الذي تقوم به هذا الآلية قد يُسهم إسهامًا كبيرًا في قضية تحقيق العدالة للعديد من ضحايا النزاع السوري.³⁴⁰ بالإضافة إلى ذلك، حتّت العديد من الدول المجتمع الدولي على الاعتراف بدور روسيا في تكريس الإفلات من العقاب بواسطة إخفاء الفظائع التي ارتكبتها نظام الأسد من خلال تقديم المساعدة العسكرية والأيدولوجية له أثناء فترة النزاع من جهة، ومن خلال الطعن في شرعية الآلية الدولية المحايدة والمستقلة من جهة أخرى. على سبيل المثال، تقوم الولايات المتحدة بتذكير المجتمع الدولي باستمرار بأن أنماط الجرائم المُرتكبة في أوكرانيا مُشابهة للغاية لتلك المرتكبة في سوريا وذلك لأن روسيا قامت باستخدام التكتيكات نفسها.³⁴¹ أمّا على الجانب الآخر، فقد أعرب ممثلو سوريا وإيران وكوبا عن قلقهم إزاء سياسة تسييس العدالة من قِبَل بعض الدول الغربية التي تقوم بأفعال ترمي إلى تفويض مُتعمد للنظام القضائي السوري، والذي بدوره يتحمّل المسؤولية الرئيسيّة عن التحقيق في الجرائم المرتكبة في أراضيها ومُقاضاة مرتكبيها.³⁴²

المبادرات غير القضائية

صحيح أنّ المبادرات القضائية واجهت تحديات عدّة نظرًا للآثار السياسية المُترتبة على محاسبة الأفراد والدّولة، بيد أنّه كان من الأسهل تنفيذ الأنشطة غير القضائية. لذا، تم إطلاق مبادرات دولية وشعبية شتى من أجل في معرض توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، ودعم الضحايا، وتعزيز المحاسبة كجزء من الهدف الأكبر المُتمثّل في إحقاق العدالة وتحقيق المصالحة في سوريا.³⁴³

جهود العدالة الانتقالية التي تقودها لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بملف الجمهورية العربية السورية

في آب/ أغسطس 2011، أنشأ مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بملف الجمهورية العربية السورية (اللجنة) «بغية الوقوف على الحقائق والظروف التي قد ترقى إلى هذه الانتهاكات والجرائم التي ارتكبت، وتحديد هوية المسؤولين عنها، حيثما أمكن، بغية ضمان محاسبة مرتكبي هذه الانتهاكات، بما فيها الانتهاكات التي قد تشكل جرائم ضد الإنسانية»³⁴⁴ وفي السنوات الأخيرة، واصلت اللجنة ولايتها المتمثلة في التحقيق في أحداث سوريا والإبلاغ عنها. ففي العام 2023، تم الإدلاء ببعض النتائج والبيانات الرئيسية لتسليط الضوء على الأزمة المستمرة وكيف يقف عدم استقرار البلاد بشكل عام عقبة أمام عملية الانتعاش في سوريا. على سبيل المثال، في الآونة الأخيرة، حثّ باولو بينهيرو، رئيس اللجنة، على اتخاذ إجراءات دولية أكثر حزمًا، مُشدِّدًا على ضرورة وجود مسارات واضحة لتحقيق السلام وإحقاق العدالة بغية منع حدوث المزيد من أعمال العنف والتطرف، مصورًا صورة قاتمة عن المعاناة والخسارة المستمرة في ظل الإهمال السياسي والإنساني. هذا وأكد بينهيرو على أن مختلف الفصائل، بما في ذلك القوات السورية والجيش الأجنبية والجماعات الإرهابية، يتورطون تورطًا متزايدًا في وقوع خسائر في صفوف المدنيين وغيرها من الانتهاكات، فضلًا عن أنّ الكارثة الإنسانية المستمرة قد زرعت بذور المزيد من العنف والجرائم. كما أنه شدّد على أن التدهور المستمر للوضع يؤكد على الدور الأساسي الذي تؤديه الآليات غير القضائية في رصد الحقائق الميدانية والإبلاغ عنها. على الرغم من الوضع المأساوي، رحّب بينهيرو بجلسات استماع التي عقدتها المحكمة الجنائية الدولية بشأن التزامات سوريا في مجال حقوق الإنسان والجهود المبذولة لمعالجة أزمة الأشخاص المفقودين.³⁴⁵

علاوةً على ذلك، يسلط تقرير أعدته اللجنة مؤخرًا الضوء على الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والخروقات الجسيمة لأحكام القانون الإنساني التي استمرت في شتّى أنحاء سوريا طوال النصف الأول من عام 2023، شاملةً الأراضي التي تسيطر عليها الحكومة وكذلك المناطق الخاضعة لسيطرة كيانات من غير الدول. وعليه، استمرت الأوضاع الإنسانية والاقتصادية في التدهور، حيث يحتاج أكثر من 15 مليون سوري إلى مساعدات إنسانية. وعلى الرغم من أنّه ثمة وقفًا مؤقتًا للأعمال العدائية في أعقاب الكوارث التي أحدثتها الزلازل التي وقعت في شباط/ فبراير، إلا أن المواجهات استؤنفت بين الفصائل المتنازعة بعد ذلك بفترة وجيزة. كما يسلط التقرير الضوء على أنّ التعذيب وسوء المعاملة والاحتجاز التعسفي على أيدي القوات الحكومية مل زال مستمرًا بلا هوادة، مع تزايد عدد الوفيات في الاحتجاز وعدم تقديم المعلومات الكافية إلى العائلات المفجوعة عن حالة ذويهم. بالإضافة إلى ذلك، قامت الممارسات الممنهجة مثل الاعتقالات والاحتجاز التعسفي بتهينة بيئة تؤدي فيها الشكاوى الشخصية في كثير من الأحيان إلى الاعتقال. وتجدر الإشارة إلى أنّ الأفراد الذين «تصالحو» مع الحكومة لم يسلموا أيضًا من الاعتقالات التعسفية. هذا ولا يزال الحبس الانفرادي مدعاة لقلق بالغ، إلى جانب الاعترافات القسرية وعدم الاكتفاء بالتمثيل القانوني. فقد طال هذا النمط من الانتهاكات العائدين، مما يؤكد مرّة أخرى على أنّ الوضع محفوف بالمخاطر في سوريا بالنسبة للمهاجرين العائدين.³⁴⁶

توصيات موجّهة من جانب لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بملف الجمهورية العربية السورية

وما فُتنت اللجنة تُشدّد منذ بداية ولايتها على ضرورة وقف جميع انتهاكات القانون الدولي واتخاذ جميع التدابير الممكنة لتحديد مكان الأشخاص المفقودين. كما حثّت جميع أطراف النزاع على ضمان أن يتم إجراء تحقيقات فورية في جميع التقارير الموثوقة بشأن جرائم القتل وقتل المدنيين، بما في ذلك الوفيات داخل السجون، وأن تمتنع أطراف النزاع عن تقديم أي نوع من أنواع الدعم

للجهات الفاعلة التي تتوقّر لديهم أسباب منطقيّة تدعو إلى الاعتقاد بأنها ترتكب انتهاكات بحق القانون الدولي.³⁴⁷ صحيح أنّ اللّجنة لطالما شدّدت على ضرورة التركيز على تلك الجرائم المتعلّقة بالاختفاء القسري، بيدّ أنها أوصت مؤخراً بإنشاء مؤسسة مستقلة حديثة بتفويض دولي بُعِثَ تنسيق المطالب المتعلّقة بالأشخاص المفقودين وتوحيدها.³⁴⁸ وقد جاء ذلك بعد أن سلّمت اللّجنة بالدور الذي أدّته حالات الاختفاء القسري في سوريا في قمع المعارضة ومدى الإيذاء الناجم عن ذلك.

جهود العدالة الانتقالية التي تقودها الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة

إنّ استمرار الجمود في مجلس الأمن بشأن إنشاء ملف للقضية السورية أو إحالتها إلى آليّة قضائيّة، فادّ الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة في نهاية المطاف إلى إنشاء آليّة تحقيق لا تتطلّب، نظراً للصلاحيّات المحدودة الممنوحة إيّاها، إصدار قرار من مجلس الأمن وبالتالي لا يلزّم موافقة كل من روسيا والصين. وهي الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائيّة للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشدّ خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السوريّة منذ آذار/ مارس 2011.³⁴⁹ وعليه، واصلت الآلية في توسيع نطاق بعض الأعمال الجارية التي كانت قد استهلّتها لجنة التحقيق الدوليّة المستقلة المعنيّة بملف جمهورية العربية السوريّة، التي تم إنشاؤها في عام 2011.

تقرّر إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة للتعاون على نحو وثيق مع لجنة التحقيق الدوليّة المستقلة المعنيّة بملف الجمهورية العربية السوريّة لاستقاء وتجميع وحفظ وتحليل الأدلّة على انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وإعداد ملفات لتسيير وتسريع السّير في إجراءات جنائيّة نزيهة ومستقلّة، وفقاً لمعايير القانون الدولي، في المحاكم الوطنيّة أو الإقليميّة أو الدوليّة، التي لها مستقبل أو قد ينعقد لها مستقبلاً في الاختصاص بهذه الجرائم وفقاً للقانون الدولي.³⁵⁰

وتجدر الإشارة إلى أنّ الآليّة على الرغم من كونها آليّة غير قضائيّة، ولا تمتلك سلطة قضائيّة لملاحقة مرتكبي الجرائم الدوليّة قضائيّاً، إلّا أنّ إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة شكّل تطوّراً مهمّاً في ممارسة الأمم المتّحدة والقانون الجنائي الدولي يتمثّل في جمع الأدلّة وفقاً لمعايير القانون الجنائي الدولي، وذلك لاستخدامها خصيصاً في المحاكمات الدوليّة. وفي هذا السّياق، نجحت الآلية في بناء مستودع مركزي للأدلّة الماديّة، التي جمعت بعضها مختلف وكالات الأمم المتّحدة والحكومات ومنظمات المجتمع المدني لتيسير عمل المحاكم والمدّعين العامّين الذين باشرُوا بالتحقيقات في الجرائم المرتكبة في سوريا بموجب ولايتهم القضائيّة.³⁵¹

من الأهميّة بمكان التّشديد على أنه جرى جمع الأدلّة وفقاً لقواعد السريّة الصارمة وتحكمها تدابير أمن المعلومات الصارمة للوصول إلى مستودع الآلية، نظراً لاقتصار عمل ولاية الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة بشكل صريح على تسهيل الإجراءات الجنائيّة. لذا، من غير المرجح أنه يمكن استخدام المعلومات التي تمّ جمعها في مبادرات غير قضائيّة، مثل تقصي الحقائق وجبر الضّرر والعدالة التّصالحيّة. في الواقع، تتطلّب كافّة هذه المبادرات فتح المجال للجمهور للوصول إلى هذه المعلومات ممّا قد يعرّض التحقيقات والملاحقات الجنائيّة للخطر، ولا سيّما انتهاك مبدأ السريّة.³⁵²

توصيات موجّهة من جانب الآلية الدوليّة المحايدة والمستقلّة

لقد شدّدت الآليّة الدوليّة المحايدة والمستقلّة مراراً وتكراراً على أن الاستجابة للأزمة السوريّة كانت غير كافية، وأنّ الآلية وحدها، نظراً لعدم تمّتعها بالصلاحيّات القضائيّة للمقاضاة، لا يمكن أن تحقّق العدالة لأن دورها يقتصر على تقديم المساعدة للمحاكم الوطنيّة والإقليميّة والدوليّة. وبُعيّة زيادة تأثيرها إلى أقصى حد ممكن، أوصت الآلية بأن تعمل الأمم المتّحدة والمنظمات الدوليّة الأخرى على تحسين استراتيجيّاتها التنسيقية من أجل تعزيز الحوار فيما بين مختلف المنظمات المشاركة في هذا المجال، وضمان حق الآلية

في الحصول الكامل على الأدلة الموجودة بحوزة المنظمات الموثّقة.³⁵³ كما أوصت الآلية بأن تنتهج جميع المنظمات الدولية، بتوجيه من الأمم المتحدة، نهجاً يتمحور حول الضحايا في تعاونهم مع الآلية، وتبادل المعلومات بشأن مسارات الإحالة الإنسانية الفعالة بُغية مساعدة الضحايا/الناجين والتأجيات من الجرائم الدوليّة في سوريا، بهدف تسهيل الحصول على خدمات الدعم قدر الإمكان.³⁵⁴

جهود العدالة الانتقالية التي يقودها المجتمع المدني

أدت المنظمات الدولية والمجتمع المدني السوري دوراً حاسماً في جمع المعلومات الأساسية بشأن الجرائم المرتكبة منذ بداية الثورة في العام 2011 على الرغم من محدودية مواردهم.³⁵⁵ ولا سيّما فيما يتعلق برابطات المفقودين والناجين وعائلاتهم، مثل رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا،³⁵⁶ ورابطة عائلات القيصر،³⁵⁷ وائتلاف عائلات المُختطفين على يد تنظيم داعش،³⁵⁸ بالإضافة إلى المنظّمات المدنيّة مثل المركز السوري للإعلام وحرية التعبير،³⁵⁹ والشبكة السورية لحقوق الإنسان،³⁶⁰ والمركز السوري للعدالة والمحاسبة،³⁶¹ فقد تمّ جمع معلومات عن أكثر من 100,000 مفقوداً.³⁶² وعلى الرغم من أنّ عدد قضايا المحاسبة لا يزال عدداً محدوداً للغاية، إلا أن هذه الأدلة تُستخدم لإثبات الادّعاءات بأن قمع النظام كان مُمنهجاً وتمّ ممارسته وفقاً لسياسة دولة راسخة في القضايا المعروضة أمام المحاكم الوطنية والدولية. بالإضافة إلى أنّها اضطلعت بدور رئيسي في أنشطة المناصرة وفي التأكيد من عدم ضياع المعلومات المُتعلّقة بالأشخاص المفقودين مع استمرار الحرب، فضلاً عن إثبات حقيقة مصير الأشخاص المفقودين وأماكن تواجدهم على الرغم من إنكار النظام. وفي هذا الصدد، تقدّم المنظمات مثل «منظمة امبيونتي ووتش» الدعم للعائلات للإجهاار بأصواتهم ومطالبهم.³⁶³ هذا ويقدم المركز الدولي للعدالة الانتقالية،³⁶⁴ بالتعاون مع منظّمات المجتمع المدني مثل البرنامج السوري للتطوير القانوني،³⁶⁵ مساحة للناجين وعائلات المفقودين لمشاركة تجاربهم.

توصيات موجّهة من جانب المجتمع المدني

لقد طرأت تغييرات على توصيات منظمات المجتمع المدني فيما يتعلق بخطة لعملية إحقاق العدالة الانتقالية في سوريا على مر السنوات العديدة الماضية في ضوء التطورات الميدانية. في بادئ الأمر، تمّت صياغة التوصيات استناداً إلى افتراض أن الرئيس بشار الأسد سيكون قد يتتخى في المستقبل القريب. وبعد إدراك أنّها غاية صعبة المنال ومع تصاعد وتيرة الحرب الأهلية، بدأت منظمات المجتمع المدني في صبّ جلّ تركيزها على التوصيات بشأن ما يجب القيام به في ظل بقاء الرئيس بشار الأسد في سدة الحكم. والواقع أنّ المجتمع المدني نفسه قد تغيّر تغيّراً جذرياً. فكان المجتمع المدني السوري القديم يُفضّل المناصرة المنسّقة والدعم وبناء القدرات مُستنداً إلى دولة ديمقراطية جديدة كمرجع في صميم هذه المبادرات؛ أمّا المجتمع المدني الجديد، فيدعم التحرك المُستقل على مستوى القاعدة الشعبية ومن دون تورّط الدولة.³⁶⁶

تُجمع منظمات المجتمع المدني على أنّ المحاسبة الجنائية ستؤدّي دوراً حاسماً، ولكنها في الوقت عينه توصي بأن تستجيب أي عملية عدالة على النحو المناسب لاحتياجات الضحايا. لا يبدو هذا مُتأخراً على المستوى المحلي نظراً لاستمرار نظام الرئيس بشار الأسد مُتشبّث في السلطة وارتكاب نظامه وحلفائه العديد من الجرائم. في ظل هذه الظروف، توصي منظمات المجتمع المدني بتأجيل المحاكمات المحلية بدلاً من المضي قدماً بطريقة معيبة، فذلك سيمنح سوريا مزيداً من الوقت للتعامل مع ماضيها.³⁶⁷

وتجدر الإشارة إلى أنّ منظمات المجتمع المدني تُرحّب بالمحاكمات المحلية أمام المحاكم الأجنبية؛ ومع ذلك، فهي توصي بأن ينظر المجتمع الدولي إلى هذه الجهود على أنّها لا تُشكّل سوى جزء من العناصر الأساسية المكوّنة لإجراء عدالة انتقالية أكثر شمولية. وفي هذا الصدد، يوصي المجتمع المدني أيضاً بمواصلة الملاحقات القضائية المحليّة من أجل الإبقاء على قضية العدالة حيّة، ولكن يجب أن يزداد عددها وأن لا تُشكّل سوى مبادرة واحدة من عدّة مبادرات ترمي إلى تحقيق العدالة لضحايا هذا النزاع المعقد.³⁶⁸ وعلى غرار ذلك، يؤمن المجتمع المدني السوري بدور توثيق انتهاكات حقوق الإنسان في إرساء أسس المحاسبة وتقصي الحقائق وتخليد

الذكري والتاريخ. ومع ذلك، توصي منظمات المجتمع المدني بأن يُعد توثيق الأعمال الوحشية جزءاً لا يتجزأ من مسار السعي إلى تحقيق العدالة الانتقالية في سياق النزاعات الجارية والسياقات الاستبدادية.³⁶⁹

بالإضافة إلى إنشاء عمليات قضائية فعّالة، فإنّ منظمات المجتمع المدني توصي بأن تشمل أي خطة لعملية إحفاق العدالة الانتقالية اعتذارات علنية، فالمجتمع برّمته وقع ضحية الحرب وكذلك البلد بأسره. وعليه، ستضمن هذه الاعتذارات العلنية أنه حتى أولئك الذين لن ينالوا العدالة من الملاحقات القضائية أو من آليات جبر الضرر سيرون شكلاً من أشكال التصدي وسيكونون قادرين على طي صفحة من أجل المضي قدماً.³⁷⁰

في نهاية المطاف، توصي منظمات المجتمع المدني بدعم تطوير هذا النوع «الجديد» من أنواع المجتمع المدني، الذي يجري تفاعلاته الانتقالية «بشكل مجموعة من الخطابات ونوع من السياسة» بدلاً من إجرائها عبر آليات مؤسسية.³⁷¹ إذ يجب أن يكون هذا الدعم دعماً أيديولوجياً وإنسانياً، وكذلك مالياً.³⁷² وفي هذا السياق، يقرّ المجتمع المدني على وجه الخصوص بأهمية العمل في مجال التوثيق ويشدّد على أنه من دون دعم مالي، لا يمكن امتلاك وثائق تواجه الروايات المتلاعب بها والذاكرة التاريخية المدمّرة، وأنه يحتفظ بقاعدة بيانات تحتوي على أدلة للمحاكمات المحتملة ولجان تقصي الحقائق.³⁷³

٣. تقييم مستوى تنفيذ (وتأثير؟) الآليات والتوصيات المتفق عليها وقدرتها على تلبية احتياجات الضحايا والناجين

كما نذكر آنفاً، لا توجد خطة واحدة متفق عليها لسير العدالة الانتقالية في سوريا، باعتبار الآليات التي تم إنشاؤها ليست جزءاً من استراتيجية شاملة لتحقيق العدالة الانتقالية. على النقيض من ذلك، فهي تُعدّ مبادرات وعمليات غير منسقة إلى حد كبير تمّ تنفيذها على أمل أن يتم تصميم خطة لسير العدالة الانتقالية وتنفيذها في المستقبل - وإذا لم تسير الأمور على هذا المنوال، فإن هذه الآليات ستوفّر شكلاً من أشكال جبر الضرر للضحايا وستساعد في إرساء السلام وتحقيق المصالحة. لذا، من غير الممكن تقييم التقدّم المحرز في تنفيذ استراتيجية العدالة الانتقالية على هذا النحو، ولكن من الممكن تقييم التقدّم المحرز والإنجازات التي حققتها كل آلية على حدة في ضوء مساهمتها العامة في تحقيق العدالة الانتقالية وكيف نجحت أو لم تنجح في تلبية احتياجات الضحايا والناجين.

فيما يتعلّق بالتوصيات العديدة التي صدرت لإنشاء آلية دولية تمتلك صلاحية التحقيق والملاحقة القضائية لمرتكبي الجرائم الخطيرة في سوريا منذ العام 2011، فقد أخفق المجتمع الدولي باستمرار في إنشاء محكمة جنائية دولية لمحاسبة الأفراد على الجرائم التي ارتكبوها. وعلى غرار ذلك، تقاعس عن إحالة القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية.³⁷⁴ فلم يُبد إلا قلة قليلة من الدول، بمبادراتها الخاصة، اهتماماً واستعداداً سياسياً لمقاضاة مرتكبي هذه الجرائم بموجب ولاياتها القضائية، مع الاعتماد على مبادئ الولاية القضائية العالمية.

ومع ذلك، فإن تأثير هذه الملاحقات القضائية على الضحايا تأثير محدود إلى حدّ ما. وكما ذكر كثير من، فإنّ الضحايا يعتبرون هذه المحاكمات محاولة من أجل الإبقاء على قضية العدالة حيّة ومنع العالم من نسيان وحشية النزاع في سوريا، لكنهم لا يعتبرونها مؤثرة

من منظور العدالة. ووفقاً للكثيرين، بمن فيهم محامون سوريون، فإن هذه المحاكمات يجب أن تُعقد في دمشق «أمام قضاة سوريين وضحايا مع محامين سوريين يدافعون عن المتهمة ومدعين عامين سوريين يقدمون الأدلة التي جمعها المحققون السوريون». ³⁷⁵ صحيح أنه ثمة الكثير ممن يُقدرون مثل هذه المبادرات، بيد أنهم يجدون من دواعي خيبة الأمل أنّ هذه المحاكمات لا تُعقد في محكمة دولية أو في محكمة خاصة أو حتى في دمشق، بل في محكمة إقليميّة في ألمانيا. ³⁷⁶

إذا كانت الآليات القضائية قد حققت نتائج محدودة نظراً للتحديات المُحدقة بها والعقبات العديدة التي واجهتها، فقد تمكّنت الآليات غير القضائية أيضاً من تحقيق معظم أهدافها، على الرغم من أنه لا يزال الجدل قائماً حول ما إذا كانت هذه الإنجازات قد استوفت على نحو وافٍ توقّعات الضحايا واحتياجاتهم. وفي هذا الصدد، تمكّنت الآليات غير القضائية من جمع كم هائل من الأدلة التي يتم استخدامها في قضايا المحاكم المحليّة والدوليّة، وكذلك في مبادرات المناصرة. فيما يتعلق بالآلية الدولية المحايدة والمستقلّة، فقد حققت بدورها العديد من أهدافها الأوليّة، بما في ذلك:

- بحلول نهاية العام 2022، قامت الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة بمعالجة حوالي 2.3 مليون سجل ³⁷⁷.
- أبرمت الآلية الدوليّة المحايدة والمستقلّة 83 إطاراً للتعاون مع مجموعة من أصحاب المصلحة ³⁷⁸.
- تلقت الآلية الدوليّة المحايدة والمستقلّة 242 طلب مساعدة من 15 ولاية قضائيّة مختلفة وقدمت مساعدة في 130 تحقيقاً وطنياً متميزاً.
- قامت الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة بشكل استباقي بتبادل المعلومات ومجموعات البيانات ووحدات الدليل والمواد التحليليّة مع الوحدات الوطنية المعنيّة بجرائم الحرب لدعم تحقيقاتها وملاحقاتها القضائيّة.
- كجزء من عملية برنامج لوزان، ³⁷⁹ التي ترمي إلى تكثيف التعاون بين الآلية الدوليّة المحايدة والمستقلّة وشبكة المجتمع المدني، عمّقت الآلية الثقة والتعاون مع الضحايا والناجين والناجيات.
- في مجال جمع الأدلة، استمرت الآلية الدولية المحايدة والمستقلّة في التعامل مع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد، لا سيّما الضحايا والناجين والناجيات. ³⁸⁰
- تستمر الآلية الدوليّة المحايدة والمستقلّة في الاستفادة من تعاونها مع لجنة التحقيق الدوليّة المستقلة المعنيّة بملف الجمهورية العربية السورية، التي قدّمت المساعدة بشأن الاتصال بالمصادر والشهود المحتملين والتنسيق معهم دعماً للتحقيقات الجنائية في الولايات القضائية الوطنية. ³⁸¹
- على الرغم من المحاولات العديدة، واجهت الآلية الدوليّة المحايدة والمستقلّة صعوبة في إقامة تعاون مع الجمهورية العربية السورية، ممّا أثر على إمكانية الوصول إلى الأدلة الأساسيّة، لا سيّما فيما يتعلّق بأعمال التعذيب والاختفاء القسري. ³⁸²

تجدر الإشارة إلى أنه من المؤكّد أنّ عمل اللجنة والآلية الدوليّة المحايدة والمستقلة قد ساهم في جهود العدالة الانتقالية، ولا سيّما فيما يتعلّق بعملية المحاسبة. لقد اضطلعت اللجنة والآلية الدوليّة المحايدة والمستقلة بدور رئيسي في جمع كم ملحوظ من الأدلة التي يتم استخدامها في الملاحقات القضائية أو قد تُستخدم لهذا الغرض في المستقبل. ومع ذلك، من دون اتّخاذ المجتمع الدولي المزيد من الإجراءات للضّغط من أجل المزيد من الملاحقات القضائية، قد تبقى هذه الأدلة على حالها في قاعدة بيانات وأن تُستخدم في بذل المزيد من جهود العدالة الانتقالية بشكل أكبر. في الواقع، تحتوي قاعدة البيانات على معلومات سرّيّة للغاية تُشكّل مخاطر أمنيّة على الضحايا والشهود، وبالتالي لا يمكن مشاركتها مع الجمهور ما لم يتمّ تنقيحها. ونظراً لسرّيّة هذه الأدلة، فمن غير المرجّح أن يتم استخدامها لأغراض أخرى غير المحاسبة الجنائية، على سبيل المثال، لتقصّي الحقائق. علاوةً على ذلك، من الأهميّة بمكان أن نتذكّر أنه قد تمّ

إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة خصيصاً للمساهمة في الملاحقات القضائية. وعليه، إن استخدام الأدلة التي تم جمعها لأغراض أخرى غير الملاحقات الجنائية قد يثير قضايا تتعلق بالشرعية والمصداقية.

صحيح أن جميع أصحاب المصلحة المشاركين في مجال العدالة الانتقالية في سوريا يوصون المجتمع الدولي ببذل المزيد من الجهود الرامية إلى المحاسبة وبناء عملية عدالة انتقالية شاملة بغيّة تعظيم أثر آليات العدالة الانتقالية القائمة، فإن الأحداث الجيوسياسية الأخيرة لا تشير إلى وجود موقف موحد بشأن هذا الأمر. في المقابل، تشير الأحداث الأخيرة إلى أن نظام بشار الأسد يستعيد شرعيته على الساحة الدولية على الرغم من الكم الهائل من الأدلة التي تُحمّل النظام المسؤولية عن جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية. لذا، من منظور سياسي، تشير الديناميات الدولية المحيطة بالأزمة السورية إلى موقف متناقض.

وعلى الرغم من وفرة الوثائق والتقارير حول الأعمال الوحشية التي ارتكبتها نظام الأسد، فقد كانت القوى الكبرى، بما في ذلك أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، متحفظة بشأن اتخاذ إجراءات حاسمة. فإن الإحجام عن فرض عقوبات صارمة،³⁸³ أو بدء بعثات حفظ السلام، أو المطالبة بالمحاسبة يعكس ترددات جيوسياسية، قد تكون مرتبطة بالتحالفات الإقليمية، أو بالمصالح الاقتصادية، أو بتعقيدات النزاع السوري نفسه. ويتجلى الدليل على ذلك في بدء الدول في استئناف العلاقات الدبلوماسية مع سوريا أو الحفاظ عليها من جهة،³⁸⁴ وفي توجيه دعوات إلى المسؤولين السوريين لحضور مؤتمرات القمم الدولية من جهة أخرى،³⁸⁵ مما يشير إلى التطلع التدريجي للعلاقات مع نظام الأسد. وعلاوة على ذلك، ازداد عدد الضحايا الذين لم يحصلوا على جبر عن الضرر الذي لحق بهم في السنوات الماضية، حيث يسود الإفلات من العقوبة وتواصل الأطراف المتورطة في الحرب ارتكاب الجرائم. ويشير ذلك إلى أنه على الرغم من الالتزام بالآليات المختلفة والتدابير التي نفذتها حتى الآن، لم يتمكنوا من تنفيذ التوصيات الرئيسية مثل الإطاحة بنظام الأسد وتقديمه إلى العدالة والحصول على جبر عن الضرر الذي لحق بالضحايا.

القضية التي رفعتها كل من كندا وهولندا أمام محكمة العدل الدولية قد تكون تطوراً مثيراً للاهتمام في مسار مكافحة الإفلات من العقوبة وفي البحث عن العدالة الانتقالية فيما يتعلق بمحاسبة سوريا عن ممارساتها الممنهجة للتعذيب في انتهاك لالتزاماتها التعاقدية بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب. إذا أصدرت المحكمة الدولية قراراً يقضي بأن سوريا انتهكت الاتفاقية، فمن شأن هذا القرار أن ينقل رسالة سياسية مهمة، والتي تشنّد الحاجة إليها الآن بعد أن أقدمت العديد من الدول على استعادة العلاقات التي كانت مجمدة مع نظام بشار الأسد. كما سيكون لها تأثيراً على جبر ضرر الضحايا. وبما أن هولندا وكندا هما مقدّمتا الطلب في هذه القضية، إذا ثبت خرق سوريا للاتفاقية، فقد يُطلب من سوريا دفع تعويضات لكندا وهولندا. ومع ذلك، ثمة حُجج مفادها أن الأخيرة قد تكون قادرة على استخدام تلك التعويضات لإنشاء آليات لتعويض ضحايا التعذيب. كما يجري التشديد مراراً وتكراراً على أهمية الاعتراف بالحقائق، بما في ذلك مسؤولية النظام عن تنفيذ سياسات القمع، وآليات جبر الضرر الفعالة في توطيد السلام وتحقيق المصالحة في البلدان التي مزقتها الحروب. وعليه، سيُعتبر الوصول إلى مسؤولية خرق اتفاقية مناهضة التعذيب إنجازاً هاماً في مسار البحث عن العدالة والمحاسبة في سوريا.

ومن التطورات الإيجابية التي حدثت مؤخراً إنشاء هيئة تحقيق معنّية على وجه التحديد بحالات الاختفاء القسري، وذلك بناءً على توصية من لجنة التحقيق، والآلية الدولية المحايدة والمستقلة، والجمعية العامة للأمم المتحدة.³⁸⁶ سنكّف هذه الآلية الجديدة تكليفاً خاصاً مُنظماً بتوضيح مصير المفقودين والمختفين قسراً وأماكن وجودهم، وتقديم الدعم لعائلاتهم. وبالتالي، تتعارض مهامها مع المهام المُناطة بالآلية الدولية المحايدة والمستقلة، فهذه الآلية سينصب جُلّ تركيزها على تقصي الحقائق، وجبر الضرر عند الاقتضاء. ووفقاً للخبراء، يجب أن تستند الهيئة الجديدة إلى نهج يتمحور حول الضحايا والناجين والناجيات، مما يتيح للعائلات أن يتم استشارتها وأن تشارك في جميع مراحل العملية. ويشمل ذلك إنشائها، وتصميمها، وتنفيذها، وتقييمها، واتخاذ القرارات بشأنها.³⁸⁷

علاوة على ذلك، تمكّنت منظمات المجتمع المدني من جمع الكثير من الأدلة، لا سيما فيما يتعلق بالجرائم الممنهجة والواسعة النطاق مثل حالات الاختفاء القسري. فقد تمكّنت رابطة الناجين وعائلات المفقودين، مثل رابطة مُعتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، ورابطة عائلات

قيصر، وائتلاف عائلات المُختطفين على يد تنظيم داعش، بالإضافة إلى منظمات المجتمع المدني مثل المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، والشبكة السورية لحقوق الإنسان، والمركز السوري للعدالة والمحاسبة من جمع أكثر من 100,000 مفقوداً.³⁸⁸

وفيما يتعلق بالتوصيات الداعية إلى توسيع نطاق العمل الرسمي في مجال العدالة الانتقالية مع الضحايا، فقد بقي هذا المجال قائماً على حاله، على الرغم من محاولات منظمات المجتمع المدني لمنح الضحايا قدرة أكبر على التقرير. وعلى وجه الخصوص، أخذت منظمة «اليوم التالي» زمام الأمور في توفير مساحة للمعتقلين السابقين في سجن صيدنايا، وللمعتقلات الحاليّات، ولأفراد عائلاتهم من أجل مناقشة تجاربهم وبالتالي التوصل إلى الطريقة الأكثر فعالية للإجهاار بأصواتهم.³⁸⁹

٤. تقييم العوامل المساهمة في التراجع السياسي لعمليات العدالة الانتقالية (استناداً إلى الموجز)

لقد أسهمت عوامل مختلفة في التراجع السياسي لعملية العدالة الانتقالية في سوريا. ولعلّ العامل الرئيسي يكمن في الافتقار إلى الإرادة السياسيّة لدى المجتمع الدولي والنظام السوري للضغط من أجل وضع خطط جادة وفعالة للانتقال ترمي إلى تعزيز العدالة وإرساء السلام وتحقيق المصالحة

كانت الثورة السوريّة، بين عامي 2011 و 2013، تحظى بالزخم وكانت مدعومة على نطاق واسع من قِبَل المجتمع الدولي، ولكن ليس من قِبَل حلفاء نظام الأسد، بما في ذلك إيران وروسيا والصين، الذين دعموا النظام على الدوام نظراً لمصالحهم الجيوسياسية الإستراتيجية المشتركة. كان دعم المعارضة قوياً لدرجة أنّ المجتمع الدولي قدّم حتى الدعم السياسي والدبلوماسي والعسكري للمعارضة السورية للإطاحة بنظام الأسد وإقامة دولة أكثر تحرراً. ومع ذلك، أدى الدور المتزايد للجماعات المتطرّفة والإرهابية، مثل تنظيم داعش، لا سيّما في ضوء أنشطته الإرهابية داخل سوريا وخارجها، إلى تحويل انتباه المجتمع الدولي بعيداً عن الجرائم التي ارتكبتها النظام السوري. فقد سلّط الضوء على الانقسامات القائمة منذ فترة طويلة داخل المجتمع السوري التي استغلّتها الجماعات السياسية المتطرّفة واستفادت من الوضع لدفع أجندتها، وتحديدًا تنظيم القاعدة وداعش.³⁹⁰ نتيجة لذلك، أعطت العديد من الدول الأولوية لمكافحة الإرهابيين بدلاً من تحقيق الانتقال في سوريا. وافق المجتمع الدولي، الذي تشبّث انتباهه بشكل متزايد بسبب حالات الطوارئ الأمنية الجديدة، تدريجياً على أنّ نظام الأسد سيظل في سدة الحكم، فاقداً الأمل من أنّ سوريا ستكون قادرة على الانتقال من نظام ديكتاتوري قمعي إلى مجتمع أكثر عدلاً في المستقبل القريب.

ومع ذلك، كما أشارت منظمات المجتمع المدني السوري والعديد من الدول، فإن فرص أن تشرع سوريا في إقامة عملية عدالة انتقالية شفافة وفعالة فرص ضئيلة للغاية طالما أنّ بشار الأسد موجود في سدة الحكم.³⁹¹ في الواقع، تتطلّب العدالة الانتقالية لتكون فعالة تعاون الدولة في التحقيق مع المسؤولين وملاحقتهم قضائياً وإثبات الحقيقة - كافة الطلبات التي دأب النظام السوري على عدم الامتثال لها. وعليه، توقّفت جميع جهود العدالة الانتقالية الحديثة.

ومن العوامل الهامة الأخرى التي أسهمت في التراجع السياسي لعمليات العدالة الانتقالية في سوريا هي تعقيد الجرائم المرتكبة، والعدد الهائل للأشخاص المتضررين، الذي يستمر في الازدياد مع اندلاع الحرب، فضلاً عن التشرّد العرقي والديني للمجتمع السوري. والواقع أنّ أي آلية للعدالة الانتقالية تتسم بالمصادقية والكفاءة يجب أن تشمل تدابير ترمي إلى جبر الضرر الذي تعرّض له جميع ضحايا الحرب. ومع ذلك، فإنّ منظمات المجتمع المدني والآليات الدولية لديها موارد محدودة وإمكانية محدودة للوصول إلى مناطق معينة، مثل تلك المناطق التي يسيطر عليها النظام. ولا سيّما في الوقت الراهن حيث لا توجد مجموعات معارضة معتدلة وأنّ غالبية

البلاد تحت سيطرة النظام أو الجماعات الإرهابية، فيكاد يكون من المستحيل على منظمات المجتمع المدني توثيق انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق معينة. نتيجةً لذلك، يتعدّر الإبلاغ عن بعض الجرائم بشكل كبير.

كما أنه ثمة عامل إضافي أسهم في التراجع السياسي وهو التوتّرات المُتزايدة بين مُختلف المجموعات العرقية، ممّا أسفر عن مجتمع مُنقسم للغاية يجد صعوبة في التعاون للشروع في عملية عدالة انتقالية. في بادئ الأمر، كانت المجموعات العرقية متّحدة إلى حدّ ما ضد النظام، لكنّ هذا التماسك اندثر تدريجيًا مع تصاعد الحرب الأهلية وانهيار الثورة ضد النظام إلى نزاعات مسلحة متعدّدة بين مجموعات مسلحة مختلفة تمثّل أجنحة مختلف المجموعات وتطلّعاتها.

في هذا الصدد، من الأهميّة بمكان التأكيد على أن المجتمع السوري يتميّز بفسفاء عرقية طائفية، حيث يشكّل السُنّة الغالبية (74%) وهناك أقليّات أخرى مثل العلويين (11%) والأكراد (10%-15%) والمسيحيين (10%).³⁹² إذ يمثّل هذا التنوّع مختلف الثقافات والأديان التي عاشت جنبًا إلى جنب لفترة طويلة في سلام نسبي تروّج له تدابير سياسة فرّق تسد غير الرسمية التي اعتمدها النظام السوري.³⁹³ صحيح أنّ جميع هذه الجماعات تأثّرت بالحرب وتكبّدت جميعها الخسائر والدمار، بيدّ أن أنواع الجرائم والدوافع الكامنة وراءها تختلف وغالبًا ما ترتبط بالأسول العرقية. على سبيل المثال، تعرّض الإيزيديين، وهم مجموعة عرقية تقطن في العراق وشرق سوريا، للاضطهاد من قبّل داعش، وهي جماعة إسلامية سنيّة متطرّفة ارتكبت في نهاية المطاف إبادة جماعية بحقّ الإيزيديين في آب/أغسطس 2014، ممّا أحدثَ شرحًا عميقًا في العلاقة بين السنة والإيزيديين. في الواقع، تنظيم داعش هو من كان العقل الإجرامي وراء الإبادة الجماعية، ولكن تكشف شهادات الإيزيديين عن وجود حالات من السُنّة العاديين الذين ساعدوا بنشاط مقاتلي داعش في تجميع الإيزيديين في سنجار، العراق، وهم على علم بأنّ الرجال سيقتلون والنساء سيتم استعبادهن جنسيًا. حقيقة أن داعش هو تنظيم إرهابي سنيّ وأنّ المواطنين السنة ساعدوه في تنفيذ الإبادة الجماعية عمّق الانقسامات والكرهية بين الإيزيديين والسُنّة، حيث يعتبر الإيزيديون في الوقت الرّاهن أن مرتكبي الإبادة الجماعية هم السُنّة أنفسهم. وعلى غرار ذلك، كانت العلاقة بين الإيزيديين والأكراد مُتدهورة منذ ارتكاب الإبادة الجماعية في العام 2014، مما زاد من تعقيد عملية المصالحة. فالأكراد حاليًا متواجدين في شمال سوريا، في منطقة تُعرف بـ «روج آفا». وتجدر الإشارة إلى أنّ البعض يعتبر الإيزيديين فئة أقلّيّة منفصلة تمامًا، ولكن هم يعتبرون بشكلٍ عام جزءًا من المجتمع الكردي-ولهذا السبب كانت توصف العلاقة بأنّها علاقة جيّدة عمومًا. ومع ذلك، عندما اقترب تنظيم داعش من سنجار في 3 آب/أغسطس بهدف ارتكاب إبادة جماعية، انسحبت القوات الكردية منها، تاركين خلفهم معدّين قتلوا أو استُعبدوا. وعليه، تضرّرت العلاقة بين الأكراد والإيزيديين تضرّرًا شديدًا نتيجة انسحابهم هذا.³⁹⁴

وفي هذا السّياق، ثمة مثال آخر مثير للاهتمام وهو التوتّر بين العلويين والسُنّة، الذي تتوغّل جذوره في عمق التاريخ. فالنظام يتكوّن بأغليّته من العلويين، في حين أن غالبية السكان هم من السنة. في بادئ الأمر، كانت الثورة السّورية فرصة لينتهزها جميع الجماعات العرقية والدينية للاحتجاج على نظام قمعي واستبدادي، لكنّها تحوّلت إلى ثورة قادها السنة للأسباب التالية. أوّلًا، كان السنة يشكّلون الغالبية من السكان. ثانيًا، كانوا الأكثر تضرّرًا من جرّاء قمع النظام لعقود عديدة، منذ عهد حافظ الأسد، ولذلك أتوا دورًا رئيسيًا في الاحتجاجات المناهضة للنظام.³⁹⁵ ثالثًا، مع تحول الثورة إلى حرب وانخراط مجموعات من العناصر الأكثر تطرّفًا، شعرت الجماعات العرقية والدينية الأخرى بالتهديد وابتعدت عن المعارضة ضدّ الأسد، الذي على العكس من ذلك، تعهّد بأن يكون «حامي الأقلّيّات»، مما أدّى إلى تحولها إلى معارضة قادها السنة. بعد كل ما حدث، وبعد 11 عامًا من الحرب، التي أودت بحياة آلاف الأشخاص تحت البراميل المتجّرة التي أطلقتها طائرات النظام بشكل عشوائي على المباني المدنية، والتي أسفرت عن اختفاء آلاف الأشخاص قسرًا، واحتجازهم وتعرّضهم للتعذيب حتّى الموت في سجون النظام، فمن الصّعب تصوّر أنه سيكون من السهل على السنة والعلويين العمل معًا نحو عملية تحقيق العدالة الانتقالية في حال بقي العلويون في سُدّة الحكم.

إنّ التشرّد المتزايد للمجتمع السوري، المنقسم إلى جماعات عرقية ودينية وكذلك الأفكار السياسية، قد أسهم إسهامًا كبيرًا في التراجع السياسي لعمليات العدالة الانتقالية، حيث لا يوجد عملية عدالة انتقالية شاملة تشمل كل الجماعات العرقية والدينية، وإنّ المبادرات الرّامية إلى تحقيق المصالحة محدودة للغاية.

٥. التوصيات الموجّهة من المبادرات والتدخلات التي يقودها المجتمع المدني لضمان تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وتوصياتها

صحيحٌ أنه توجد أنواع مختلفة من التدخلات والجهات الفاعلة في مجال العدالة الانتقالية في سوريا، بيدَ أنّ بعض التوصيات التي أصدرتها مشتركة ويمكن تلخيصها على النحو التالي.

أولاً، أوصت كل من منظمات المجتمع المدني وآليات الأمم المتحدة بزيادة تحكّم السوريين بعملية العدالة الانتقالية بُغية زيادة مصداقيتها. يمكن تحقيق ذلك، على سبيل المثال، من خلال توفير فرص للممارسين السوريين للمشاركة في آليات العدالة الانتقالية. وفقاً لذلك، شدّد المجتمع المدني على أهميّة دعم المجتمع الدولي للمبادرات الرامية إلى إقناع صانعي السياسات السوريين بتقديم سياسات جديدة وخطط بديلة للنظام. لا ينبغي التعاقّد معهم كمجرّد «مستشارين» أو «مستفيدين»، بل يجب أن يكونوا في موقع قيادة هذه الجهود وتشكيلها.³⁹⁶ فقد فقدت المعارضة السوريّة مصداقيتها بسبب صعود الجماعات المتطرّفة، وبذلك فقدت أيضاً دعماً من العديد من الدول. ومن هذا المنطلق، يمكن ضمان قدرة صانعي السياسات السوريين على تشكيل سياسات جديدة وخطط بديلة للنظام لإبقاء معارضة نظام الأسد حيّة ويمنح المعارضة السوريّة المعتدلة الأدوات اللاّزمة لقيادة عملية العدالة الانتقالية ناجحة في البلاد.

كما أنّه ثمة طريقة أخرى لزيادة تحكّم السوريين بعملية العدالة الانتقالية وهي تكثيف العمل مع الضحايا والناجين والنّاجيات لضمان توفير مساحة آمنة لهم للتعبير عن مشاعرهم ولمنحهم القدرة على التّقرير حول كيفية استخدام قصصهم وتجاربهم للمساهمة في تحقيق العدالة الانتقالية.³⁹⁷ بالإضافة إلى ذلك، شدّدت منظمات المجتمع المدني على ضرورة إبقاء الأفكار والمشاريع المتعلّقة بعملية العدالة الانتقالية مرنة، حيث يعتمد إنشاء عملية العدالة الانتقالية إلى حد كبير على التطورات السياسيّة. ولكي تكون خطة العدالة الانتقالية ذات مصداقيّة، يجب أن تكون واقعيّة في طبيعة الحال.³⁹⁸

ثانياً، يُوصى بمواصلة تنفيذ مبادرات مختلفة، ولكن يجب تنسيق هذه الجهود بشكل أفضل لتحقيق أقصى أثر وضمان حصول جميع الضحايا على الدّعم الكافي. وفي هذا الصّدّد، يُوصى أيضاً بتصميم خطة عدالة انتقالية أكثر شموليّة ومنظمة بُغية توجيه مختلف الجهات الفاعلة فيما تبذله من جهود للمساهمة في تحقيق المحاسبة وتجنب تبديد الموارد وازدواجيّة الجهود. إذ يكتسي هذا الأمر أهميّة خاصّة بالنسبة للمنظمات التي تعمل في مجال التوثيق والتي من ثمّ تتطوي على خطر مُعاودة الصّدمة لدى الضّحايا. وعليه، سيؤدي التنسيق الأفضل بين المبادرات المختلفة إلى ضمان الإبلاغ عن المزيد من الجرائم والضحايا والمناطق الجغرافية وتمثيلها في الأدلة التي يتمّ جمعها. وهذا بدوره سيساهم في تعزيز المصالحة بين مختلف المجموعات العرقية التي تواجه صعوبة في التعاون بسبب التوتّرات العرقية.

وفي هذا الصّدّد، تقرّ منظمات المجتمع المدني بأنّ هناك احتمالاً ضئيلاً للانتقال إلى حكم أكثر تحرراً وديمقراطية في المستقبل القريب، وبالتالي، هناك احتمالاً ضئيلاً بأنّ تشارك الحكومة السوريّة بجديّة في عملية العدالة الانتقالية الفعّالة.

ومع ذلك، يكرّرون الإعراب عن الحاجة إلى استمرار المجتمع المدني ومؤسسات الأمم المتحدة في ممارسة عملهم خلال فترة ما قبل المرحلة الانتقاليّة، مثل جمع الأدلّة وإثبات الحقائق، بُغية التمكن من المشاركة بمجرد أن تستنح الفرصة لذلك.

ثالثاً، تُجمع الجهات الفاعلة كافّة على أنّ المجتمع الدولي يجب أن يستمر في مناقشة الوضع في سوريا، والمطالبة بالمحاسبة وإحقاق العدالة، وإجراء التحقيق مع جميع الجناة ومقاضاتهم على وجه السّريّة. عندَ السؤال عن الأولوية في سوريا فيما يتعلق بمعالجة الماضي، فإنّ معظم ممثلي المجتمع المدني يدّعون أنه لن يكون هناك سلام من دون عدالة. لم يتم القيام بما يكفي في مجال المحاسبة لجعل السوريين يشعرون بأنهم يمكنهم المضي قدماً. فالنظام ما زال يتمسك بالسلطة ويعمل حتّى على تطبيع العلاقات مع دول أخرى. وتجدر الإشارة إلى أنّ حالات الطوارئ مثل الزلزال الأخير قد حوّلة بشكل كبير الانتباه والموارد التي التزم بها

المجتمع الدولي بعيداً عن التصدي للإفلات من العقاب على الجرائم التي ارتكبتها النظام ومسؤوليته. في واقع الأمر، لم يتم القيام بالكثير من حيث المحاسبة، وكل ذلك يأتي من الدول التي أعربت عن اهتمامها والتزامها بمحاكمة المسؤولين. من الأهمية بمكان أن يواصل المجتمع الدولي الضغط من أجل المحاسبة على الجرائم التي ارتكبتها نظام الأسد وألا يعيد مصادقية النظام على الساحة الدولية. وكما ذكرَ آنفاً، فإن بقاء النظام في سدة الحكم هو أحد العوامل الرئيسية التي تُسهِم في التراجع السياسي في سوريا وتمنع البلاد من المضي قُدماً والشروع في عملية العدالة الانتقالية.

رابعاً، تُجمع الجهات الفاعلة كافةً على ضرورة توجيه المزيد من الجهود نحو تحقيق المصالحة، لأنّ هذا يُعدُّ بُعداً آخر من أبعاد عملية العدالة الانتقالية يحتاج إلى مزيد من الاهتمام والعمل. ونتيجةً للأزمة الإنسانية القائمة وعدم الاستقرار الاقتصادي، استحوذَ على ضحايا الجرائم النَّاجمة عن الكراهية العرقية مثل الإبادة الجماعية شعوراً بالعزلة أكثر من غيرهم. إذ لا يزال هناك الكثير من الكراهية بين الأعراق المختلفة التي تمنعهم من إقامة حوار والتعاون من أجل بناء مستقبل يسوده السلام. هذا ويجب أن يخصَّص المجتمع الدولي تمويلاً للأنشطة الرامية إلى تحقيق المصالحة، لا سيّما في المناطق التي يقطن فيها مجموعات عرقية مختلفة معاً، وبالتالي تزيد احتمالية وقوع أعمال عنف. وعليه، إنّ تقديم الدعم إلى المجتمعات المحليّة والمجموعات كافةً سيساعد على تخفيف حدة التوتّرات القائمة وزيادة فرص شروع مختلف المجتمعات في تحقيق عملية العدالة الانتقالية.

خامساً، شددت منظمات المجتمع المدني بشكل خاص على الحاجة إلى تعزيز الإجراءات الأمنية في عموم البلاد. فانعدام الأمن، ولا سيّما احتمال التعرّض للتحرش أو التهديد أو الاختطاف، قد حدَّ بشدّة من عمل منظمات المجتمع المدني. فقد هاجم كل من النظام والجماعات المسلّحة غير الحكومية المجتمع المدني لمنعهم من التحقيق في الجرائم. إذ تُستهدف الأنشطة المتعلقة بالتوثيق والدعوة بوجه خاص. إن انعدام الأمن لا يقتصر على نطاق العمل المادي الذي يقوم به المجتمع المدني فحسب، بل يمتد أيضاً إلى المناطق الجغرافية التي تمكّنوا من تغطيتها، مما أسفر عن ترك بعض المناطق من دون تغطية وقد لا يبقى للأدلة أثراً في نهاية المطاف. ومن الواضح أنّ مشكلة الأمن مرتبطة بوضع الحرب الرّاهن. ما دامت الأراضي السورية خاضعة لسيطرة جماعات مسلّحة مُعادية للعدالة الانتقالية، فإن هناك فرصة ضئيلة لأن يتمكّن المجتمع المدني من العمل بكفاءة في مجال العدالة والمحاسبة، وذلك لأنّه سيتعرّض باستمرار للهجمات. بالإضافة إلى ذلك، توتّر المخاطر الأمنية على التنسيق بين مختلف منظمات المجتمع المدني، التي كثيراً ما لا تستطيع الاجتماع شخصياً، مما يؤول في نهاية المطاف إلى ازدواجية العمل.

الفصل السابع: دراسة حالة—العراق

المؤلفان: نيكول كارل وغريتا راميلي، عضوان في فريق القانون الدولي العام والسياسة العامة الدوليّة

الخلفية

لقد شهدَ العقدُ المُنصرِم من تاريخ العراق دوّامات مُتكرّرة من العنف. ومن أهمّها، صعود تنظيم الدولة الإسلاميّة (داعش) أو تنظيم التّولة الإسلاميّة في العراق والشام (داعش)، والعمليات العسكريّة التي تواجها، وحملات القمع العنيفة للمتظاهرين السّلميين من قِبَل القوّات الحكوميّة والميليشيات، والتي أسفرت عن ارتكاب جرائم حقوق الإنسان التي يعجز اللّسان عن وصفها بحقّ السكّان المدنيين. إذ يعاني عدد كبير من العراقيين المتضرّرين من النّزاع، بمن فيهم العائدون، من ضعف شديد ويحاولون التّعافي من الصّدّات ويسعون جاهداً للحفاظ على سُبل عيشهم أو إعادة تأسيسها. هذا ويواجه العديد ممّن بقوا في المناطق التي كانت تحت سيطرة داعش مخاطر الانتقام من العائدين الذين قد يعتبرونهم مُتعاطفين مع داعش. صحيحٌ أنّ حكومة العراق أقمّت على اتّخاذ خطوات نحو التصدّي لهذه الانتهاكات، بيد أنّ وتيرة هذه الجهود المبذولة بطيئة وكثيراً ما انتقدها العراقيّون وأعضاء المجتمع الدولي. وفقاً لذلك، أنشئت فرقة التّحقيق التّابعة للأمم المتّحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المُرتكبة من جانب داعش بموجب قرار مجلس الأمن التّابع للأمم المتّحدة رقم 2379 بناءً على طلب حكومة العراق، وبدأت أعمالها في أواخر العام 2018، لكنّ تحقيقاتها لا تزال في مراحلها الأولى. وعلى الرّغم من أنّه تجري محاكمات جنائية بموجب قوانين العراق الجنائية ومكافحة الإرهاب، إلّا أنّ هذه القوانين لا تتناول الطّبيعة المُحدّدة للعديد من الجرائم المُرتكبة على يد مقاتلي داعش. وتجدر الإشارة إلى أنّ الإجراءات في المحاكم الجنائيّة المحليّة محفوفةٌ بالاتّهامات الزّائفة والاعترافات المُنتزعة منهم تحت وطأة التّعذيب، والمخاطر البالغة التي تواجه الضحايا من جرّاء الانتقام. وعلى الرّغم من تعهّد المسؤولين العراقيّون بإجراء التّحقيقات ومحاسبة المسؤولين عن قمع المتظاهرين السّلميين بوحشيّة في الأشهر الأخيرة، فإنّ ثقة الشّعب في التزامهم بهذه التّعهدات لا تزال مُنخفضة. وعليه، لا يزال معظم العراقيّين ينظرون بعين الرّيبة إلى قدرة الحكومة و/أو استعدادها لتحقيق المحاسبة للضحايا.

وقد اتسم النزاع في العراق عمومًا بشبكة معقدة من التوترات التاريخية والسياسية والعرقية والطائفية. يرجع ذلك إلى عقود من الحكم الاستبدادي في ظل نظام صدام حسين البعثي، حيث شهد العراق تصاعدًا في الانقسامات العرقية والطائفية خلال هذه الفترة. إذ يشير تقرير وزارة الخارجية الأمريكية السنوي بشأن ممارسات حقوق الإنسان في دول العالم إلى ممارسات النظام، بما في ذلك عمليات الإعدام، واستخدام التعذيب والأسلحة الكيميائية ضد المعارضين السياسيين، وغير ذلك من الانتهاكات ضد النساء والأطفال والأقليات العرقية.³⁹⁹ وقد أدى الغزو الذي قادته الولايات المتحدة في العام 2003 والانهيار اللاحق للنظام إلى زيادة زعزعة استقرار البلاد، مما أفضى إلى فراغ السلطة والعنف الطائفي وصعود الجماعات المتطرفة، وعلى رأسها تنظيم داعش. اقترنت هذه العوامل مع الصراع من أجل السيطرة على موارد النفط الهائلة في العراق، فأججت نزاعًا طويل الأمد قائمًا على الاشتباكات بين شتى المجموعات العرقية والدينية، بما في ذلك العرب السنة والعرب الشيعة والأكراد، ولكل منهم حلفاؤه الإقليميين والدوليين. وقد أسفر النزاع عن معاناة إنسانية كبيرة، وتشريد، وتحديات عميقة تواجه الحكم والأمن في العراق، مما جعله محورًا مركزيًا للاهتمام الدولي والجهود المبذولة الرامية إلى استعادة الاستقرار والسلام. وفي هذا الصدد، يشير تقرير صادر عن مركز أبحاث الكونغرس لعام 2003 إلى أن

حوالي 60 مقبرة جماعية، تحتوي على أعداد متفاوتة من الجثث تتراوح بين أرقام أحادية وعدة مئات، تم اكتشافها منذ بداية الحرب في العام 2003. تشير بعض التقديرات إلى أنه قد يكون هناك ما يصل إلى 300,000 ضحية من قبل النظام. يُعتقد أن معظمها تحتوي على جثث المسلمين الشيعة الذين قُتلوا في انتفاضات ما بعد الحرب في العام 1991 ضد صدام حسين.⁴⁰⁰

لقد شهد التاريخ الأكثر حداثة للعراق دَوَامات مُتكررة من العنف. ومن أهمها، صعود داعش في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، والعمليات العسكرية التي تواجهها، وحملات القمع العنيفة للمتظاهرين السلميين من قبل القوات الحكومية والمليشيات، والتي أسفرت عن ارتكاب جرائم حقوق الإنسان التي يعجز اللسان عن وصفها بحق السكان المدنيين. كما أفضى الانقسام الطائفي إلى اندلاع انتفاضات واحتجاجات تكتسي طابعًا عنيفًا والتي غالبًا ما قوبلت بردود قاسية عبر جهات مدعومة من الدولة.⁴⁰¹

في الوقت الذي يتطلع فيه العراق في الوقت الراهن نحو انتقال سياسي، فإن الملايين من مواطنيه هم بحاجة إلى العدالة والمحاسبة، والمساعدات الإنسانية، والدعم الطبي والنفسي والاجتماعي. إذ يعاني عدد كبير من العراقيين المُتضررين من النزاع، بمن فيهم العائدون، من ضعف شديد ويحاولون التعافي من الصدمات ويسعون جاهدًا للحفاظ على سُبل عيشهم أو إعادة تأسيسها. هذا ويواجه العديد ممن بقوا في المناطق التي كانت تحت سيطرة داعش مخاطر الانتقام من العائدين الذين قد يعتبرونهم مُتعاطفين مع داعش.

صحيح أن حكومة العراق أقدمت على اتخاذ خطوات نحو التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان، بيد أن وتيرة هذه الجهود المبذولة بطيئة وكثيرًا ما انتقدها العراقيون وأعضاء المجتمع الدولي من جراء سوء التخطيط والافتقار إلى الشريعة، سواء كانت حقيقية أم متصورة. وعلى الرغم من أنه تجري محاكمات جنائية بموجب قوانين العراق الجنائية ومكافحة الإرهاب، إلا أن هذه القوانين لا تتناول الطبيعة المحددة للعديد من الجرائم المرتكبة على يد مقاتلو داعش.⁴⁰² وتجدر الإشارة إلى أن الإجراءات في المحاكم الجنائية المحلية محفوفة بانتهاكات الإجراءات القانونية مثل الاتهامات الزائفة والاعترافات المُنتزعة منهم تحت وطأة التعذيب، والمخاطر البالغة التي تواجه الضحايا من جراء الانتقام.⁴⁰³ وعلى الرغم من تعهد المسؤولين العراقيين بتعويض عائلات القتلى في الانتفاضات وإجراء التحقيقات مع المسؤولين عن قمع المتظاهرين السلميين بوحشية في الأشهر الأخيرة ومقاضاتهم ومعاقبتهم، فإن ثقة الشعب في التزام الحكومة بهذه التعهدات لا تزال مُنخفضة، حيث لم يتم بعد إنشاء آلية مكرسة لإدارة هذا الجهد.⁴⁰⁴ وعليه، لا يزال معظم العراقيين ينظرون بعين الريبة إلى قدرة الحكومة و/أو استعدادها لتحقيق المحاسبة للضحايا طالما أنه لم يُتخذ بعد تدابير واضحة رامية إلى تحقيق العدالة والمحاسبة.

تشمل الانتهاكات المُستمرّة لحقوق الإنسان بحق المدنيين ما يلي:

- عمليّات القتل المُستهدف
- عمليّات الاختطاف⁴⁰⁵
- انتهاك حرمة الممتلكات، بما في ذلك الحرق العمّد والهدم والنقل والمصادرة
- الاستهداف العرقي والطائفي ضد السنّة والشيعية والأكراد والتركمان والإيزيديين والصابئة والشبك والمسيحيين وغيرهم⁴⁰⁶
- هجمات تستهدف المدنيين، والتي تؤثر تأثيراً غير مُتناسب على كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصّة والنساء الحوامل والأطفال⁴⁰⁷
- التجنيد الإجباري للشبّان والأطفال⁴⁰⁸
- الزواج القسري⁴⁰⁹
- جرائم القتل الجماعي، سواء قضائيّاً أم خارج نطاق القضاء⁴¹⁰
- قصف المدارس والمستشفيات والبنية التحتيّة المدنيّة⁴¹¹

وتجدر الإشارة إلى أنّ فرقة التحقيق للأمم المتّحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المُرتكبة من جانب داعش قد بدأت أعمالها في أواخر العام 2018، لكنّ تحقيقاتها لا تزال في مراحلها الأولى.⁴¹²

الآليات والتوصيات الناجمة عن عمليّة العدالة الانتقاليّة

المحكمة الاتّحادية العليا العراقيّة هي أعلى سلطة قضائية في العراق، فإنّها تؤدي دوراً حاسماً في تفسير نصوص دستور البلاد والالتزام به. أُنشئت المحكمة في العام 2005 بعد سقوط نظام صدام حسين، وتتألف من تسعة قضاة يُعيّنهم مجلس النواب. وتشمل المسؤوليّات الأساسيّة المناطة بها المحكمة العليا مُراجعة دستوريّة القوانين والأنظمة، وتسوية النزاعات بين السلطات الاتّحادية والسلطات الإقليميّة، والفصل في المسائل الانتخابيّة. هذا وتحمل قرارات المحكمة وزناً كبيراً وتأثيراً هاماً في تشكيل الإطار القانوني للعراق وضمان سيادة القانون. وقد واجهت المحكمة العليا العراقيّة تحديّات عدّة على مرّ السنين، بما في ذلك الضغوط السياسيّة والتهديدات الأمنيّة. ومع ذلك، فإنّها لا تزال مؤسسة حيويّة تعمل على صون المبادئ الدستوريّة وتوفير التوجيه القانوني لحكم البلاد واستقرارها.

أُنشئت المحكمة الجنائيّة العراقيّة العليا في العام 2003 لمحكمة الأفراد بتهمة ارتكاب جرائم دولية خلال فترة حكم صدام حسين، مع توسيع نطاق ولايتها القضائيّة لتشمل جميع الجرائم التي ارتكبتها أي مواطن عراقي أو مُقيم عراقي بين 17 تموز/ يوليو 1968 و1 أيار/ مايو 2003، أي فترة حكم حزب البعث.⁴¹³ لقد تمّ إنشاؤها لتكون محكمة انتقالية في فترة انتقالية مع واجب النّظر في «جرائم النظام الديكتاتوري البائد».⁴¹⁴ وتجدر الإشارة إلى أنّ المحكمة الجنائيّة العراقيّة العليا هي محكمة جنائية مختلطة تتألف من قضاة عراقيين ودوليين.⁴¹⁵

علاوةً على ذلك، توجد بعثة الأمم المتّحدة لتقديم المساعدة إلى العراق التي تتمثّل ولايتها أساساً في تقديم الدعم والمساعدة للحكومة والشعب العراقي في مُختلف المجالات لتعزيز الاستقرار والمصالحة والتنمية في البلاد.⁴¹⁶ ومن أجل دعم هذه المصالحة، كُلفت بعثة الأمم المتّحدة لتقديم المساعدة إلى العراق بتيسير الحوار والتعاون بين مختلف المجموعات السياسيّة والعرقيّة في العراق، ودعم العملية الانتخابيّة، فضلاً عن مساعدة الحكومة في تعزيز مؤسساتها والحكم الديمقراطي فيها. كما عمّلت البعثة مع هيئات الأمم المتّحدة

الأخرى وأصحاب المصلحة العراقيين بـغية تقديم المساعدة الإنسانية وتعزيز حقوق الإنسان، وذلك من خلال العمل بشكل رئيسي على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في العراق، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون، وتحسين قطاع العدالة، ومعالجة القضايا المتعلقة بالمحاسبة والمصالحة.⁴¹⁷

وأخيراً وليس آخراً، أنشأ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة فرقة التحقيق التابعة للأمم المتحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش بهدف مُحدّد وهو تعزيز المحاسبة عن الجرائم التي ارتكبتها الجماعة الإرهابية المعروفة باسم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام أو داعش في العراق.⁴¹⁸ أنشأ مجلس الأمن فرقة التحقيق التابعة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر 2017 بموجب القرار رقم 2379 لمحاسبة أعضاء داعش على جرائمهم المرتكبة من خلال التحقيقات القائمة على الأدلة والإجراءات المحليّة.⁴¹⁹ هذا وتمتلك فرقة التحقيق التابعة للأمم المتحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش فريق تحقيق خاص بها يجري مقابلات، ويجمع شهادات الشهود، ويتلقى المعلومات والوثائق، فضلاً عن اقتناء مواد الطب الشرعي لاستخدامها كأدلة. بالإضافة إلى ذلك، يمتلك أيضاً فريق تحليلي يقوم بتقييم القيمة الإثباتية للأدلة التي تمّ جمعها ومن ثمّ يُحدّد المجالات التي تلزم المزيد من الوثائق الآيلة إلى تعزيز ملف القضية من أجل الملاحقة القضائية. وعليه، تهدف جهودها الرامية إلى دعم الحكومة العراقية في محاكمة أعضاء داعش على الفظائع التي ارتكبوها في الدولة.⁴²⁰

تقييم مستوى تنفيذ الآليات والتوصيات المتفق عليها وقدرتها على تلبية احتياجات الضحايا والناجين والناجيات

منذ سقوط نظام صدام حسين في العام 2003، سعى العراق جاهداً إلى طي صفحة ماضيه المضطرب وإنشاء آليات لتقصّي الحقائق وتحقيق المحاسبة والمصالحة. لقد سعت البلاد إلى مبادرات مختلفة، بما في ذلك لجان تقصي الحقائق، والمحاكمات، والتعويضات، وجهود تخليد الذكرى، وذلك لضمان العدالة للضحايا وتعزيز الشفاء الوطني والحيلولة دون تكرار مظالم الماضي. فعلى سبيل المثال، بدأت المحاكمة الأولى في تشرين الأول/أكتوبر 2005 وأسفرت عن إدانة صدام حسين واثنين من المتهمين الآخرين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية.⁴²¹ كما قامت المحكمة الجنائية العراقية العليا بمحاكمة مسؤولين بارزين آخرين، من ضمنهم علي حسن المجيد، المعروف باسم «علي الكيماوي»، الذي أُدين بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية بسبب دوره في حملة الأنفال.⁴²²

صحيحٌ أنّ المحكمة الجنائية العراقية العليا قد أصدرت بعض الإدانات الهامة بحق مسؤولين بارزين بتهمة ارتكابهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية التي ارتكبت خلال فترة حكم صدام حسين، بيد أنها واجهت انتقادات بسبب طريقة تعاملها مع بعض القضايا وافتقار ملحوظ إلى الاستقلال عن الحكومة العراقية.⁴²³ علاوةً على ذلك، كان مسار العملية الانتقالية بكامله مساراً مُعقّداً وقد واجهت العملية تحديات عديدة، بما في ذلك التوترات الطائفية والتدخل السياسي والمخاوف الأمنية. وفي هذا الصدد، تُسهّم منظمات المجتمع المدني إسهاماً كبيراً في بذل جهود رامية إلى تحقيق المحاسبة من خلال التوثيق، لكنها تعتمد على المحاكم للمضي قدماً مُستندة على المعلومات المُقدمة.⁴²⁴

تواجه عملية العدالة الانتقالية في العراق عقبات كبيرة تعيق فعاليتها وتقدّمها. ويؤكد أولئك الموجودين على الأرض أنّ العراق يمر بعملية عدالة انتقالية بطيئة للغاية، مؤكداً على أن عملية إعادة الإعمار قد تعرّثت وأنّ البنية التحتية لا تزال على حالها كما كانت في العام 2003.⁴²⁵ وأحد أهم التحديات التي تواجهها هي الانقسامات الطائفية العميقة الجنور والخصومات السياسية التي تتخلّل المشهد الاجتماعي والسياسي في البلاد. فعلى سبيل المثال، تمّ عرقلة مُعظم جهود بناء الدولة التي بُدلت بعد انتهاء النزاع بشكل كبير في أعقاب سقوط نظام صدام حسين، حيث كان التنافس بين الأغلبية الشيعية والأقلية السنية في العراق شديداً للغاية.⁴²⁶ علاوةً على ذلك، كثيراً ما تُعرقّل هذه الانقسامات الجهود الرامية إلى وضع نهج موحد إزاء العدالة، ويرجع ذلك إلى أنّ الفصائل المختلفة قد تُغلب مصالحها الخاصة على الهدف الأوسع المتمثل في تحقيق المحاسبة والمصالحة. وتجدر الإشارة إلى أنّ التدخل الأمريكي أسهم في تفاقم هذه الانقسامات القائمة.⁴²⁷

بالإضافة إلى ذلك، يُشكّل التهديد المستمر بالعنف وانعدام الأمن تحديًا خطيرًا أمام عملية العدالة الانتقالية، مما يجعل من الصعب إجراء التحقيقات وحماية الشهود وضمان سلامة المشاركين في الإجراءات.⁴²⁸ فالتحديات تأتي بشكل أساسي من المجموعات السياسية بدلًا من تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، الذي اعتراه ضعف ملحوظ في السنوات الأخيرة.⁴²⁹ علاوةً على ذلك، إنّ الافتقار إلى القدرات والموارد المؤسسية، بما في ذلك الموظفين المدربين والبنية التحتية والتمويل، يحول دون تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وفعاليتها. وفي هذا الصدد، تستمر التحديات تجاه النشاط، لا سيما في ضوء غياب محاسبة الجهات الفاعلة الحكومية التي تُرهّب هؤلاء المتظاهرين وتُهاجمهم.⁴³⁰

وأخيرًا وليس آخرًا، ثمة حاجة ماسة إلى نشر الوعي العام وبناء الثقة على نطاق واسع لتشجيع الضحايا والشهود على التقدم للإبلاغ عما وقع لهم والمشاركة في العملية، التي تعوقها الشكوك والخوف وانعدام الثقة في النظام القضائي، وكذلك مع الافتقار إلى المعرفة العامة حول المحاسبة ومفاهيم العدالة الانتقالية على نطاق واسع.⁴³¹ إذ تُعدّ معالجة هذه العقبات أمرًا بالغ الأهمية للتغلب على التحديات والتحرك نحو عملية عدالة انتقالية أكثر شمولًا واشتماليّة في العراق. وفقًا لذلك، غالبًا ما تكون الملاحظات القضائية التي جرت بشأن الجرائم المرتكبة ضد المدنيين مليئة بمخاوف مُعلّقة بالمشروعية.⁴³²

صحيحٌ أنّ المحكمة الجنائية العراقية العليا أدت دورًا هامًا في التصدي لبعض الاعتداءات الفظيعة على حقوق الإنسان في تاريخ العراق الحديث، بيد أنها أثارت أيضًا تساؤلات حول التحديات الكامنة وراء إجراء محاكمات من هذا القبيل في بيئة ما بعد انتهاء النزاع والقضايا الأوسع نطاقًا المُعلّقة بالعدالة الانتقالية في العراق.

وعلى الرغم من هذه العقبات كافة، لا تزال مساعي العراق جارية في مجال العدالة الانتقالية من دون كللٍ أو ملل، مما يعكس التزام الحكومة والمجتمع المدني بمعالجة أخطاء الماضي وبناء مجتمع أكثر اشتماليّة وعدلاً.

تقييم العوامل المساهمة في التراجع السياسي لعمليات العدالة الانتقالية

على الرغم من تأثير آليات العدالة الانتقالية الأتفة الذكر على المجتمع العراقي بعد سقوط نظام صدام حسين، يمكن أن يُعزى التراجع السياسي لعمليات العدالة الانتقالية في العراق إلى عدّة عوامل.

أولاً، لا يزال المشهد السياسي في العراق مُنقسماً بشدّة على أسس طائفية وعرقية. وغالبًا ما تُغلب الفصائل السياسية مصالحها ونفوذها على السعي وراء تحقيق العدالة والمصالحة. يمكن أن يؤول هذا الانقسام إلى افتقار التوافق في الآراء بشأن تصميم آليات العدالة الانتقالية وتنفيذها.⁴³³ علاوةً على ذلك، فإنّ النزعة القبلية السائدة في شتّى أنحاء العراق تغرسُ خوفًا كبيرًا في نفوس الناس، وخلال فترة رئاسة المالكي، كانت تعارض أحيانًا الإجراءات الحكومية من خلال المواجهة المباشرة، حيث كان الكثير منهم مُدججين بالسلاح. في الوقت الرَّاهن، لا تزال القبائل تحتفظ بسلطة كبيرة، حيث تنفّسُ البطالة بين الشباب في العراق، والذين يسعون بالتالي وراء الانتماءات القبلية للحصول على الدعم.⁴³⁴

يُشكّل استمرار العنف وانعدام الأمن في العراق تحديات كبيرة أمام بذل جهود رامية إلى تحقيق العدالة الانتقالية. فالتحديات الصّادرة عن الجماعات المسلحة، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية (داعش)، من شأنها أن تُثني الشهود والضحايا عن التقدّم للإبلاغ عما وقع لهم، فضلًا عن تعطيل سير الإجراءات والتحقيقات.⁴³⁵

بالإضافة إلى ذلك، قد تفتقر المؤسسات العراقية، بما في ذلك الجهاز القضائي وأجهزة إنفاذ القانون، إلى القدرات والموارد اللازمة للتعامل بفعالية مع قضايا العدالة الانتقالية المعقّدة. وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى التأخير وعدم الكفاءة وعدم القدرة على استيفاء المعايير الدولية للعدالة.⁴³⁶ علاوةً على ذلك، تجدر الإشارة إلى أنّ الهيئات المؤسسية العراقية قادرة على تمرير القوانين تحت غطاء

العدالة الانتقالية، ولكن التحدي الحقيقي يكمن في تنفيذها الفعّال، ويرجع ذلك أحياناً إلى البيروقراطية العراقية. ويتجلى ذلك من خلال التعامل البطيء مع وعود التعويضات، حيث استغرق الأمر بالنسبة لبعض الأشخاص ما يصل إلى أربع سنوات.⁴³⁷

وفي بعض الحالات على الصعيد العالمي، قد تكون الإرادة السياسيّة اللاّزمة لتحقيق العدالة الانتقالية ضعيفة. إذ ينظر بعض الفاعلين السياسيين إلى معالجة الفظائع الماضية على أنّها تهديد لسلطتهم أو استقرارهم، ممّا يُفضي إلى إجماعهم عن المشاركة في مبادرات العدالة الهادفة، كما كان الحال في العراق.⁴³⁸

هذا وقد يُسهم الافتقار إلى الوعي العام وفهم عمليات العدالة الانتقالية في انعدام الضّغط العام ودعم تدابير المحاسبة. وهذا بدوره قد يقلّل من حافز القادة السياسيين على إعطاء الأولويّة لمثل هذه الجهود.⁴³⁹

علاوةً على ذلك، قد تُؤدّي الجهات الفاعلة الخارجيّة والقوى الدوليّة دوراً في تشكيل عملية العدالة الانتقالية في العراق. فقد تؤثر المصالح الجيوسياسيّة واعتبارات السّياسة الخارجيّة والمخاوف الاقتصادية على الدعم والضّغط من أجل مبادرات العدالة.

وأخيراً وليس آخراً، تُعدّ معالجة هذه العوامل المُساهمة وتعزيز سيادة القانون وآليات المحاسبة أمراً بالغ الأهميّة للتغلب على التراجع السياسيّ لعمليات العدالة الانتقاليّة في العراق. ويتطلّب ذلك وضع نهجاً شاملاً ينطوي على التزام الحكومة العراقيّة وإشراك المجتمع المدني، فضلاً عن دعم المجتمع الدولي.

توصيات موجّهة من المبادرات والتدخلات التي يقودها المجتمع المدني لضمان تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وتوصياتها

تُعدّ فرصة هامة أمام منظمات المجتمع المدني لتعزيز حقوق الإنسان في العراق ومنع مثل هذا التراجع، حيث يضع المواطنون ثقة أكبر في العاملين لدى المنظمات غير الحكومية أو غيرها من منظمات المجتمع المدني أكثر من العاملين لدى الحكومة أو المجموعات المنتسبة إليها سياسياً. يرجع ذلك إلى أنّ العاملين في هذه المنظمات يفتقرون إلى حوافز أخرى أو أجندات شخصيّة في الدولة. لذا، قد تكون منظمات المجتمع المدني أفضل مكان لجمع المعلومات وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي و/أو تنظيم حملات توعية.⁴⁴⁰

إنّ دُعاة المجتمع المدني يولون اهتماماً بنخيل الذكرى، والتعويضات، والإصلاح المؤسسي بقدر ما يولون اهتماماً بالمحاسبة والمحاكمات. كما يولي البعض اهتماماً أكثر بالقوانين التي ترمي إلى دعم الضحايا وعائلاتهم مالياً، وحقيقة أنّ العديد من العائلات لم تتلقَ أي نوع من أنواع الدعم حتّى الآن.⁴⁴¹ وتجدر الإشارة إلى أنّ معظم السكّان العراقيين هم من الشّباب (دولة فتية)، وغالباً ما تتجاهل الدولة احتياجات الشباب، ولا سيّما الاحتياجات المتعلّقة بالعمل والمال. وفي هذا الصّدّد، يوصي أعضاء المجتمع المدني بصبّ جُلّ التركيز على تعزيز فرص الشّباب بُعيّة تسهيل تقدّم الدولة.⁴⁴² علاوةً على ذلك، عندما يتعلّق الأمر بالدعم المالي لمنظمات المجتمع المدني التي تعزّز العدالة الانتقالية، ويتم دعم العديد من المنظمات العراقية غير الحكومية من قِبَل منظمات دولية لا تُوفّر الاستمرارية في عملها، ممّا يُفضي إلى تركّ منظمات المجتمع المدني، والتي يواجه الكثير منها تحديات بشأن محدوديّة القدرات ومصادر تمويل، للاستمرار بمفردها بعد فترة وجيزة من التنفيذ من جانب المجتمع الدولي. فمن شأن تقديم المزيد من الدعم الطويل الأجل لمنظمات المجتمع المدني أن يؤثر في تعزيز حقوق الإنسان ومنع العودة إلى الاستبداد.⁴⁴³

بالإضافة إلى ذلك، تشير الجهات الفاعلة في المجتمع المدني إلى أنّ إحدى القضايا الحاسمة في العراق تتعلّق بنقص الوعي والفهم بشأن العدالة الانتقالية في أوساط المجتمعات المحليّة والكيانات الأكاديميّة المتخصّصة والمنظمات غير الحكوميّة. ولا يزال أصحاب المصلحة هؤلاء غير ملمّين إلى حد كبير بمفهوم العدالة الانتقالية. وبالتالي، حتى عندما يشاركون في البرامج أو يلتقون بالمانحين

المحتلمين الذين يُعربون عن اهتمامهم بدعم مبادرات العدالة الانتقالية المُتماشية مع مبادئهم، لا يتم اغتنام هذه الفرص على نحو كافٍ. ومن أجل سد هذه الفجوة المعرفية بفعالية، يتحتم العمل على مشروع تعليمي شامل أو برنامج يشمل ورش عمل واجتماعات ومساعي مماثلة.⁴⁴⁴ فمن شأن هذه المبادرة أن تُعزّز الفهم المُتعمّق للعدالة الانتقالية، ممّا يساهم في تعزيز المزيد من التماسك والوعي بين المناطق المتباينة في جنوب العراق وشماله، وبالتالي تيسير المناقشات المستنيرة والجهود التّنفيدية المتعلّقة بمبادئ العدالة الانتقالية.⁴⁴⁵ ومع ذلك، ونظراً لزيادة التّقة في منظمات المجتمع المدني، فإن مشاريع التوعية وورش العمل هي مكان ممتاز للمشاركة، وقد تُتيح فرصة للجمع بين النّشطاء وزُعماء القبائل. فقد بدأ البعض في استكشاف هذا التعاون، ممّا أفضى إلى نتائج إيجابية حتى الآن.⁴⁴⁶

وتجدر الإشارة إلى أنّ العراق يتألّف من مشهد جغرافي متنوّع، يشمل مناطق الشمال والجنوب والشرق والغرب. فكانت المناطق الشماليّة والغربيّة تحديداً تواجه التحدّيات التي فرضها حكم داعش، ممّا أسفر عن ظهور جهود العدالة الانتقالية النّاشئة. ومن ناحية أخرى، ما زالت تواجه المناطق الجنوبية والوسطى من العراق صعوبة في جمع وثائق كافية ودقيقة حول الجرائم الفظيعة وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان، بالإضافة إلى النقص في التوعية بشأن معرفة كيفية استخدام هذه المعلومات في التماس المحاسبة والسعي وراء تحقيق العدالة الانتقالية. إنّ الافتقار إلى الوثائق يرجع إلى محدودية الوصول إلى مناطق النزاع وتدمير وكذلك إلى تدمير السجّلات الحيوية وفقدانها وسط حالة عدم الاستقرار. وقد عرقل ذلك الجهود الرّامية إلى استيعاب حجم انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب التي ارتكبت خلال النزاع الدائر في البلاد.

وفي نهاية المطاف، يُقدّم تقرير المحاسبة لعام 2021 الصّادر عن بعثة الأمم المتّحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ومكتب المفوضيّة السّامية للأمم المتّحدة لحقوق الإنسان توصيات إضافية. فالنّقل يشير إلى ضرورة إجراء تحقيقات شاملة وغير متحيّزة وشفافة من قبل الحكومة العراقية في جميع انتهاكات واعتداءات حقوق الإنسان المُبلّغ عنها ضد المتظاهرين والنّشطاء والصحفيين والنّقاد. وفي هذا الصّدّد، يجب تنشيط الجهود الرّامية إلى ضمان حصول الضحايا على سُبُل جبر الضّرر الفعّالة. ويستتبع ذلك ضمان مواعمة الإجراءات القضائيّة والإدارية مع احتياجات الضحايا وأن يتم إبقاء الضحايا على اطلاع جيّد بأدوارهم وتقدّم الإجراءات وتوقيتها ونتائجها، فضلاً عن تسوية قضاياهم. يمكن للمجتمع الدولي الاستمرار في تمويل البرامج الرّامية إلى تعزيز أجهزة الشرطة والأجهزة القضائيّة عن طريق إدماج آليات رقابة قويّة للتحقّق من امتثالها لمعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، لا سيّما في القضايا التي تنطوي على جرائم ضد المتظاهرين والنّشطاء والنّقاد، وتقديم المساعدة حيثما لزم الأمر لتحقيق هذه الأهداف.⁴⁴⁷

الفصل الثامن: دراسة حالة غينيا

المؤلف: جوجو نونجينج، مركز دراسات العنف والمصالحة

١. خلفية البلد

كانت غينيا أول دولة في جنوب صحراء القارة الأفريقية التي حصلت على استقلالها من فرنسا في أكتوبر/تشرين الأول 1958. وتُعرف بغناها برواسب البوكسيت، ما يجعلها الدولة الثانية عالمياً في إنتاجه. وعلى الرغم من ثروتها المعدنية، تصنف غينيا من الدول الفقيرة. ومنذ استقلالها، شهدت البلاد تاريخاً من القيادة الاستبدادية والسياسية والعسكرية، إلى جانب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وانتشار أعمال العنف التي ارتكبت غالباً بناءً على أسس عرقية. واتسمت غينيا أيضاً بانتقالات غير دستورية ومتكررة للسلطة، وتفشي للفساد، وحكم سيء، وفقير متزايد، واستبدادٍ وعداءٍ للمعارضة السياسية، وتزايد النزعة العسكرية في المجتمع. وفي ظلّ هذه الظروف، اعتمدت الأنظمة المتعاقبة اعتماداً كبيراً على ميليشيات الحزب الحاكم والقوات الأمنية لقمع المعارضة، وهو ما أصبح الآن سُنّة في البلاد.

وقد شهدت غينيا حتى الآن حقبات مستمرة من العنف اتصفت بانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان وتوترات عرقية وسياسية ازدادت تفاقماً بسبب الحكام المستبدين الذين فشلوا في محاسبة الجناة وساهموا في ازدهار ثقافة الإفلات من العقاب. وقد أدت القوات المسلحة دوراً هاماً في السياسة الداخلية للبلاد. ففي البداية أُكِّدَت القوات دعمها لأحمد سيكوتوري (1958-1984)، الزعيم القومي وأول رئيس لغينيا المستقلة. بعد ذلك، قام الجيش بانقلاب عسكري وعيّن الجندي لانسانا كونتي رئيساً للبلاد لربع قرن (1984-2008).

وفي الفترة ما بين العام 1990 وحتى العام 2008، شهد الغينيون موجة أخرى من الانتهاكات لحقوق الإنسان ورفض للقيود على الحريات المدنية. وخلال هذه الفترة، اتهم كونتي بتزوير الانتخابات لضمان فوزه وإحكام الخناق على أي معارضة سياسية وحرية للصحافة. ومباشرة بعد موت كونتي في العام 2008، استولت مجموعة من ضباط الجيش بقيادة النقيب موسى دادس كامارا على السلطة. وقدم كامارا وعوداً بقيادة فترة انتقالية مدتها عامين تنتهي في العام 2010، ينظم بعدها انتخابات لا يترشح فيها لمنصب الرئاسة. ومع ذلك، في 28 سبتمبر/أيلول 2008 خرجت الأحزاب المعارضة ومنظمات المجتمع المدني في احتجاجٍ سلميٍّ مطالبين كامارا بالتناحي، فافتحمت مئات القوات الأمنية الغينية العاصمة كوناكري، وأطلقوا النار على عشرات آلاف المجتمعين. ونتيجة لذلك، قُتل ما لا يقل عن 157 شخصاً، وتعرضت 109 امرأة للاغتصاب، وسُجِّل 82 شخصاً في عداد المفقودين، كما اعتُقل المئات وجُرح أكثر من 4000 شخص.

وفي يناير/ كانون الثاني 2010، ساهم بليز كامباوري، رئيس بوركينافاسو، في التوصل إلى اتفاقٍ سياسي وافق كامارا بموجبه على تعيين نائب الرئيس الجنرال سيكوبا كوناتي لقيادة الحكومة الانتقالية لمدة عام واحد. ثم انتُخب ألفا كوندي لاحقاً رئيساً في العام 2010 في انتخابات رئاسية تميزت بموجة من العنف بين المعارضة والقوات الأمنية، لكن جلبت الانتخابات أملاً كبيراً لحماية أكبر للديمقراطية واحترام لحقوق الإنسان، بالنظر إلى دائرة العنف المستمرة وانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان التي استمرت منذ الاستقلال. وفي خطابه الافتتاحي، أعلن كوندي التزامه بمكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، ثم اتخذ إجراءات ملموسة للخروج من دائرة العنف وانتهاكات حقوق الإنسان من خلال البدء باتخاذ تدابير محددة فيما يتعلق بالمصالحة الوطنية وتأمين العدالة لضحايا الأعمال الوحشية التي ارتكبت سابقاً. وانصبَّ التركيز بشكل خاص على ضحايا مذبحه الاستاد التي ارتكبت في 28 سبتمبر/أيلول 2009.

وبحلول العام 2020، تفاقمت التوترات بين المجتمع المدني وحكومة الرئيس كوندي بعد الاستفتاء الدستوري المثير للجدل إلى حد كبير في مارس/آذار 2020. ونتج عن ذلك الموافقة على إجراء تعديلات على دستور عام 2010، ما سمح لكوندي بالترشح لولاية ثالثة غير مسموح بها سابقاً واحتمال توليه لمنصب الرئاسة لمدة تصل إلى 12 عاماً أخرى. بعد ذلك، أُجريت الانتخابات الرئاسية في 18 و 24 أكتوبر/تشرين الأول 2020، أعلنت الهيئة الوطنية للانتخابات فوز كوندي بحيازته على 59.5% من الأصوات. لكن رفض زعيم المعارضة الرئيسي هذه النتائج. وفي الوقت نفسه، تجدر الإشارة إلى أنّ كلاً من الاستفتاء الدستوري والانتخابات الرئاسية اتسمتا بطابع من العنف في جميع أنحاء البلاد. واندلعت حالة العنف تلك بين مؤيدي الحكومة ومؤيدي المعارضة، الذين انقسموا في معظم الأحيان بحسب أسس عرقية. كما رافقها انتهاكات لحقوق الإنسان ارتكبتها القوات الأمنية، وتشمل استخدام القوة المميّنة ضد المحتجين. وعقب أعمال العنف التي تلت الانتخابات، اعتُقل 235 شخصاً، ويبدو أنّ غالبيتهم استهدفوا على خلفية انتمائهم السياسي وقد عطلت الحكومة أيضاً الإنترنت والشبكات الخلوية بين 23 و 27 أكتوبر/تشرين الأول 2020، ما صعب على الأفراد التواصل وعلى الصحفيين الإعلان عن نتائج الانتخابات وما صاحبها من عنف

تغيير غير الدستوري في الحكومة

في 5 سبتمبر/أيلول 2021، استيقظ الغينيون على أنباء انقلاب عسكري بقيادة رئيس القوات العسكرية الخاصة في البلاد العقيد مامادي دومبوا ضد الرئيس ألفا كوندي. ما بدأ كإشاعة تؤكد عندما انتشرت صور لكوندي على وسائل التواصل الاجتماعي وهو في قبضة ضباط عسكريين. وبعد ذلك، حُلَّت الحكومة وعُلّق الدستور، ويعتبر هذا الانقلاب التدخل العسكري الثالث في سياسة غينيا الوطنية منذ الاستقلال في العام 1958. جاء الانقلاب الأول عقب وفاة الرئيس الأول أحمد سيكوتوري في العام 1984، حيث نفذ العقيد لانسانا كونتي انقلاباً وتسلم زمام السلطة لمدة 24 عاماً حتى وفاته في العام 2008، وبعد ذلك استُبدل سريعاً بقائد عسكري آخر وهو الكابتن موسى داديس كامارا عبر انقلابٍ أغرق غينيا لسنوات في القمع السياسي العنيف. وبعد أشهر من المفاوضات المضنية مع القوى السياسية والاجتماعية، وتحت ضغطٍ مستمرٍ من المجتمع الدولي، أعلن المجلس العسكري أخيراً عن مخطط نحو العودة إلى صناديق الاقتراع، ومن المقرر إجراء انتخابات رئاسية في العام 2025. وفي هذا السياق، تعتبر التوترات السياسية والعرقية العالقة في البلاد، إلى جانب انتشار ثقافة العنف وتزايد علامات الاستبداد داخل الحكومة تهديداً لأي احتمال للمصالحة أو السلام أو الأمن للغينيين.

٢. الآليات والتوصيات الناتجة عن عملية العدالة الانتقالية

شكّلت عدة دول أفريقية أو تحاول تشكيل عمليات عدالة انتقالية للتوصل إلى اتفاقٍ مع إرث من الاعتداء والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وتسعى هذه العمليات والمحاولات إلى تحقيق العدالة في وجه المسؤولين عن العدالة، وإمطة اللثام عن حقيقة الانتهاكات التي وقعت، وتعزيز المصالحة بين المجتمعات، وجبر الضرر الذي لحق بهم من خلال التعويضات، وإحياء ذكرى الضحايا والحفاظ عليها، وتعزيز الإصلاحات المؤسسية

في حين أنّ العدالة الانتقالية مجال راسخ، إلا أنها أيضاً جديدة إلى حدّ ما ولا تزال في طور التقدم في السياق الأفريقي، ما أدى إلى إثارة مناقشات حيّة بشأن أهدافها ومفهومها. ولأهداف دراسة الحالة هذه، تمت الإشارة إلى سياسة الاتحاد الأفريقي للعدالة الانتقالية (AUTJP) لعام 2019، التي تعرّف العدالة الانتقالية بأنها «تدابير السياسة الرسمية والتقليدية أو غير الرسمية والآليات المؤسسية التي تعتمدها المجتمعات لتجاوز الانتهاكات الماضية والانقسامات وعدم المساواة ولتهيئة الظروف لكل من الأمن والتحول الديمقراطي والاقتصادي والاجتماعي» وهيمنت جملةً من الآليات، التي عادة ما تكون لها أطر زمنية محدودة وتعليمات محددة، على مجال العدالة الانتقالية وتساهم في تعزيز الحقوق العدالة والحقيقة وجبر الضرر بطرق مختلفة. بالإضافة إلى ذلك، تشكّل أنواع العدالة المحلية والمجتمعية والتقليدية والوطنية مجالاً مهماً ومنتامياً في هذا المجال.

وفي حالة غينيا، أثارت مذبحه 28 سبتمبر/أيلول 2008 ردة فعل عنيفة في المجتمع الدولي الذي كلف بدوره، تحت ممارسة ضغوط من المنظمات غير الحكومية الغينية والدولية، لجنة التحقيق المستقلة للأمم المتحدة بتسليط الضوء على المذبحه والمسؤولين عن ارتكابها. وعقب تقرير اللجنة، عيّن كوندو ثلاثة قضاة للتحقيق مع أفراد الجيش المتورطين وبالتوازي مع الاجراءات القضائية المتعلقة بمذبحه استناد عام 2009، باشر الرئيس كوندو في العام 2011 عملية مصالحة وطنية عبر تكليف اللجنة المؤقتة للتفكير في المصالحة الوطنية (CPRN) لوضع آليات للمصالحة واقتراحها. وبعد إجراء مشاورات وطنية، قدمت اللجنة تقريرها في يونيو/حزيران 2016، كما قدمت عدة توصيات تتعلق بالحقيقة والعدالة وجبر الضرر وتخليد الذكرى والإصلاحات المؤسسية لتعزيز السلام والمصالحة في غينيا. وفيما يتعلق بالأعمال الوحشية الماضية، أوصت اللجنة بتشكيل هيئة الحقيقة والعدالة والمصالحة من أجل التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة منذ العام 1958. كما تم التركيز على مسألة جبر الضرر الفردي والجماعي والمادي والرمزي. وأوصي تحديداً باتخاذ تدابير عاجلة لجبر الضرر لدعم الضحايا ذوي الاحتياجات الملحة الناتجة عن تعرضهم للإيذاء. وأوصي بجبر الضرر العاجل كإجراء مؤقت ريثما تُشكّل الآليات الوطنية الرسمية لجبر الضرر.

لكن، منذ تقديم اللجنة تقريرها، أحرزت البلاد لسنوات تقدماً ضئيلاً في الانخراط في عمليات العدالة الانتقالية. وفي أبريل/نيسان 2017، اتفق على تشكيل هيئة الحقيقة والعدالة والمصالحة خلال ورشة وطنية أقيمت في العاصمة كوناكري، بحضور ممثلين عن الحكومة والمجتمع المدني. وكان هذا الاتفاق يتماشى مع توصيات اللجنة المؤقتة للتفكير في المصالحة الوطنية. ومع ذلك، بعد الموافقة على مشروع القانون، لم تحدث أي تطورات أخرى حتى العام 2022، عندما بدأت محاكمة مذبحه 28 سبتمبر/أيلول 2009 التي وقعت في ملعب كوناكري. وفي تلك الفترة، تضاءلت آمال الضحايا في الحصول على أي نوع من الانصاف والعدالة، كضحايا معتقل كامب بويرو السيء السمعة في مدينة كوناكري، حيث سُجن هناك آلاف المعارضين السياسيين خلال حكم أحمد سيكوتوري.⁴⁴⁸

«لقد فقدنا كل أمل في تحقيق أي نوع من العدالة».

—محمد لمينسو الذي أتهم بالتآمر في انقلاب عام 1985، وتعرض للتعذيب والسجن على يد حكومة لانسانا كونتي.

لا يزال الافتقار إلى المصالحة في غينيا وتأخير تطبيق عمليات العدالة الانتقالية عقب الأعمال الوحشية التي ارتكبت في عهد الأنظمة السابقة مربكًا. وتعليقًا على السياق الأفريقي، يؤكد ديرسو أن طبيعة الانتهاكات في القارة وسياقها التاريخي يتطلبان تصورًا شاملاً وواقعيًا للعدالة الانتقالية يتجاوز أشكال العدالة القضائية والقانونية.⁴⁴⁹ وحتى الآن، لم يُحاسب أي شخص متورط في الانتهاكات الوحشية التي ميزت نظام سيكوتوري الذي دام 26 عامًا عبر إجراءات قانونية ذات مصداقية.⁴⁵⁰ وقد أتاح الإفلات من العقاب ارتكاب مزيد من الانتهاكات، ولهذا لم يرَ الغينيون العدالة بعد. وطوال تاريخ غينيا الحديث، تبين أن الأجهزة الأمنية تستفيد من الحماية التامة⁴⁵¹، ولم يُحاسب من ارتكب الانتهاكات.

المحاكمة التي طال انتظارها

بناء على المقابلات التي أجريت، على الرغم من أنه لا يزال أمام نظام العدالة الغيني شوطٌ طويلٌ ليقطعه قبل أن يلبي احتياجات شعبه تلبيةً كاملة، إلا أنه في فبراير/شباط 2010 اتخذت إجراءات قانونية في غينيا حول مذنبه 28 سبتمبر/أيلول 2009. لذلك، رفعت منظمات المجتمع المدني مثل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH) والمنظمة الغينية لحقوق الإنسان (OGDH) وجمعية ضحايا وأقارب وأصدقاء أحداث 28 سبتمبر/أيلول 2009 (AVIPA) دعوى مدنية ودعمو الضحايا في الإجراءات القانونية مع محاميهم من فريق العمل القضائي (JAG). وبدأت المحاكمة في 13 سبتمبر/أيلول 2022، أي تمامًا بعد 13 عامًا من اليوم التالي لمذبحة كوناكري. وعلى الرغم من تأخر عقد المحاكمة، إلا أنها اعتبرت خطوة كبيرة لتحقيق العدالة للضحايا وعائلاتهم الذين انتظروا المحاسبة لأكثر من عقدٍ من الزمن. وفي الوقت الذي يتصف فيه ماضي البلاد بانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، عُدت هذه المحاكمة الأولى من نوعها.

وقد طالبت الضحايا مرارًا بمحاسبة المجرمين وإمالة اللثام عن حقيقة الأحداث. ويمكن للدروس المستفادة من هذه المحاكمة أن تفيد البلدان الأخرى التي لم تبدأ بتنفيذ آليات المحاسبة عن انتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق. ينص القانون الدولي على محاكمة المشتبه بهم الذين توجد أدلة ضدّهم تشير إلى مسؤوليتهم عن جرائم خطيرة تنتهك القانون الدولي، بما في ذلك جرائم ضد الإنسانية. ويقع واجب الملاحقة القضائية في المقام الأول على عاتق السلطات المحلية. وفي الوقت نفسه، تواجه الملاحقات القضائية المحلية للجرائم الفظيعة، لا سيما فيما يتعلق بتأمين الدعم السياسي الكافي والقدرة على محاكمتهم.

بدأت المرحلة الثانية والمستمرة من المحاكمة في فبراير/شباط 2023. خلال هذه المرحلة، استمع القضاة إلى الضحايا الذين كانوا أطرافًا مدنية في القضية. وكان الناجون من الإغتصاب والعنف الجنسي من بين الضحايا الذين أدلوا بشهاداتهم، ومعظمهم أدلوا بشهادتهم في جلسات مغلقة بموافقة القضاة. أما ضحايا الاعتداءات الأخرى، كإطلاق النار والتعذيب والضرب والاعتداءات وسوء المعاملة، فقد أدلوا بشهادتهم علنًا.

على الرغم من التحديات والخلافات التي ذُكرت أعلاه، ينظر شريحة كبيرة من الأشخاص الذين أُجريت معهم مقابلات إلى المحاكمة بإيجابية إلى حدٍّ ما، أو بإيجابية كبيرة. أما بالنسبة إلى بعض منهم، تُعتبر هذه اللحظة تاريخية؛ فهم لم يتخيلوا أبدًا أن يمثل رئيس دولة سابق أمام العدالة كأَيِّ مجرم عادي، في بلدٍ يستمتع فيه الأثرياء وذوي النفوذ دائمًا بالإفلات من العقاب على أخطائهم. ومع ذلك، من الواضح للجميع النتائج الاجتماعية والسياسية المباشرة لحكم الإدانة. لذلك، تبقى الأولوية هي تحقيق التوازن بين احتياجات العدالة والسلام الاجتماعي بين المجتمعات العرقية اللغوية في غينيا.

وبالتوازي مع المحاكمة، دعت رابطة الضحايا أيضاً، من بين أمور أخرى، الدولة الغينية إلى تقديم اعتذار رسمي، وإعادة التأهيل القضائي للذين أُتهموا ظلماً بارتكاب جرائم مناهضة للحكومة، وإعادة الممتلكات التي صودرت من عائلات المحتجزين، وبناء نصبٍ تذكاري في معتقل بويرو.

٣. العوامل المساهمة في الانحدار السياسي في عمليات العدالة الانتقالية (مستمدة من الملخص)

شهدت غينيا أزمة سياسية متكررة، تخللها أعمال عنف وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ولا يزال الوضع السياسي والأمني محفوفاً بالمخاطر. ويؤكد المسؤولون الغينيون والمراقبون الدوليون باستمرار أن الوضع غير مستقر وهش. وتتمثل التحديات الرئيسية في الاستقطاب بناء على أسس عرقية الذي تشجعه الأحزاب السياسية، وانعدام الثقة بشكل عام في نظام الحكم، وانتشار الفقر، وضعف المجتمع المدني. ومن خلال المقابلات التي أُجريت، فإن العوامل التي تساهم في تأخير تنفيذ عملية العدالة الانتقالية في البلاد تشمل عدم استقرار القضاء، ما يعتبر مثيراً للقلق بشكلٍ خاص، بالإضافة إلى غياب المحاسبة باعتبارها مشكلة رئيسة تعيق انتقال غينيا إلى الديمقراطية، وأخيراً، العامل المتمثل بغياب إطار لحماية الشهود والضحايا ودعمهم.

تُعتبر تجارب البلاد السابقة غنية العبر حول استخدام العنف السياسي للحيازة على السلطة والحفاظ عليها. ويجب على الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية أن تعطي الأولوية لتحديد كيفية التعامل مع الاستيلاء غير الدستوري على السلطة بين الدول الأعضاء.

٤. توصيات من المبادرات والتدخلات التي يقودها المجتمع المدني لضمان تنفيذ آليات العدالة الانتقالية وتوصياتها

يشكل الكلام حول العدالة الانتقالية اعتقاداً كبيراً في إمكانات أشكال العدالة المحلية و/أو الشعبية لترسيخ تحول الظلم الاقتصادي على المستوى المجتمعي والوطني. وفي حين أن العدالة العملية مفيدة للغاية في المجتمع المباشر، إلا أنها قد تؤثر لاحقاً على المجتمع الوطني الأوسع بسبب السياسات والتقاليد المحلية. لذلك، فإننا نوصي بالتالي:

١. يجب تشكيل هيئة الحقيقة والعدالة والمصالحة بما يتماشى مع التوصيات التي قدمتها الاستشارات الوطنية التي تقودها اللجنة المؤقتة للتفكير في المصالحة الوطنية (CPRN).
٢. يجب أيضاً معاقبة ممارسي العنف ضد المرأة ضمن إطار تشريعي متجدد وأكثر وقاية.
٣. يجب أن توزد وزارة العدل القضاة الغينيون وغيرهم من العاملين في السلك القضائي المكلفين بالبت في جرائم سبتمبر/أيلول 2009 بالموارد الكافية وتؤمن لهم الحماية والدعم.
٤. ينبغي وضع آلية لكشف حقائق الأعمال الوحشية غير المعروفة واكتشاف الدوافع التي أدت إلى ظهور الأنظمة الاستبدادية والفاصلة المتعاقبة واستمرارها، وتقديم توصيات تهدف إلى ضمان حكم أفضل ومنع تكرار الانتهاكات الماضية.

الخاتمة

تركز فصول هذا الملخص على الواقع الحالي والاتجاه المثير للقلق في كثير من البلدان حول العالم نحو تراجع الديمقراطية المتمثلة بازدياد الاستبدادية والنزعة العسكرية، ما يؤثر مباشرةً وسلبًا على السعي لتحقيق العدالة والمُحاسبة وتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان في الدول الضعيفة والهشة.

يسلط الملخص الضوء على النماذج الأربعة للانحدار السياسي، كما يبين أسبابها وتجلياتها ونتائجها إلى جانب التحديات التي تمثلها في متابعة أجندة العدالة الانتقالية. وتوضح دراسة الحالات كيف يمكن لأكثر من نموذج أن يظهر في سياق أي بلد، ما يؤدي إلى بروز تعقيدات إضافية. إن أحد العوامل المشتركة الذي حُدد عبر جميع النماذج يتمثل بالدور الرئيسي الذي يؤديه المجتمع المدني في المضي قُدُمًا بأجندة العدالة الانتقالية على الرغم من وجود القوى السياسية الرجعية. وتوفر التجارب من مختلف سياقات البلدان التي جرى تحليلها في هذا الملخص دروسًا لتطبيقها في المستقبل وفي سياقات أخرى مماثلة. وبعض هذه الدروس مستقاة من استراتيجيات التخفيف التي يعتمدها الناشطون لمواجهة الاتجاهات الانحدارية، وبعضها الآخر توصيات لاتخاذ تدابير إضافية تسعى لمواصلة الاهتمام والمشاركة وممارسة الضغط على الدول للوفاء بالتزاماتها في مجال العدالة الانتقالية و/أو لإيجاد الإرادة السياسية اللازمة لمتابعة تنفيذ عملية العدالة الانتقالية الجارية أو المتوقعة.

تشير التجارب الحية المأخوذة من سياقات البلدان والمذكورة في هذا الملخص إلى دروس مهمة واستراتيجيات فعالة تعتمدها جهات المجتمع المدني الفاعلة والتي يمكن أن تكون بمثابة دروس مفيدة لسياقات أخرى ذات صلة. وتنتج هذه عن نتيجة شاملة ذُكرت في الفصل المتعلق بالاستيلاء غير الدستوري على السلطة: حيث يشكّل الحكم الشامل لبنة أساسية للسلام المستدام بعد النزاع؛ وبالتالي يجب أن تكون هياكل الحكم تمثيلية وأن تشمل جميع شرائح المجتمع بشكلٍ فعالٍ من أجل تجنّب الوصول إلى مجتمع ممزق يتصف بالاقصاء الاجتماعي وعدم المساواة التي تعتبر العوامل الرئيسية لاشعال النزاع. إن الفصل الذي يناقش اندلاع العنف يسلط الضوء أيضًا على حقيقة مفادها أن تفشي العنف غالبًا ما يدل على مسائل أعمق في مجتمع منقسم، مثل التمييز الهيكلي وعدم المساواة والاقصاء. ومع مرور الوقت تساهم هذه العناصر في تزايد الإحباط إزاء الوضع الراهن وتؤدي إلى اندلاع نزاع مفتوح. وتوضح دراسات الحالات كيف يمكن للقضايا التي لم تُحل والتي تؤدي أساسًا إلى نزاع أن تستمر وتطفو وتحبط بناء السلام إذا لم تُعالج بطريقة مناسبة من خلال الإصلاحات المؤسسية والهيكلية. أخيرًا، على الرغم من أنّ الانحدار السياسي يمكن أن يتخذ أشكالًا مختلفة، يسعى الملخص إلى التركيز على دور المجتمع المدني كلاعب محوري في تعزيز عمليات العدالة الانتقالية والمحافظة عليها على الرغم من غياب الإرادة السياسية في الدول لاحترام التزاماتها الدولية و/أو متابعة التزاماتها. وفي الواقع، إن كثيرًا من مكاسب العدالة الانتقالية التي لوحظت في البلدان التي شملتها الدراسة تعود إلى الجهود المتضافرة والمتواصلة التي بذلها المجتمع المدني وتعبئة المواطنين والناجين. ويصبح هذا درسًا مهمًا وفرصةً كبيرةً للارتكاز على المكاسب التي تحققت حتى الآن بتركيز وطاقة ومصادر متجددة. وتشمل الدروس والاستراتيجيات الأخرى المستقاة من هذه النتائج ما يلي:

- يعتمد نجاح عملية العدالة الانتقالية على التنفيذ الفعال للتوصيات، ويشمل الإصلاحات المؤسسية والقانونية والإصلاحات ذات الصلة لمعالجة أسباب النزاع الجذرية، بما في ذلك التمييز الهيكلي إلى جانب الاقصاء

الاجتماعي والاقتصادي والسياسي. ويحتمل أن يؤدي البديل إلى إحباط شديد واندلاع لنزاعات جديدة بسبب عوامل الصراع النّزاع لم تُعالج.

- ينبغي أن تنص الأطر القانونية والسياسية أو الاستراتيجية أو خطط العمل الوطنية بوضوح على أهداف العدالة الانتقالية ومخرجاتها ونتائجها لتمكين التنفيذ والرصد الفعالين.
- يجب أن تؤدي سياسات/استراتيجيات العدالة الانتقالية دوراً واضحاً وهادفاً للمجتمع المدني والمجتمعات المحلية لكي تعكس هذه السياسات الملكية الوطنية والاستدامة.
- على الرغم من السياقات الاجتماعية والسياسية الصعبة، تُعدّ المشاركة المستمرة والمناصرة من قبل المجتمع المدني والمجتمعات المحلية أمر أساسي.
- تعد الشفافية والنشر العام للمعلومات المتعلقة بعملية العدالة الانتقالية وصنع القرار أمراً أساسياً لمشاركة المواطن والملكية الوطنية في العملية.
- تعتبر المشاركة على المستويين الاقليمي والدولي، ولا سيما المناصرة والتفاضي مع هيئات حقوق الإنسان المتخصصة والمستقلة والعبارة للحدود الوطنية استراتيجية مهمة لاستمرار تسليط الضوء على الدول والضغط عليها، وخاصة عندما يتوقف الالتزام السياسي بعمليات العدالة الانتقالية على المستوى الوطني.
- إنّ إشراك الشباب ووضع الضحايا والفئات المستضعفة الأخرى في مركز جهود المناصرة أمر مهم لتمكين الضحايا، والملكية الوطنية، والاستدامة. وتساهم هذه المشاركة في علاقة التدابير المقترحة بالسياق الفردي.
- إنّ المجتمعات التي شهدت نزاعاً طويلاً الأمد و/أو استبداداً تعاني من انقسام المجتمع إلى جانب إقصاء المجتمعات المستضعفة. وإن لم تُعالج، يمكن أن تؤدي إلى نشوء نزاع جديد؛ وبالتالي، فإنّ التدابير الرامية إلى تحقيق المصالحة الوطنية لا تقل أهمية عن الجهود المبذولة لضمان العدالة والمُحاسبة بعد النّزاع أو خلال فترات ارتكاب الانتهاكات الجسيمة.
- عندما تكمل الأطراف المعنية جهود بعضها البعض وتعززها بناءً على أولوياتها واستراتيجياتها لتحقيق العدالة والسلام، تتحقق التزامات العدالة الانتقالية بسهولة، وتحديدًا عندما تُسمع مطالب المجتمعات المحلية وتدعم وتوضع في قلب أجندة المناصرة/الإصلاح وعندما يسمع المجتمع الدولي صوت المجتمع المدني المحلي ويقدم الدعم له في الوقت نفسه.

وفي ظلّ مواجهة بيئة الانحدار السياسي العالمية والمليئة بالتحديات، يبقى التزام المجتمع المدني المستمر من خلال الضغط الذي يمارسه الرأي العام والدعم المالي أمراً بالغ الأهمية كالحاجة إلى بذل المجتمع المدني جهوداً متواصلة يتردد صداها وتعزز دعوة المجتمعات المحلية لتحقيق الحقيقة والعدالة والمُحاسبة بالإضافة إلى استعادة السلام والمصالحة. وفي أثناء ممارسة ضغط من أجل أجندة العدالة الانتقالية، يجب على المجتمعات التي تواجه الانحدار السياسي ألا تتغاضى عن الواجب المهم المتمثل في معالجة جذور النّزاع أو دوافعه، وإمكانات المجتمع المدني في المطالبة بتحقيق العدالة والمُحاسبة والحاجة إلى اعتماد إصلاحات هيكلية ومؤسسية وقانونية تهدف إلى منع تكرار الانتهاكات ومعالجة ظاهرة الافلات من العقاب التي لا تزال عالقة.

الحواشي الختامية

- 1 لجان الحقيقة، والمحاكمات الوطنية، وهيئات جبر الضرر، ولجان المفقودين/المختفين.
 - 2 تُشكّل عمليات العدالة الانتقالية في كلٍّ من جنوب أفريقيا وسريلانكا وليبيريا ورواندا أمثلة على مقارنة العمليات مقارنةً مختلفة أي بدرجات متفاوتة من الالتزام السياسي وكذلك بدرجات مختلفة من التنفيذ.
 - 3 الفصل 4، تقرير لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في كينيا؛ وتعتبر سريلانكا مثالاً عن الالتزام السياسي بإطلاق عملية العدالة الانتقالية الذي بلغ ذروته في العام 2015، ثم تلاشى في السنوات اللاحقة، تاركاً العملية جوفاء ومجزأة.
 - 4 تتجلى أمثلة افتقار الإرادة السياسية لتنفيذ التزامات/اليات العدالة الانتقالية في حالات سريلانكا وكينيا وبيرو، وهو يتخذ أشكالاً شتى بحسب كل سياق على حدة.
 - 5 الفصل 4، تقرير لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في كينيا، ص 4.
 - 6 إشارة إلى اللجنة الرئاسية للتحقيق في الشكاوى حول المفقودين الواردة في تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في سريلانكا، 20/A/HRC/34، الفقرة 21.
 - 7 وخير الأمثلة على ذلك هي دول سريلانكا، وكينيا، وبيرو؛ لك أن «روايات الناصر» في كلٍّ من سريلانكا وبيرو تعضن الطرف عن الانتهاكات التي ارتكبتها القوات الحكومية بحق الأقليات.
 - 8 مقابلة مع الأب ناندانا، 2 حزيران/يونيو 2023؛ متأخرة أم منكرة؟ «عملية العدالة الانتقالية الفاشلة في سريلانكا»، منظمة أشخاص من أجل المساواة والإغاثة في سريلانكا، أيار/مايو 2018؛ «قراءة مُطوّلة: لم فشلت عملية العدالة الانتقالية في سريلانكا؟» كريستوفر فينيجان، <https://06/02/blogs.lse.ac.uk/southasia/2019-long-read-why-has-sri-lankas-transitional-justice-process-failed-to-deliver>.
 - 9 شهدت سريلانكا نزاعاً دام من العام 1983 حتى العام 2009.
 - 10 حالات تعذيب واعتصاب وعنف جنسي وقادم على النوع الاجتماعي، واعتقال وتسعيف وقتل، وإخفاء قسري.
 - 11 قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 1/30: تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا، تشرين الأول/أكتوبر 2015
 - 12 قراءة مُطوّلة: لم فشلت عملية العدالة الانتقالية في سريلانكا؟ كريستوفر فينيجان، <https://blogs.lse.ac.uk/southasia/2019-long-read-06/02/ac.uk/southasia/2019-why-has-sri-lankas-transitional-justice-process-failed-to-deliver>.
 - 13 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن سري لانكا» شباط/فبراير 2017، الفقرات 16-18.
 - 14 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن سري لانكا» شباط/فبراير 2017، الفقرة 14.
 - 15 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن سري لانكا» شباط/فبراير 2017، الفقرتان 59 و61.
 - 16 «تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن سري لانكا» شباط/فبراير 2017، الفقرات 31 و40 و41.
 - 17 مقابلة مع فاعل في المجتمع المدني «متأخرة أم منكرة؟» متأخرة أم منكرة؟ «عملية العدالة الانتقالية الفاشلة في سريلانكا»، منظمة أشخاص من أجل المساواة والإغاثة في سريلانكا، أيار/مايو 2018.
 - 18 «تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن سري لانكا»، شباط/فبراير 2017، الفقرة 16.
 - 19 متأخرة أم منكرة؟ العدالة الانتقالية الفاشلة في سريلانكا،
- منظمة أشخاص من أجل المساواة والإغاثة في سريلانكا، أيار/مايو 2018، ص.7، 44 وانظر أيضاً إلى: <https://www.bbc.com/news/world-61028138>؛ انظر أيضاً: «حالة حقوق الإنسان: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان»، 5/A/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022.
 - «سريلانكا: ما سبب الأزمة الاقتصادية التي تعانيها الدولة؟» بي بي سي، <https://www.bbc.com/news/world-61028138>؛ انظر أيضاً: «حالة حقوق الإنسان: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان»، 5/A/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022.
 - «سريلانكا: ما سبب الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها الدولة؟» بي بي سي، <https://www.bbc.com/news/world-61028138>
 - «خمسة أمور يجب معرفتها عن أزمة سريلانكا»، معهد السلام الأمريكي، <https://www.usip.org/five-things-know-07/publications/2022-about-sri-lankas-crisis>.
 - حالة حقوق الإنسان: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، 5/A/HRC/51، سبتمبر/أيلول 2022، الفقرات 7-4؛ على الرغم من الأزمة الحالية، لا تزال ميزانية الدفاع تشكل النسبة الأكبر من الميزانية الوطنية، ما يعكس تركيز الحكومة على العسكرية حتى في أوقات السلم.
 - مقابلة مع فاعل من المجتمع المدني، 1 حزيران/يونيو 2023.
 - مقابلة مع فاعل من المجتمع المدني، 30 أيار/مايو 2023.
 - حالة حقوق الإنسان: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، 5/A/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022، الفقرات 48-50.
 - «المسؤولون السريلانكيون يلومون الأقلية المسلمة على تفشي «كورونا»، هيومن رايتس ووتش، <https://sri-lankan-19/05/www.hrw.org/news/2020-officials-stoke-covid-19-communal-hate>.
 - مقابلة مع فاعل في المجتمع المدني، 1 حزيران/يونيو 2023.
 - مقابلة مع فاعل في المجتمع المدني، حزيران/يونيو 2023.
 - مقابلة مع الأب ناندانا، 1 يونيو/حزيران 2023.
 - قانون لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في كينيا.
 - قانون لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة في كينيا. الفقرة 48 (2 و1)
 - المجلد الرابع، تقرير لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة. إن تلخيص نتائج لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة تلخيصاً كاملاً يتخطى نطاق هذا الفصل، لذا، فهو قد ضمّن أبرز نقاطها حصرًا. ويركز هذا الفصل على تحليل تنفيذ لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة ولايتها وكذلك التحديات التي واجهتها.
 - تقرير لجنة الحقيقة والعدالة والمصالحة. المجلد 1، 2013: ص. vii؛ «ظلم في تاريخ كينيا: تقرير لجنة الحقيقة

- egregious-abuses-security-forces
- «بيرو: خبر الأمم المتحدة يدعو إلى المساءلة والإصلاح المتناسق للتغلب على الأزمة»، المفوضية السامية لحقوق الإنسان <https://www.ohchr.org/en/peru-un-expert-05/press-releases/2023-calls-accountability-and-political-reform-overcome-crisis>
- احتجاجات البيرو (2022-2023) ويكيبيديا، https://en.wikipedia.org/wiki/Peruvian_protests_0932023
- مقابلة مع إيريس جافي، محاضر، الجامعة الكاثوليكية في بيرو؛ «حالة حقوق الإنسان في بيرو في سياق الاحتجاجات الاجتماعية»، تقرير لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، أيار/مايو 2023، <https://www.oas.org/en/iachr/jsForm/?File=en/iachr/media.asp.083/center/preleases/2023>
- «احتجاجات بيرو (2022-2023) ويكيبيديا، https://en.wikipedia.org/wiki/Peruvian_protests_0932023
- مقابلة مع إيريس جافي، محاضر، الجامعة الكاثوليكية في البيرو.
- قانون نظام البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان: باريوس ألتوس ضد بيرو (2001)؛ فيلاسكيز رودريغيز ضد هندوراس (1988)؛ مجزرة إيتوانغو ضد كولومبيا (2006)؛ مجزرة مابيريان ضد كولومبيا (2005)، وغير ذلك.
- «دراسة حول العدالة الانتقالية وحقوق الإنسان والشعوب في أفريقيا»، تقرير اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، 2019.
- ماركوس هولودو ويو بيغستون، «التهميش وأعمال الشغب: تفسير عقابن للاضطراب المدني»، تالور أن فرانسيس أونلاين، 16 تموز/يوليو 2018، <https://www.tandfonline.com/doi/full/10.1080/14036096.2019.1578996>
- روب ويلر، ماثيو فينبرغ، «هل للاحتجاج العنيف آثار عكسية؟ اختبار نظرية التفاعل العام مع العنف الضلالي»، دوريات ساج جورنال، 11 تشرين الأول/أكتوبر 2018، <https://journals.sagepub.com/doi/10.1177/2378023118803189/full/10.1177>
- ليندي هينكن، «ماذا خلف العنف غني جنوب أفريقيا: من منظار علماء الاجتماع»، 15 كانون الثاني/يناير 2020، <https://theconversation.com/whats-behind-violence-in-south-africa-a-sociologists-perspective-128130>
- تشارلز لين، «طريق جنوب أفريقيا العنيف نحو الديمقراطية الحقيقية»، ذا نيو ريبابليك، 2 أيار/مايو 1994، <https://newrepublic.com/120502/violence-south-africa-after-end-apartheid>
- العنف الحضري في جنوب أفريقيا، المجلة الدولية للصلب الأحمر، حزيران/يونيو 2010، <https://www.hrw.org/reports/1992/WR92/AFW-08.htm>؛ https://link.springer.com/chap/10.1007/978-1-4020-3114-0_3؛ <https://www.international-review.icrc.org/sites/default/files/irrc-878-abrahams.pdf>
- أندرو كيد وباربرا ف. والتر، «تخريب السلام: سياسة العنف المتطرف» (2022).
- بريجيت روفردر، تحليل النزاع في كينيا، أيار/مايو 2015، <https://gsdrc.org/publications/conflict-analysis-of-kenya>
- بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021؛ «جبر الضرر ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ركيزة بناء الجسور»، برنامج المركز الأفريقي للأفكار والحوار، 2021، <https://africacentreforideas.org/2021-reparations-to-victims-14/04/org/2021-of-gross-human-rights-violations-is-the-foundation-to-building-bridges>
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 22-23
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 22-26
- أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 29-30. ويتميز هذا الإطار بنهجه الإنساني، فهو يقدّم الاستشارة النفسية والاجتماعية والدعم العاطفي لعائلات المفقودين، بالإضافة إلى الدعم اللوجستي في عملية استرداد الرفات.
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021.
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 30.
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 28.
- تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية ص. 22؛ تقرير مؤسسة الإجراءات القانونية الواجبة، ص. 97-98؛ «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص. 22؛ «عدم إسكات الضحايا: نظام حقوق الإنسان في البلدان الأمريكية والعدالة الانتقالية في أمريكا اللاتينية»، مؤسسة الإجراءات القانونية الواجبة، حزيران/يونيو 2007
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 22-23.
- مقابلة مع إيريس جافي والمركز الدولي للعدالة الانتقالية في كينيا.
- باريوس ألتوس، لا كانتوتاه؛ نيرا البجريا وآخرين. (1995) ودوراند وأوغارتي (2000)؛ تقرير مؤسسة الإجراءات القانونية الواجبة، ص. 97-118، 98-99.
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص 8.
- احتجاجات بيرو (2022-2023) ويكيبيديا، https://en.wikipedia.org/wiki/Peruvian_protests_0932023
- احتجاجات بيرو (2022-2023) ويكيبيديا، https://en.wikipedia.org/wiki/Peruvian_protests_0932023
- «حكومة بيرو الجديدة تعلن دولة بوليسية»، ريجينا جارسيكا كائو، وكالة أسوشيتد برس، 15 كانون الأول/ديسمبر 2022
- «بعد 20 عامًا من اللجنة الوطنية للسلام والمصالحة» أوقات عنيفة، معهد الديمقراطية وحقوق الإنسان، <https://idehpucp.pucp.edu.pe/notas-informativas/a-20-anos-de-la-cvr-tiempos-violentos/>؛ «Peru: Egregious Abuses by Security Forces», Human Rights Watch, <https://peru/26/04/www.hrw.org/news/2023>
- نظراً إلى كثرة التوصيات الواردة في التقرير المكون من تسعة مجلدات، يكتفي هذا القسم بتسليط الضوء على أبرز المخرجات. للحصول على تحليل أكثر تفصيلاً لتنفيذ نتائج وتوصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، انظر «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في
- مقابلة مع موسيلا، 3 حزيران/يونيو 2023
- معهد كندية، <https://katibainstitute.org>
- مقابلة مع لجنة حقوق الإنسان الكينية 22 أيار/مايو 2023
- مقابلة مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية، أيار/مايو 2023
- مقابلة مع لجنة حقوق الإنسان الكينية 22 أيار/مايو 2023
- مقابلة مع لجنة حقوق الإنسان الكينية ومقابلات مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية.
- مقابلة مع لجنة حقوق الإنسان الكينية، 22 أيار/مايو 2023، ومقابلة مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية في كينيا، حزيران/يونيو 2023.
- اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ضد جمهورية كينيا، المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، التطبيق رقم 2012/006 (2017).
- «عشر سنوات بعد لجنة الحقيقة في بيرو»، مقال للمركز الدولي للعدالة الانتقالية، <https://www.ictj.org/news/ten-years-after-peru-truth-commission>
- «ألبرتو فوجيموري»، ويكيبيديا، https://en.wikipedia.org/wiki/Alberto_Fujimori#:~:text=The%20Constitutional%20Court%20of%20Peru,Peru%20not%20to%20release%20Fujimori
- «ألبرتو فوجيموري»، ويكيبيديا، https://en.wikipedia.org/wiki/Alberto_Fujimori#:~:text=The%20Constitutional%20Court%20of%20Peru,Peru%20not%20to%20release%20Fujimori
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص. 8. (متوفر حصراً باللغة الإنكليزية)
- أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص. 21 (متوفر حصراً باللغة الإنكليزية)
- مقابلة مع إيريس جافي، الجامعة البابوية الكاثوليكية في بيرو، حزيران/يونيو 2023.
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021.
- إن جرد جميع التوصيات وتحليلها تحليلًا نقديًا يتخطى نطاق هذا الفصل. للحصول على تحليل مفصل، يرجى الاطلاع على تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية الصادر في العام 2021.
- «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في بيرو»، تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، حزيران/يونيو 2021، ص. 8، مقابلة مع إيريس جافي حزيران/يونيو 2023.
- نظراً إلى كثرة التوصيات الواردة في التقرير المكون من تسعة مجلدات، يكتفي هذا القسم بتسليط الضوء على أبرز المخرجات. للحصول على تحليل أكثر تفصيلاً لتنفيذ نتائج وتوصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، انظر «أحياء في المطالبة بالتغيير: العدالة الانتقالية والوقاية في

- 102 إما الفرسون وكريستين هوجلاند (2019)، «العنف في مدينة لا تعود إلى أحد: التمييز المدني والتوترات المُتداخلة في نيروبي (كينيا)»، النزاع والأمن والتنمية، 370-347: رمز تعريف الكائن الرقمي: 14678802.2019.1640493/10.1080
- 103 مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، خلفية عن أزمة ما بعد الانتخابات في كينيا (6 آب/ أغسطس 2009)، <https://www.csis.org/blogs/smart-global-health/background-post-election-crisis-kenya>; تيناثي سوثول ولاكي إي أسولييمي، دور الاتحاد الأفريقي في أعمال العنف عقب الانتخابات في كينيا، <https://journals.co.za/doi/pdf/10.10520/EJC-e5aca3f5e>.
- 104 تارتاريني، حمدي إبراهيم، «التهميش والديمقراطية: العنف بعد الانتخابات في كينيا عام 2007» (2015). الأطروحات - الكل 348، <https://surface.syr.edu/etd/348>.
- 105 دورينا بيكو وجاكي ويلسون، حول القضايا: كينيا، معهد الولايات المتحدة للسلام (1 شباط/ فبراير 2008)، <https://www.usip.org/publications/2008-issues-kenya>.
- 106 دورينا بيكو وجاكي ويلسون، حول القضايا: كينيا، معهد الولايات المتحدة للسلام (1 شباط/ فبراير 2008)، <https://www.usip.org/publications/2008-issues-kenya>.
- 107 يمكن أن يُعزى عدم الاستقرار والعنف في العراق إلى عوامل شتى، بما فيها إرث الإمبريالية والاستعمار الغربي بعد الحرب العالمية الأولى، وغزوه واحتلال على أيدي القوات الأجنبية. ولا يزال الفصل بين المجموعات العرقية واللغوية والدينية، المُتربّث عن الاستعمار الغربي، يؤدي دوراً مهماً في انعدام الاستقرار في البلاد. لوكهارت، بول ج، الجغرافيا السياسية والحدود والفراغية: تحديات عراق ما بعد الحرب (2014)، رسائل الماجستير والمشاريع المتخصصة، ورقة 1443، <http://digitalcommons.wku.edu/theses/1443>.
- 108 أنتوني شديد، الاحتلال الأمريكي يُخلف إرثاً ثقافياً في العراق، إن بي سي نيوز (31 آذار/ مايو 2009)، <https://www.nbcnews.com/id/wbna31023977>.
- 109 جوديث س. يافي، الحرب والاحتلال في العراق: ما الذي سار على ما يُرام؟ ما الذي قد لا يسير على ما يُرام؟ (2003) الصفحة 385، <https://www.jstor.org/stable/4329910>.
- 110 جوديث س. يافي، الحرب والاحتلال في العراق: ما الذي سار على ما يُرام؟ ما الذي قد لا يسير على ما يُرام؟ (2003) الصفحة 385، <https://www.jstor.org/stable/4329910>.
- 111 جوديث س. يافي، الحرب والاحتلال في العراق: ما الذي سار على ما يُرام؟ ما الذي قد لا يسير على ما يُرام؟ (2003) الصفحة 383، <https://www.jstor.org/stable/4329910>.
- 112 جوديث س. يافي، الحرب والاحتلال في العراق: ما الذي سار على ما يُرام؟ ما الذي قد لا يسير على ما يُرام؟ (2003) الصفحة 383، <https://www.jstor.org/stable/4329910>.
- 113 حرب العراق 2003-2011، مجلس العلاقات الخارجية، <https://www.cfr.org/timeline/iraq-war>; حرب العراق: الاحتلال والحرب المستمرة، بريتاننكا، <https://www.britannica.com/event/Iraq-War/occupation-and-continued-warfare>; «بعد عشرين عاماً، ما زال العراق يتحمل تداعيات الغزو الأمريكي»، هيومن رايتس ووتش، 19 آذار/ مارس 2023، <https://www.hrw.org/2023/03/ar/news/2023-bears-scars-us-led-invasion>; كارول دوهرتي وجوسلين كيلبي، «نظرة كيف عزز الخوف والمعتقدات
- الخاطئة الدعم العام الأمريكي للحرب في العراق»، مركز بيو للأبحاث، 14 آذار/ مارس 2023، <https://www.pewresearch.org/politics/2023-03-14/look-back-at-how-fear-and-false-beliefs-bolstered-u-s-public-support-for-war-in-iraq>.
- 125 «كينيا: محاكمة مرتكبي أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات، هيومن رايتس ووتش، 9 كانون الأول/ ديسمبر 2011، <https://www.hrw.org/2011/12/09/kenya-prosecute-09-12-news-2011-perpetrators-post-election-violence>.
- 126 خيارات العدالة الانتقالية في كينيا، ريليف ويب، 16 تشرين الأول/ أكتوبر 2009، <https://reliefweb.int/report/kenya/options-transitional-justice-kenya>.
- 127 «العثور على الحكومة الكينية مسؤولة عن العنف الجنسي بعد الانتخابات»، منظمة ريدريس، <https://redress.org/news/kenyan-government-found-responsible-for-post-election-sexual-violence>; محمد يوسف، «المحكمة الكينية تمنح جبر الضّرر لضحايا العنف الانتخابي لعام 2007»، إذاعة صوت أمريكا، 11 كانون الأول/ ديسمبر 2020، <https://www.voanews.com/a/africa-kenyan-court-awards-compensation-victims-2007-election-violence-6199467.html>; «Survivors of Post-Election Sexual Violence in Kenya Call on Attorney General to Deliver Reparations Awarded in Landmark 2020 Court Decision», PHR, November 17, 2023, <https://phr.org/news/survivors-of-post-election-sexual-violence-in-kenya-call-on-attorney-general-to-deliver-reparations>.
- 128 عملية إدخال الدستور حيّز التنفيذ، لجنة إصلاح الدستور الكيني، <https://www.klrc.go.ke/index.php/projects/on-going-projects/555-the-constitutional-implementation-process>.
- 129 أليسابل بانون، «تصميم عملية صياغة الدستور: دروس من كينيا»، JSTOR، حزيران/ يونيو 2007، <https://www.jstor.org/stable/20455777>.
- 130 توماس أويل هانسن، العدالة الانتقالية في كينيا؟ تقييم عملية المحاسبة في ضوء السياسة الداخلية والمخاوف الأمنية، مجلة كاليفورنيا ويسترن للقانون الدولي، خريف 2011، <https://core.ac.uk/download/pdf/232620455.pdf>; <https://www.khrc.or.ke/index.php/publications/36-transitional-justice-in-kenya-a-toolkit-for-training-and-engagement/file>; خيارات العدالة الانتقالية في كينيا، ريليف ويب، 16 تشرين الأول/ أكتوبر 2009، <https://reliefweb.int/report/kenya/options-transitional-justice-kenya>.
- 131 رند الرحيم، «العدالة الانتقالية في العراق: تحديات التشافي الوطني والتعافي»، ذا إنترناشيونال سبكتاتور، 8 آذار/ مارس 2023، <https://www.iai.it/en/pubblicazioni/transitional-justice-iraq-challenges-national-healing-and-recovery>; العراق، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، <https://www.ictj.org/location/iraq>; دانا م. هولويود، «البحث عن عدالة ما بعد النزاع في العراق: دراسة مقارنة لآليات العدالة الانتقالية وإمكانية تطبيقها على عراق ما بعد صدام»، مجلة بروكلين للقانون الدولي، 2007، <https://brooklynworks.brooklaw.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1221&context=bjil>.
- 132 لجنة الحقيقة: جنوب أفريقيا، معهد الولايات المتحدة للسلام، 1 كانون الأول/ ديسمبر 1995، <https://truth-12/www.usip.org/publications/1995-commission-south-africa>.
- 133 البحوث القانونية في جنوب أفريقيا، مكتبة جورج تاون للقانون، <https://guides.ll.georgetown.edu/c.php?g=365528&p=2469564>.
- 134 أعمال العنف بعد الانتخابات في كينيا: المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يرفع دعوى بحق ستة أفراد بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، المحكمة الجنائية الدولية، 15 كانون الأول/ ديسمبر 2010، <https://www.>

[derecho_internacional_2008_Dario_Soto_Abril.pdf](#)

308 كاترين بارنز، «وكلاء التغبير: أدوار المجتمع المدني في منع الحرب وبناء السلام»، المركز الأوروبي لمنع النزاعات، أيلول/سبتمبر 2006، <https://www.Agents%20for%2011-gppac.net/files/2018.Change.pdf>

309 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حماية حيز المجتمع المدني لضمان حقوق الإنسان، (24 آذار/مارس 2016)، متوفر على: <https://www.ohchr.org/en/stories/2014/protecting-civil-03/org/en/stories/2014:society-space-guarantee-human-rights> داريل م. ويست، كيف تجابه الأخبار المزيفة والمعلومات المضللة، معهد بروكينغز، (18 كانون الأول/ديسمبر 2017)، متوفر على: <https://www.brookings.edu/articles/how-to-combat-fake-news-and-disinformation> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، دليل عملي للمجتمع المدني: الحيز المتاح للمجتمع المدني ونظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، متوفر على: https://www.ohchr.org/sites/default/files/CS_space_UNHRSysm_Guide_0.pdf

310 داريل م. ويست، كيف تجابه الأخبار المزيفة والمعلومات المضللة، معهد بروكينغز، (18 كانون الأول/ديسمبر 2017)، متوفر على: <https://www.brookings.edu/articles/how-to-combat-fake-news-and-disinformation> سارة بريوتشي، حزمة الإعلام: الحلقة المفرغة، فريدم هاوس، (2019)، متوفر على: <https://freedomhouse.org/report/freedom-and-media/2019/media-freedom-downward-spiral> دائرة السياسات لحقوق المواطنين والشؤون الدستورية، المديرية العامة للسياسات الداخلية، البرلمان الأوروبي، حماية حيز المجتمع المدني: تعزيز حرية تكوين الجمعيات، والتجمّع، والتعبير، والحق في الدفاع عن الحقوق في الاتحاد الأوروبي، (تشرين الأول/أكتوبر 2020)، متوفر على: [https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2020/659660/EU/RegData/etudes/STUD/2020_IPOL_STU\(2020\)659660_EN.pdf](https://www.europarl.europa.eu/RegData/etudes/STUD/2020/659660/EU/RegData/etudes/STUD/2020_IPOL_STU(2020)659660_EN.pdf)

311 داريل م. ويست، كيف تجابه الأخبار المزيفة والمعلومات المضللة، معهد بروكينغز، (18 كانون الأول/ديسمبر 2017)، متوفر على: <https://www.brookings.edu/articles/how-to-combat-fake-news-and-disinformation> المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، دليل عملي للمجتمع المدني: الحيز المتاح للمجتمع المدني ونظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، متوفر على: https://www.ohchr.org/sites/default/files/CS_space_UNHRSysm_Guide_0.pdf

312 أغنس كوفيرا، «العلاقة بين الحكومة والمجتمع المدني في عهد كوفيد-19»، دي جرويتز، 24 شباط/فبراير 2021، <https://www.degruyter.com/document/https://doi.org/10.1515/nfp-2021>

313 مقابلة مع معتمد السنوفي، اليوم التالي (2023).

314 توماس كاروتز، وبنجامين فيلدمن. فهم المساحات المضنية للديمقراطية ودعمها. مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، (27 آذار/مارس 2023)، متوفر على: <https://www.carnegieendowment.org/2023/03/understanding-and-supporting-democratic-bright-spots-pub-89376>

315 إريك هوبسباوم، عصر التطرف، ط 1، 1994، ص 54.

316 تيرينس ليونز، «من متمردين منتصرين إلى أحزاب استبدادية قوية: آفاق التحول الديمقراطي في مرحلة ما بعد الحرب»، (23/6)، التحول الديمقراطي، 2016، ص 1026 – 1041.

317 ديفيد أرمسترونغ، «حول الدجاجات الثورية والبيض

يتيح للدول محاكمة أشخاص بجرائم شديدة الخطورة، بما فيها جرائم الحرب والإبادة الجماعية، حتى لو ارتكبت في دولة أخرى.

194 المصدر نفسه.

195 قرار الجمعية العامة 248/G.A. Res A/71 (11 كانون الثاني/يناير 2017).

196 الآلية التولية المحايدة والمستقلة، <https://iiim.un.org>

197 معهد بروكينغز، هل العدالة قادمة؟ هيئة الحقيقة والكرامة في تونس، <https://www.brookings.edu/events/justice-to-come-tunisia-truth-and-dignity-commission>

198 شاران جريوال، «الديمقراطية التونسية على مفترق طرق»، بروكينغز، ص 2.

199 المصدر نفسه، ص 1.

200 المصدر نفسه، ص 1.

201 «سعيد تونس: تشجيع الحوار وإصلاح الاقتصاد لتخفيف حدة التوتيرات»، مجموعة الأزمات الدولية، 6 نيسان/أبريل 2022، <https://icg-prod.s3.amazonaws.com/232-saieds-tunisia-english-exec-sum.pdf>

202 نينا كاترين وينكوب، إلويز بيرتراند، المقاومة الشعبية ضد اشتداد النظام الاستبدادي في بوركينا فاسو، (16 أيار/مايو 2018)، متوفر على: <https://carnegiepopular-16/05/endowment.org/2018-resistance-to-authoritarian-consolidation-in-burkina-faso-pub-76363>

203 تُعتبر الرقابة، والأعمال الأخرى التي تعزز الشفافية، مهمة جدًا في الدول المصدرة للنفط وتلك المصدرة للمعادن، فجدد عددًا من المجموعات، مثل جلوبال وينتس، وهيومن رايتس ووتش، ومعهد رقابة الإيرادات، تطالب الحكومات بإصدار بيانات في شأن إيراداتها. انطوان هيتي، تقلب أسعار السلع والتموُّ الشامل في الدول منخفضة الدخل، الفصل 18، دور الشفافية والمجتمع المدني في إدارة السلع بغرض النمو والتطور الشاملين، مكتبة صندوق النقد الدولي الإلكترونية، (24 تشرين الأول/أكتوبر 2012)، متوفر على: <https://www.elibrary.imf.org/display/book/9781616353797/ch018.xml>

204 كاترينا زاريمبو، النشاط النضالي الوطني ضد الجيوسياسية: حالة أوكرانيا، (30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022)، متوفر على: <https://carnegieeuropa.org/civic-activism-against/30/11/eu/2022:geopolitics-case-of-ukraine-pub-88485> آر.تي.أي. إنترناشيونال، دراسة دور المجتمع المدني في أوكرانيا في زمن الحرب، متوفر على: <https://www.rti.org/impact/civil-society-ukraine-war>

205 إلويز بيرتراند، كيف ضمنت بوركينا فاسو إجراءها أكثر انتخابات حرة وعادلة في تاريخها، حجج أفريقية، (2 كانون الأول/ديسمبر 2015)، متوفر على: <https://africanarguments.org/2015/how-burkina-faso-ensured-its-freest-and-fairest-ever-elections>

206 نينا كاترين وينكوب، إلويز بيرتراند، المقاومة الشعبية ضد اشتداد النظام الاستبدادي في بوركينا فاسو، (16 أيار/مايو 2018)، متوفر على: <https://carnegiepopular-16/05/endowment.org/2018-resistance-to-authoritarian-consolidation-in-burkina-faso-pub-76363>

207 أبريل سوتو، دور المجتمع المدني في الاعتراف بحق الوصول إلى المعلومات كحق أساسي من حقوق الإنسان في الأمريكيتين، ص 219-228 عند ص 226 (2008). متوفر على: https://www.oas.org/es/sla/ddi/docs/publicaciones_digital_XXXV_curso

يطالبون بتعزيز المشاركة السياسية للنساء وتعميق وعيهم بحقوقهن (13 شباط/فبراير 2023) <https://unsmil.unmissions.org/libyan-women-need-greater-awareness-their-rights-says-group-female-governement-officials>

179 توم وستكوت، العدالة الانتقالية في ليبيا، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (9 حزيران/يونيو 2015) <https://carnegieendowment.org/sada/?fa=60344>

180 رنا جواد، محاكمة سيف الإسلام القذافي ستكون بمثابة اختبار العدالة لليبيا، بي. بي. سي. (23 تشرين الثاني/نوفمبر 2011) <https://www.bbc.com/news/world-africa-15864948>

181 توم وستكوت، العدالة الانتقالية في ليبيا، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (9 حزيران/يونيو 2015) <https://carnegieendowment.org/sada/?fa=60344>

182 هيومن رايتس ووتش، ليبيا – محاكمة مسؤولي عهد القذافي مشوبة بالقصور: المتهمون زعموا محدودية تواصلهم مع المحامين والتعرض لإساءة المعاملة (28 تموز/يوليو 2015) <https://www.hrw.org/libya-flawed-trial-28/07/news/2015-gaddafi-officials>

183 كريستين سيف الإسلام ابن القذافي (إطلاق سراح بعد إلغاء حكم الإعدام)، غارديان (7 تموز/يوليو 2016) <https://www.theguardian.com/world/2016/jul/07/gaddafi-son-saif-al-islam-freed-after-death-sentence-quashed>

184 هيومن رايتس ووتش، ليبيا – محاكمة مسؤولي عهد القذافي مشوبة بالقصور: المتهمون زعموا محدودية تواصلهم مع المحامين والتعرض لإساءة المعاملة (28 تموز/يوليو 2015) <https://www.hrw.org/libya-flawed-trial-28/07/news/2015-gaddafi-officials>

185 توم وستكوت، العدالة الانتقالية في ليبيا، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (9 حزيران/يونيو 2015) <https://carnegieendowment.org/sada/?fa=60344>

186 لجنة الحقوقيين الدوليين، لتحقيق عدالة انتقالية مستجيبة للنوع الاجتماعي في ليبيا: مواجهة الجرائم الجنسية والجرائم ضد النساء (آذار/مارس 2022) <https://icj2.wpenginepowered.com/wp-Libya-Gender-03/content/uploads/2022-responsive-transitional-justice-process-publications-briefing-paper-2022-ENG.pdf>

187 الجزيرة، لماذا تمّ تأجيل الانتخابات الليبية: دليل مختصر (23 كانون الأول/ديسمبر 2021) <https://www.aljazeera.com/news/2021/why-libya-23/12/aljazeera.com/news/2021-election-got-postponed>

188 روبيرت بلامر، المحتجون في ليبيا يقتحمون مبنى البرلمان في طبرق، بي. بي. سي. (2 تموز/يوليو 2022) <https://www.bbc.co.uk/news/world-africa-62018882>

189 مقابلة مع معتمد السنوفي، اليوم التالي (2023).

190 لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/ii-ci-syria/about-co-i>

191 المصدر نفسه.

192 مقابلة مع معتمد السنوفي، اليوم التالي (2023)؛ أنور البني، آفاق غير معهود: العدالة الانتقالية في سوريا، بروكينغز (24 تشرين الثاني/نوفمبر 2020) <https://www.brookings.edu/opinions/breaking-new-ground-transitional-justice-in-syria>

193 المصدر نفسه. الولاية القضائية العالمية هي مبدأ قانوني

- 309 المرجع السابق نفسه، 133، 134.
- 310 المرجع السابق نفسه، 133، 148.
- 311 زاكاري لوب، الحرب الأهلية السورية: الانحدار إلى الرعب، مجلس العلاقات الخارجية (14 شباط/فبراير 2023)، متوفر على الرابط التالي <https://www.cfr.org/article/syrias-civil-war>
- 312 المرجع السابق نفسه.
- 313 المرجع السابق نفسه.
- 314 أنور البني وجود حسن، عملية العدالة الانتقالية عملية طويلة الأمد، روزا لوكسمبورغ ستيفنتون، متوفر على الرابط التالي <https://www.rosalux.de/en/news/id/50033/transitional-justice-is-a-long-process>.
- 315 مقابلة مع معتمد سيوفي من المنظمة السورية «اليوم التالي».
- 316 كالي روبنسون، سوريا تقوم بتطبيع علاقاتها مع الدول العربية. من المستفيد من ذلك؟ (أيار/مايو، 2023)، متوفر على الرابط التالي <https://www.cfr.org/in-brief/syria-normalizing-relations-arab-countries-who-will-benefit>.
- 317 منى يعقوبيان، ما هي نهاية لعبة روسيا في سوريا؟ معهد الولايات المتحدة للسلام (16 شباط/فبراير 2021)، متوفر على الرابط التالي <https://www.usip.org/publications/2021-what-russias-02/org/publications/2021-endgame-syria>.
- 318 غاي فولكونبريدج وكالاب دافيس، الأسد في سوريا يُرحب بالمزيد من القواعد والقوات الروسية، رويترز (16 آذار/مارس، 2023)، متوفر على الرابط التالي <https://www.reuters.com/world/middle-east/syrias-assad-says-would-welcome-more-russian-troops-2023-03-16/>.
- 319 إنجين يوكسال، استراتيجيات الحرب التركية بالوكالة في سوريا، 1 معهد كلينغدايل (تشرين الثاني/نوفمبر 2019)، متوفر على الرابط التالي <https://www.clingendael.org/pub/2019/strategies-of-turkish-proxy-warfare-in-northern-syria>.
- 320 فرانثيسكو سيكاردي، كيف أحدثت سوريا تغيير في سياسة تركيا الخارجية، مركز كارنيجي أوروبا (14 أيلول/سبتمبر 2021)، متوفر على الرابط التالي <https://www.how-syria-14/09/carnegieeuropa.eu/2021-changed-turkey-s-foreign-policy-pub-85301#:~:text=Paper.to%20receive%20emails%20from%20Carnegie>.
- 321 زاكاري لوب، الحرب الأهلية السورية: الانحدار إلى الرعب، مجلس العلاقات الخارجية (14 شباط/فبراير 2023)، متوفر على الرابط التالي <https://www.cfr.org/article/syrias-civil-war>
- 322 المرجع السابق نفسه.
- 323 فيصل عيتاني، أسباب عدم التدخل الأمريكي في سوريا وما يترتب عليه من عواقب، مطبعة جامعة كاليفورنيا (كانون الأول/ديسمبر 2016)، متوفر على الرابط التالي <https://www.jstor.org/stable/10.2307.48614207>.
- 324 مقابلة مع معتمد سيوفي من المنظمة السورية «اليوم التالي».
- 325 حاد حابو، التوجه نحو اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل تحقيق العدالة الانتقالية في سوريا إلى أين أنت ذاهب من هنا؟ 4 (تشرين الأول/أكتوبر 2017)، متوفر على الرابط التالي https://lb.boell.org/sites/default/files/transitional_justice_paper_final.pdf.
- 326 أنور البني، فتح آفاق جديدة: العدالة الانتقالية في سوريا، 133، 140، 145.
- 5/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022، فقرة: 74؛ وعلى الرغم من الأزمة الراهنة، لا تزال ميزانية الدفاع تمثل النسبة الأكبر من مجمل الميزانية الوطنية مما يعكس تركيز الحكومة على العسكرية في أوقات السلم.
- 289 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، حزيران/يونيو 2023.
- 290 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، أيار/مايو 2023.
- 291 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، أيار/مايو 2023.
- 292 مقابلة مع قادة منظمات المجتمع المدني المحليين في سريلانكا، آب/أغسطس 2023.
- 293 «قراءة مطولة: لماذا فشل تنفيذ عملية العدالة الانتقالية؟»، ي.سوكا، ف.هاريسون، شباط/فبراير 2019 <https://06/02/blogs.lse.ac.uk/southasia/2019-long-read-why-has-sri-lankas-transitional-justice-process-failed-to-deliver>.
- 294 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، أيار/مايو 2023؛ «قانون مكافحة الإرهاب المقترح - التعليلات الأولية» أيلول/سبتمبر 2023، مركز بدائل السياسة، مشروع مقترح لقانون السلامة عبر الإنترنت يثير مخاوف بشأن حرية التعبير، ذا مورنينغ، <https://www.themorning.lk/articles/kjoknFck7KnJZNZA6iGo>.
- 295 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، مايو 2023.
- 296 «حالة حقوق الإنسان في سريلانكا: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان» A/51/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022، فقرة: 48-50.
- 297 «مسؤولون سريلانكيون يلومون الأقلية المسلمة على تفشي «كورونا»»، هيومن رايتس ووتش <https://www.hrw.org/news/2020/sri-lanka-officials-19/05/org/news/2020-stoke-covid-19-communal-hate>
- 298 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، حزيران/يونيو 2023.
- 299 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، أيار/مايو 2023.
- 300 «الأزمة السريلانكية والقوة التأثيرية لتعبئة المواطنين»، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (يونيو 2022)، <https://30/06/carnegieendowment.org/2022-sri-lanka-s-crisis-and-power-of-citizen-mobilization-pub-87416>.
- 301 «الأزمة السريلانكية والقوة التأثيرية لتعبئة المواطنين»، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي (حزيران/يونيو 2022)، <https://carnegieendowment.org/2022-sri-lanka-s-crisis-and-30/06/org/2022-power-of-citizen-mobilization-pub-87416>
- 302 مقابلة مع ناشطين في المجتمع المدني، حزيران/يونيو 2023.
- 303 مقابلة مع ناشطين في المجتمع المدني، آب/أغسطس 2023.
- 304 مقابلة مع ناشطين في المجتمع المدني، آب/أغسطس 2023؛ «القضايا الرمزية تكشف الطريق الطويل لتحقيق العدالة في سريلانكا»، بهافاني فونسيكا (شباط/فبراير 2021)، <https://www.justsecurity.org/74866/emblematic-cases-expose-the-long-road-to-justice-in-sri-lanka>
- 305 مقابلة مع ناشطين في المجتمع المدني، آب/أغسطس 2023.
- 306 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، حزيران/يونيو 2023.
- 307 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني، آب/أغسطس 2023.
- 308 محمود أ. فکش، الطائفة الطوية في سوريا: قوة سيليستة مهيمنة جديدة، 20 دراسة من دراسات الشرق الأوسط، 133، 140، 145.
- <https://www.justsecurity.org/74866/emblematic-cases-expose-the-long-road-to-justice-in-sri-lanka> (2021)، «قراءة مطولة: لماذا فشل تنفيذ عملية العدالة الانتقالية؟»، كريستوفر فينيجان، <https://blogs.lse.ac.uk/long-read-why-has-06/02/southasia/2019-sri-lankas-transitional-justice-process-failed-to-deliver>.
- 272 «قراءة مطولة: لماذا فشل تنفيذ عملية العدالة الانتقالية؟»، كريستوفر فينيجان، <https://blogs.lse.ac.uk/long-read-why-has-06/02/southasia/2019-sri-lankas-transitional-justice-process-failed-to-deliver>.
- 273 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن سريلانكا (شباط/فبراير 2017)، فقرة: 16-18.
- 274 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن سريلانكا (شباط/فبراير 2017)، فقرة: 14.
- 275 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن سريلانكا (شباط/فبراير 2017)، فقرة: 59 و61.
- 276 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن سريلانكا (شباط/فبراير 2017)، فقرة: 31 و40 و41.
- 277 «الإرهاب في سريلانكا»، «سي أن أن»، <https://world/04/edition.cnn.com/interactive/2019/sri-lanka-attacks>؛ «تفجيرات عيد الفصح 2019: اتهامات جديدة تهز سريلانكا»، «ورلد بوليتكس ريفيو»، <https://www.worldpoliticsreview.com/sri-lanka-easter-bombings>، الجزيرة <https://www.aljazeera.com/tag/sri-lanka-bombing>.
- 278 «القضايا الرمزية تكشف الطريق الطويل لتحقيق العدالة في سريلانكا»، بهافاني فونسيكا (شباط/فبراير 2021)، <https://www.justsecurity.org/74866/emblematic-cases-expose-the-long-road-to-justice-in-sri-lanka>.
- 279 مقابلة مع ناشط في المجتمع المدني «مماطلة أو رفض؟ فشل العدالة الانتقالية في سريلانكا؟»؛ «أناس من أجل المساواة والإغاثة في سريلانكا»، أيار/مايو 2018.
- 280 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن سريلانكا (شباط/فبراير 2017)، فقرة: 16.
- 281 «مماطلة أو رفض؟ فشل العدالة الانتقالية في سريلانكا، بيرل، مايو 2018، 7 و44؛ «عائلات المخفيين في فافونيا تحيي مرور 1900 على بدء الاحتجاجات المستمرة» التاميل غارديان، <https://www.tamilguardian.com/content/vavuniya-families-disappeared-mark-1900-days-continuous-protest>.
- 282 «مماطلة أو رفض؟ فشل العدالة الانتقالية في سريلانكا، بيرل، أيار/مايو 2018، 44.
- 283 «مماطلة أو رفض؟ فشل العدالة الانتقالية في سريلانكا، بيرل، أيار/مايو 2018، 44.
- 284 تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن سريلانكا (شباط/فبراير 2017).
- 285 «سريلانكا: لماذا تضر البلاد بأزمة اقتصادية؟»، «بي بي سي» <https://www.bbc.com/news/world-61028138>؛ «حالة حقوق الإنسان في سريلانكا: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان» 5/A/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022.
- 286 «سريلانكا: لماذا تضر البلاد بأزمة اقتصادية؟»، «بي بي سي» <https://www.bbc.com/news/world-61028138>.
- 287 «خمسة أمور يجب معرفتها عن أزمة سريلانكا»، معهد الولايات المتحدة للسلام، <https://www.usip.org/publications/2022-five-things-know-07/publications/2022-about-sri-lankas-crisis>.
- 288 «حالة حقوق الإنسان في سريلانكا: التقرير الشامل لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان» A/51/HRC/51، أيلول/سبتمبر 2022.

- مركز بروكنجز (23 تشرين الثاني/نوفمبر، 2020)،
متوافر على الرابط التالي <https://www.brookings.edu/articles/breaking-new-ground-transitional-justice-in-syria>.
- 327 المرجع السابق نفسه.
- 328 م. شريف بسبوني، ممارسة الولاية القضائية العالمية على الجرائم المرتكبة، 42 (1) مجلة فرجينيا للقانون الدولي، 81-152 (2001-2002)
- 329 المركز الدولي للعدالة الدولية، الولاية القضائية العالمية، متوافر على الرابط التالي <https://ijrcenter.org/cases-before-national-courts/domestic-exercise-of-universal-jurisdiction>.
- 330 ما هو مفهوم الولاية القضائية العالمية؟ الدولي التجريبي، متوافر على الرابط التالي <https://trialinternational.org/topics-post-universal-jurisdiction>.
- 331 المحكمة الجنائية الدولية، ما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، متوافر على الرابط التالي <https://www.icc-cpi.int/about>.
- 332 المرجع السابق نفسه.
- 333 أليسيا مدينا، المحاسبة في الخارج: رسم خرائط للقضايا المتعلقة بسوريا في المحاكم الأجنبية (25 نيسان/أبريل، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://syriadirect.org/accountability-abroad-mapping-syria-related-cases-in-foreign-courts>.
- 334 مركز سوريا للعدالة والمحاسبة، محاكمة أنور رسلان وإياد الغريب (13 كانون الثاني/يناير، 2022)، متوافر على الرابط التالي <https://syriaaccountability.org/58-from-the-anwar-raslan-trial-reports-1-trial>.
- 335 لجنة حقوق الإنسان الدولية، سوريا: قرار المحكمة الألمانية خطرة باللغة الأهميّة في مسار مكافحة الإفلات من العقاب (1 كانون الثاني/يناير، 2022)، متوافر على الرابط التالي <https://www.icj.org/syria-german-courts-decision-a-momentous-step-in-the-fight-against-impunity>.
- 336 هيومان رايتس ووتش، فرنسا: حكم المحكمة يؤيد الفوز بالضحايا السوريين (12 أيار/مايو، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.hrw.org/france-court-ruling-win-12/05/news/2023-syrian-victims>.
- 337 المركز الأوروبي لحقوق الإنسان وحقوق الإنسان، انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا: التعذيب في ظل حكم الأسد (أذار/مارس، 2021)، متوافر على الرابط التالي https://www.echr.eu/fileadmin/Sondernewsletter_Dossiers/Dossier_Syria_2021March.pdf؛ راجع أيضاً نيفين رزق الله وآخرين غيرهما، جهاز النظام السوري لممارسة التعذيب المنهجي: دراسة سردية نوعية بشأن شهادات الناجين (13 كانون الأول/ديسمبر، 2022)، متوافر على الرابط التالي <https://bmcpneurology.biomedcentral.com/10.1186/s12888-04425-w-022-articles>؛ الشبكة السورية لحقوق الإنسان، أداة الموت والاختفاء: كيف يستخدم النظام السوري المحاكم العسكرية الميدانية ضد النشطاء والمعارضين (12 أيلول/سبتمبر، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://reliefweb.int/report-syrian-arab-republic/instrument-death-and-disappearance-how-syrian-regime-uses-military-field-courts-against-activists-and-dissidents>؛ لجنة العدالة والمحاسبة الدولية، النظام السوري، متوافر على الرابط التالي <https://cijaonline.org/syrianregime>.
- 338 محكمة العدل الدولية، طلب مشترك لرفع دعاوى بشأن نزاع بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب
- المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (8 حزيران/يونيو، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.icj-cij.org/sites/default/files/20230608-APP-01-188/case-related/188-00-EN.pdf>
- 339 محكمة العدل الدولية، طلب تقديم إشارة بالتدابير التحوطية (10 تشرين الأول/أكتوبر، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.icj-cij.org/sites/default/files/20231010-pre--188/files/case-related/188-00-en.pdf-01>
- 340 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الثورة السادسة والسبعون، وثيقة الأمم المتحدة (1 نيسان/أبريل، 2022)، متوافر على الرابط التالي <https://press.un.org/en/2022/ga12413.doc.htm>
- 341 المرجع السابق نفسه.
- 342 المرجع السابق نفسه.
- 343 فئة المُحاميين للسلام، منظمات غير حكومية تعمل في سوريا، متوافر على الرابط التالي <https://www.lawyerpeaceclass.com/ngos-working-in-syria>
- 344 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، الثورة السابعة عشرة للجنة خاصة، وثيقة الأمم المتحدة (17-22 آب/أغسطس، 2011)، متوافر على الرابط التالي <https://www.ohchr.org/en/hr-bodies/hrc/iici-syria/co-i-mandate>
- 345 بيان باولو بينهيرو رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بملف الجمهورية العربية السورية (22 أيلول/سبتمبر، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.ohchr.org/en/statements/2023-statement-paulo-pinho-chair-independent-international-commission-inquiry>
- 346 تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بملف الجمهورية العربية السورية (54/HRC/A/58)، متوافر على الرابط التالي <https://reliefweb.int/report-syrian-arab-republic/report-independent-international-commission-inquiry-syrian-arab-republic-ahrc5458-enarruzh#:~:text=The%20present%20report%20of%20the,January%20to%2030%20June%202022>
- 347 المرجع السابق نفسه.
- 348 تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بملف الجمهورية العربية السورية (54/HRC/A/58)، متوافر على الرابط التالي <https://reliefweb.int/report-syrian-arab-republic/report-independent-international-commission-inquiry-syrian-arab-republic-ahrc5458-enarruzh#:~:text=The%20present%20report%20of%20the,January%20to%2030%20June%202022>
- 349 قرار الجمعية العامة، وثيقة الأمم المتحدة، A/RES/71/248 (21 كانون الأول/ديسمبر، 2016)
- 350 قرار الجمعية العامة، الفقرة الرابعة، وثيقة الأمم المتحدة، A/RES/71/248 (21 كانون الأول/ديسمبر، 2016)
- 351 أني بويز، عمل الجمعية العامة للأمم المتحدة كجهة فاعلة في مجال الأمن، الكتاب السنوي لماكس بلاذك بشأن قانون الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت (23 كانون الأول/ديسمبر، 2022)، متوافر على الرابط التالي https://brill.com/view/journals/mpyo/25/article-p553_18.xml?language=en
- 352 أني بويز، عمل الجمعية العامة للأمم المتحدة كجهة فاعلة في مجال الأمن، الكتاب السنوي لماكس بلاذك
- بشأن قانون الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت (23 كانون الأول/ديسمبر، 2022)، متوافر على الرابط التالي https://brill.com/view/journals/mpyo/25/article-p553_18.xml?language=en
- 353 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة السابعة والسبعون، وثيقة الأمم المتحدة (77/A/751 (شباط/فبراير، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://reliefweb.int/report-syrian-arab-republic-report-international-impartial-and-independent-mechanism-assist-investigation-and-prosecution-persons-responsible-most-serious-crimes-under-international-law-committed-syria-march-2011-a77751-enarruzh>
- 354 المرجع السابق نفسه.
- 355 بريجيت هيريمانز وحبيب نصار، فتح الطريق أمام تحقيق العدالة في سوريا (1 تشرين الأول/أكتوبر، 2022)، متوافر على الرابط التالي [http://opiniojuris.org/2022-unlocking-the-road-to/01/10/org/2022-justice-in-syria](http://opiniojuris.org/2022/unlocking-the-road-to/01/10/org/2022-justice-in-syria)
- 356 رابطة معتقلي ومفقودي سجن صيدنايا، متوافر على الرابط التالي <https://csgateway.ngo/en/1644790840.ci/>
- 357 رابطة عائلات القيصير، متوافر على الرابط التالي <https://www.caesarfamilies.org>
- 358 عائلات مسار، متوافر على الرابط التالي <https://massarfamilies.com/?lang=en>
- 359 المركز السوري للإعلام وحرية التعبير، متوافر على الرابط التالي <https://scm.bz/en>
- 360 الشبكة السورية لحقوق الإنسان، متوافر على الرابط التالي <https://snhr.org>
- 361 المركز السوري للعدالة والمحاسبة، متوافر على الرابط التالي <https://syriaaccountability.org>
- 362 نهى أبو الذهب، توثيق الأعمال الوحشية: المجتمع المدني السوري والعدالة الانتقالية، 21 ورقة تحليلية يصدرها مركز بروكنجز التوحة (27 أيار/مايو 2018)، متوافر على الرابط التالي https://www.brookings.edu/transitional-04/wp-content/uploads/2018-justice-english_web.pdf
- 363 منظمة امبيونتي ووتش، متوافر على الرابط التالي <https://www.impunitywatch.org>
- 364 المركز الدولي للعدالة الانتقالية، متوافر على الرابط التالي <https://www.ictj.org>
- 365 البرنامج السوري للتطوير القانوني، متوافر على الرابط التالي <https://sldp.ngo/en>
- 366 نهى أبو الذهب، توثيق الأعمال الوحشية: المجتمع المدني السوري والعدالة الانتقالية، 21 ورقة تحليلية يصدرها مركز بروكنجز التوحة (27 أيار/مايو 2018)، متوافر على الرابط التالي https://www.brookings.edu/transitional-04/wp-content/uploads/2018-justice-english_web.pdf
- 367 نهى أبو الذهب، توثيق الأعمال الوحشية: المجتمع المدني السوري والعدالة الانتقالية، 21 ورقة تحليلية يصدرها مركز بروكنجز التوحة (24-25 أيار/مايو 2018)، متوافر على الرابط التالي https://www.brookings.edu/transitional-04/wp-content/uploads/2018-justice-english_web.pdf
- 368 المرجع السابق نفسه.
- 369 المرجع السابق نفسه.
- 370 نهى أبو الذهب، توثيق الأعمال الوحشية: المجتمع المدني

- السوري والعدالة الانتقالية، 21 ورقة تحليلية يصدرها مركز بروكنجز التوحدة 24 (أيار/ مايو 2018)، متوافر على الرابط التالي https://www.brookings.edu/transitional-04/wp-content/uploads/2018-justice-english_web.pdf
- 371 المرجع السابق نفسه.
- 372 المرجع السابق نفسه.
- 373 المرجع السابق نفسه.
- 374 فيتو توديشيني وأسر خطاب، ما هي العدالة التي يمكن أن يُحققها القانون الدولي للسوريين؟ (15 آذار/ مارس، 2021)، متوافر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/sites/default/files/Document/Countries/IQ/UNAMI_Report_HRAAdministrationJustice_Iraq_28January2020.pdf
- 375 فريتز ستريف، محاكمة كوبلنز بعد عام واحد: 'يجب أن تكون في دمشق' (13 كانون الثاني/ يناير، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.aljazeera.com/opinions/2023-koblentz-trial-one-13/1/com/opinions/2023-year-on-it-should-have-been-in-damascus>
- 376 المرجع السابق نفسه.
- 377 الخطة الاستراتيجية لسوريا بشأن الآلية الدولية المحايدة والمستقلة 2025-2023، متوافر على الرابط التالي <https://iiim.un.org/wp-content/uploads/2023-IIIM-Strategic-02/uploads/2023-2025-Plan-2023.pdf>
- 378 الآلية الدولية المحايدة والمستقلة، ما الذي نقوم به، متوافر على الرابط التالي <https://iiim.un.org/what-we-do/outreach>
- 379 المرجع السابق نفسه.
- 380 المرجع السابق نفسه.
- 381 المرجع السابق نفسه.
- 382 الأمم المتحدة (GASG): مجموعة تحليل الغاز والاستعمار)، الثورة السابعة والسبعون، وثيقة الأمم المتحدة 751/A/77 (16 شباط/ فبراير، 2023)
- 383 بي بي سي، الحرب السورية: روسيا والصين تستخدمان حق الفيتو ضد فرض العقوبات، (28 شباط/ فبراير، 2017)، متوافر على الرابط التالي <https://www.bbc.com/news/world-middle-east-39116854>
- 384 فرانس 24، استعادة العلاقات الدبلوماسية بين السعودية وسوريا بعد مرور ما يقرب من عقد من الزمان على انقطاعها، (10 أيار/ مايو، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.france24.com/en/middle-east/20230509-saudi-arabia-syria-restore-diplomatic-ties-after-nearly-a-decade>
- 385 رويترز، وجهت دولة الإمارات العربية دعوة للرئيس السوري لحضور قمة المناخ «كوب28»، (16 أيار/ مايو، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://www.reuters.com/world/middle-east/uae-invites-syrias-president-assad-cop28-syrian-state-news-agency-2023-05-15/>
- 386 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، سوريا: خبراء الأمم المتحدة يحثون الجمعية العامة على معالجة محنة المفقودين والمختفين قسراً (19 حزيران/ يونيو، 2023)، متوافر على الرابط التالي <https://reliefweb.int/report/syrian-arab-republic/syria-un-experts-urge-general-assembly-address- plight-missing-and-forcibly-disappeared-enar>
- 387 المرجع السابق نفسه.
- 388 اللجنة الدولية المعنية بالمفقودين، سوريا، متوافر على الرابط التالي <https://www.icmp.int/the-missing/>
- 389 حايده، التوجه نحو اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل تحقيق العدالة الانتقالية في سوريا إلى أين أنت ذاهب من هنا؟ 14 (تشرين الأول/ أكتوبر 2017)، متوافر على الرابط التالي https://lb.boell.org/sites/default/files/transitional_justice_paper_final.pdf
- 390 رسمت محمود وستيفان روزيني، رؤى المعارضة بشأن الحفاظ على فسيفساء سوريا العرقية الطائفية، ورقة عمل المعهد الألماني للدراسات العالمية ودراسات المناطق - معهد لايبنيز للدراسات العالمية والإقليمية 4-5 (2015)، متوافر على الرابط التالي <https://www.jstor.org/stable/resrep07630?seq=1>
- 391 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة السادسة والسبعون، وثيقة الأصلية - سوريا (تشرين الأول/ أكتوبر، 2011)، متوافر على الرابط التالي <https://www.refworld.org/docid/4954ce5ac.html>
- 392 رسمت محمود وستيفان روزيني، رؤى المعارضة بشأن الحفاظ على فسيفساء سوريا العرقية الطائفية، ورقة عمل المعهد الألماني للدراسات العالمية ودراسات المناطق - معهد لايبنيز للدراسات العالمية والإقليمية 8 (2015)، متوافر على الرابط التالي <https://www.jstor.org/stable/resrep07630?seq=1>
- 393 رسمت محمود وستيفان روزيني، رؤى المعارضة بشأن الحفاظ على فسيفساء سوريا العرقية الطائفية، ورقة عمل المعهد الألماني للدراسات العالمية ودراسات المناطق - معهد لايبنيز للدراسات العالمية والإقليمية 10 (2015)، متوافر على الرابط التالي <https://www.jstor.org/stable/resrep07630?seq=1>
- 394 رسمت محمود وستيفان روزيني، رؤى المعارضة بشأن الحفاظ على فسيفساء سوريا العرقية الطائفية، ورقة عمل المعهد الألماني للدراسات العالمية ودراسات المناطق - معهد لايبنيز للدراسات العالمية والإقليمية 133، 134 (1984).
- 395 محمود أ. فكش، المجتمع العلوي في سوريا: قوة سياسية مهيمنة جديدة، 20 دراسة شرق أوسطية، 133، 134 (1984).
- 396 نهى أبو الذهب، توثيق الأعمال الوحشية: المجتمع المدني السوري والعدالة الانتقالية، ورقة تحليلية يصدرها مركز بروكنجز التوحدة 24 (7 أيار/ مايو 2018)، متوافر على الرابط التالي <https://www.brookings.edu/articles/writing-atrocities-syrian-civil-society-and-transitional-justice>
- 397 حايده، التوجه نحو اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل تحقيق العدالة الانتقالية في سوريا إلى أين أنت ذاهب من هنا؟ 11 (تشرين الأول/ أكتوبر 2017)، متوافر على الرابط التالي https://lb.boell.org/sites/default/files/transitional_justice_paper_final.pdf
- 398 المرجع السابق نفسه.
- 399 سجل صدام حسين في مجال حقوق الإنسان، الجزء 17 ص. 2، متزاف على الرابط التالي <https://nsarchive2.gwu.edu/NSAEBB/NSAEBB129/part17-saddam-hr.pdf>
- 400 كينيث كاتزمان، قسم الشؤون الخارجية والدفاع والتجارة، العراق: برنامج الأسلحة، شروط الأمم المتحدة، وسياسة الولايات المتحدة، ملف موجز صادر عن مركز أبحاث الكونغرس للكونغرس (2003)، ص. مركز أبحاث الكونغرس-9، متوافر على الرابط التالي <https://sgp.fas.org/crs/mideast/IB92117.pdf>
- 401 رانج علاء الدين، الطائفية والحكم ومستقبل العراق، ورقة تحليلية يصدرها مركز بروكنجز التوحدة، رقم 24 (تشرين الثاني/ نوفمبر 2018)، ص. 8-9، متوافر على الرابط التالي https://www.brookings.edu/wp-content/uploads/2018-governance-and-Iraqs-future_English.pdf
- 402 المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العراق، متوافر على
- الرابط التالي <https://www.ictj.org/location/iraq>
- 403 بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حقوق الإنسان بشأن إقامة العدل في العراق: المحاكمات بموجب قوانين مكافحة الإرهاب وأثارها على العدالة والمحاسبة والتماسك الاجتماعي في أعقاب تنظيم داعش، (كانون الثاني/ يناير 2020)، ص. 4، متوافر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/sites/default/files/Document/Countries/IQ/UNAMI_Report_HRAAdministrationJustice_Iraq_28January2020.pdf
- 404 هيومن رايتس ووتش، تنويم قانون العنف ضد المظاهرين وإفلات الجناة من المحاسبة في العراق، (29 تشرين الثاني/ نوفمبر، 2022)، متوافر على الرابط التالي <https://www.hrw.org/report/2022-sleep-law-violence-against-protesters-and-unaccountable-perpetrators-iraq>
- 405 بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، آخر المستجدات بشأن مسار المحاسبة في العراق: التقييم المحدود المحرز نحو تحقيق العدالة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي ترتكبها «عناصر مسلحة مجهولة الهوية»، (حزيران/ يونيو 2022)، متوافر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022_Update_on_Accountability_in_Iraq_June2022_ENG_0.pdf
- 406 مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، تقرير بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق: 11 أيلول/ سبتمبر - 10 كانون الأول/ ديسمبر 2014، متوافر على الرابط التالي http://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMI_OHCHR_Sep_Dec_2014.pdf
- 407 تُشير تقارير الأمم المتحدة إلى ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وإلى احتمالية وقوع جرائم حرب في العراق، مركز أنباء الأمم المتحدة، 18 تموز/ يوليو، 2014، متوافر على الرابط التالي <http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=48301#.VZ7NNPIViko>
- 408 مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، تقرير بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق: 11 أيلول/ سبتمبر - 10 كانون الأول/ ديسمبر 2014، متوافر على الرابط التالي http://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMI_OHCHR_Sep_Dec_2014.pdf
- 409 هيومن رايتس ووتش، العراق: الهارب من داعش يصفن عمليات اغتصاب ممنهجة (14 نيسان/ أبريل، 2015)، متوافر على الرابط التالي <https://www.hrw.org/iraq-isis-escapees-14/04/news/2015-describe-systematic-rape>
- 410 مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، تقرير بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق: 11 أيلول/ سبتمبر - 10 كانون الأول/ ديسمبر 2014، متوافر على الرابط التالي http://www.ohchr.org/Documents/Countries/IQ/UNAMI_OHCHR_Sep_Dec_2014.pdf
- 411 أسوشيتد برس، العراق لا يزال في حالة من الفوضى بعد مرور عام واحد على وقوع الموصل تحت سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية، رودريغ، 2 تشرين الأول/ أكتوبر، 2015.

- 435 منظمة العفو الدولية، العراق 2022، متوفر على الرابط التالي <https://www.amnesty.org/en/location/middle-east-and-north-africa/iraq/report-iraq>.
- 436 علي المولوي، إصلاح القطاع العام في العراق، (حزيران/يونيو 2022)، متوفر على الرابط التالي https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/17-public-sector-reform-iraq-06-files/2020-al-mawlawi_0.pdf؛ تغطية اجتماعات الأمم المتحدة والبيانات الصحفية، مسؤول كبير يُخبر مجلس الأمن بأن الحكومة العراقية الجديدة تتصدى للتحديات المُتعلّقة وتعمل على إصلاح المؤسسات بعد مرور عام واحد على الخلاف السياسي، (2) SC/15189، 13 شباط/فبراير، 2023، متوفر على الرابط التالي <https://press.un.org/en/2023/sc15189.doc.htm>
- 437 مقابلة مع حسنين العمار، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 438 المركز الدولي للعدالة الانتقالية، العراق، متوفر على الرابط التالي <https://www.ictj.org/location/iraq>.
- 439 مقابلة مع بتول الدغبر، مديرة مركز حقوق المرأة في السماوة؛ المجلس التنفيذي لشبكة العمل المدني العراقي.
- 440 مقابلة مع آزاد فتح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 441 مقابلة مع بتول الدغبر، مديرة مركز حقوق المرأة في السماوة؛ المجلس التنفيذي لشبكة العمل المدني العراقي.
- 442 مقابلة مع آزاد فتح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 443 مقابلة مع حسنين العمار، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 444 مقابلة مع بتول الدغبر، مديرة مركز حقوق المرأة في السماوة؛ المجلس التنفيذي لشبكة العمل المدني العراقي.
- 445 المرجع السابق نفسه
- 446 مقابلة مع آزاد فتح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 447 بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، آخر المُستجدات بشأن مسار المحاسبة في العراق: التّعمُّق المحدود المُحرز نحو تحقيق العدالة فيما يتعلّق بانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي ترتكبها «عناصر مُسلّحة مجهولة الهوية»، (حزيران/يونيو 2022)، ص. 12، متوفر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022/06/UNAMI_Update_on_Accountability_in_Iraq_June2022_ENG_0.pdf
- 448 New York Times (1984), In Post-Coup Guinea, a Jail is Thrown Open, available <https://www.nytimes.com/1984/12/04/world/in-post-coup-guinea-a-jail-is-thrown-open.html>, accessed October 13, 2023
- 449 Solomon A. Dersso (2017), Transitional Justice in Africa: Between Wide Application and Deep Contestation, <https://www.csvr.org.za/publications/2814-lecture-the-state-of-transitional-justice-in-africa-between-wide-application>
- 450 Balde, R. and Wemmers, J. A. (2021), Perceptions of justice and victims of crimes against humanity in Guinea, International Review of Victimology, 27(2), 138–161, available at <https://doi.org/10.1177/0269758020929221>
- 451 The New Humanitarian.(2021). Guinea:
- السُندي (الجمعية الأمريكية للقانون الدولي) المجلد رقم 100 (29 آذار/مارس-1 نيسان/أبريل، 2006)، ص. 83-79، متوفر على الرابط التالي <https://www.jstor.org/stable/25660065?type=AccessWor&wfsq=login>
- 424 مقابلة مع آزاد فتح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 425 المرجع السابق نفسه
- 426 حارث حسن القراوي، أزمة العراق الطائفية: إرث من الإقصاء، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، (2014) ص. 3، متوفر على الرابط التالي https://carnegieendowment.org/files/iraq-sectarian_crisis.pdf
- 427 توبي دودج، تتبّع مسار صعود الطائفية في العراق بعد العام 2003، كئيبة لندن للاقتصاد، (13 أيلول/سبتمبر، 2018)، متوفر على الرابط التالي <https://blogs.lse.ac.uk/mec/2018/tracing-the-rise-of-13/09/ac.uk/mec/2018/sectarianism-in-iraq-after-2003>
- 428 راجع «هل [كذا] تعلم... العتف الطائفي في العراق»، اللجنة الأمريكية للحريّة الدينية الدولية، متوفر على الرابط التالي <https://www.uscirf.gov/publications/did-you-knowsectarian-violence-iraq>
- 429 مقابلة مع آزاد فتح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- 430 بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ومكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، آخر المُستجدات بشأن مسار المحاسبة في العراق: التّعمُّق المحدود المُحرز نحو تحقيق العدالة فيما يتعلّق بانتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات التي ترتكبها «عناصر مُسلّحة مجهولة الهوية»، (حزيران/يونيو 2022)، ص. 10، متوفر على الرابط التالي https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022/06/OHCHR_06-org/sites/default/files/2022/06/UNAMI_Update_on_Accountability_in_Iraq_June2022_ENG_0.pdf
- 431 هيومن رايتس ووتش، العراق: النظام القضائي مُعطّم، المعارضون يعاقبون مع تجاهل حقوق المحاكمة العادلة بعد عشر سنوات على الغزو، (31 كانون الثاني/يناير، 2013)، متوفر على الرابط التالي <https://www.hrw.org/news/2013/iraq-broken-justice-31/01/org/news/2013-system>؛ مقابلة مع بتول الدغبر، مديرة مركز حقوق المرأة في السماوة؛ المجلس التنفيذي لشبكة العمل المدني العراقي.
- 432 ديفيد م. غيرش، الحُكم النّتيء: لماذا آليّة المحكمة الجنائية العراقية الخاصة هي الآليّة الخاطئة لمحاكمة صدام حسين بتهم ارتكاب إبادة جماعية واعدادات على حقوق الإنسان وانتهاكات أخرى للقانون الإنساني الدولي، متوفر على الرابط التالي <https://digitalcommons.law.uga.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1349&context=gjic>؛ مكتب المفوضي السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، العراق: تقرير الأمم المتحدة عن محاكمات داعش يُقرُّ بالجهود المبذولة ويثير المخاوف (28 كانون الثاني/يناير، 2020)، متوفر على الرابط التالي <https://www.ohchr.org/en/press-releases/2020/iraq-01/ohchr.org/en/press-releases/2020-un-report-isil-trials-recognizes-efforts-and-raises-concerns>
- 433 علي المولوي، يُقال إنّ الفصائل الشيعية العراقية «مناهضة للدولة»، لكن سلطة الدولة هي كل ما يتبعه، مركز القرن الدولي، (6 كانون الأول/ديسمبر)، متوفر على الرابط التالي <https://tcf.org/content/report/iraqi-shia-factions-are-supposedly-anti-state-but-state-power-is-what-they-want>
- 434 مقابلة مع آزاد فتح، محامي المشروع، شبكة مبادرة توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.
- متوفر على الرابط التالي <http://rudaw.net/mobile/english/middleeast/iraq/100620156>
- 412 فرقة التحقيق للأمم المتحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش، جمع الأدلة وتخزينها والحفاظ عليها وفقاً لأعلى المعايير الممكنة، متوفر على الرابط التالي <https://www.unitad.un.org/content/collect-store-and-preserve-evidence-highest-possible-standards>
- 413 تقرير خاص صادر عن معهد الولايات المتحدة للسلام، تجسيد الدروس المُستفادة من تجارب المحكمة الخاصة العراقية في مجال العدالة الجنائية الدولية، تقرير خاص 122 (حزيران/يونيو 2022)، متوفر على الرابط التالي <https://www.usip.org/sites/default/files/sr122.pdf>
- 414 راند جوجي الساعدي، تغيير النّظام واستعادة سيادة القانون في العراق، متوفر على الرابط التالي <https://digital-commons.usnwc.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1094&context=ils>
- 415 وزارة خارجية الولايات المتحدة، مشروع مُستقبل العراق، (2005)، متوفر على الرابط التالي <https://nsarchive2.gwu.edu/NSAEBB/NSAEBB198/FOI%20Transitional%20Justice.pdf>
- 416 إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية وشؤون بناء السلام، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، متوفر على الرابط التالي <https://dppa.un.org/en/mission/unami>
- 417 إدارة الأمم المتحدة للشؤون السياسية وشؤون بناء السلام، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، متوفر على الرابط التالي <https://dppa.un.org/en/mission/unami>
- 418 فرقة التحقيق التابعة للأمم المتحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/ تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، جمع الأدلة وتخزينها والحفاظ عليها وفقاً لأعلى المعايير الممكنة، متوفر على الرابط التالي <https://www.unitad.un.org/content/collect-store-and-preserve-evidence-highest-possible-standards>
- 419 (S/RES/2379 (2017)، متوفر على الرابط التالي <https://www.un.org/securitycouncil/content/2017-sres2379>
- 420 فرقة التحقيق التابعة للأمم المتحدة لتعزيز المحاسبة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/ تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، جمع الأدلة وتخزينها والحفاظ عليها وفقاً لأعلى المعايير الممكنة، متوفر على الرابط التالي <https://www.unitad.un.org/content/collect-store-and-preserve-evidence-highest-possible-standards>
- 421 تشاتام هوس، المحكمة العراقية: القضايا التي أعقبت سقوط صدام، موجز اجتماع فريق مناقشة القانون الدولي التابع لدار تشاتام المعقود في 4 كانون الأول/ديسمبر 2008، (2008)، متوفر على الرابط التالي <https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/public/Research/International%20Law/ii041208.pdf>
- 422 تشاتام هوس، المحكمة العراقية: القضايا التي أعقبت سقوط صدام، موجز اجتماع فريق مناقشة القانون الدولي التابع لدار تشاتام المعقود في 4 كانون الأول/ديسمبر 2008، (2008)، متوفر على الرابط التالي <https://www.chathamhouse.org/sites/default/files/public/Research/International%20Law/ii041208.pdf>
- 423 المرجع السابق نفسه؛ مارك أ. درميل، المحكمة الجنائية العراقية العليا وسيادة القانون: التحديات، وقائع الاجتماع

Obstacles, omens and opportunities.
Reliefweb, available here: <https://reliefweb.int/report/guinea/guinea-obstacles-omens-and-opportunities>



GIJTR

Global Initiative for Justice
Truth & Reconciliation

www.gijtr.org

✉ [@GIJTR](https://twitter.com/GIJTR)

📷 [@GIJTR](https://www.instagram.com/GIJTR)